

استراتيجية تطوير الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار

إعداد

راشد عبد العزيز أحمد حامد

إشراف

د . علي عبد الحميد

د . عبد الناصر مكي

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في التخطيط الحضري والإقليمي
بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين.

2009م



إستراتيجية تطوير الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار

إعداد

راشد عبد العزيز أحمد حامد

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ 2009/8/6 وأجيزت.

أعضاء لجنة المناقشة

1. الدكتور علي عبد الحميد (مشرفاً ورئيساً)
2. الدكتور عبد الناصر مكي (مشرفاً ثانياً)
3. الدكتور محمد أبو زايد (ممتحناً خارجياً)
4. الدكتور أحمد رأفت غضية (ممتحناً داخلياً)

التوقيع

.....

.....

.....

.....

الإهداء

اهدي عملي المتواضع هذا الى روح رسول الله صلى الله عليه وسلم

والى أرواح الشهداء جميعا

كما واهديه أيضا الى أهلي وأحبتي

الشكر والتقدير

أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى الله – سبحانه وتعالى – الذي أعانني على إنجاز هذا العمل.

وأقدم أيضاً بجزيل الشكر والثناء من مشرفي الدكتور علي عبد الحميد والدكتور عبد الناصر مكي لما قدماه لي من التوجيه والإشراف المتواصل، والدعم اللامتناهي.

أتقدم بالشكر من د. محمد أبو زايد، ود. أحمد رأفت غضية المحترمين، لما أبدياه من ملاحظات قيمة أثرت الرسالة.

كما وأتقدم بالشكر من الدكتور عبد المجيد حامد، والدكتور حسني المصري، والدكتور سهيل صالحة، والأستاذ الدكتور محمد أبو صفت، لمساندتهم ودعمهم لي خلال دراستي.

كما وأتقدم بالشكر والعرفان من العميد نائب قائد منطقة طولكرم أبو مهند (المصيبة) لما قدمه لي من الدعم المعنوي وتسهيل العمل داخل مؤسستنا العسكرية بما يتناسب ودراستي.

وكل الشكر والتقدير إلى مديري دوائر الحكم المحلي، ورؤساء المجلس المشتركة ورؤساء المجالس القروية وكل من ساهم وقدم لي يد العون والمساعدة لهم مني جميعاً كل الشكر والتقدير والاحترام .

إقرار

أنا الموقع/ة أدناه، مقدم/ة الرسالة التي تحمل العنوان: استراتيجية تطوير الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار.

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هي نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وان هذه الرسالة ككل، أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل أية درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification.

Student's Name:

اسم الطالب:

Signaler:

التوقيع:

Date:

التاريخ:

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
ب	قرار لجنة المناقشة
ت	الإهداء
ث	الشكر والتقدير
ج	اقرار
ح	فهرس المحتويات
ر	فهرس الجداول
س	فهرس الملاحق
ش	فهرس الخرائط
ص	الملخص باللغة العربية
الفصل الأول: التعريف بالمشكلة ومحتوى الدراسة	
2	1.1 المقدمة
3	2.1 مشكلة الدراسة وأهميتها
4	3.1 أهداف الدراسة
5	4.1 فرضية الدراسة
5	5.1 خطة الدراسة ومنهجيتها
6	6.1 مصادر المعلومات
6	7.1 محتويات الدراسة
الفصل الثاني: الاطار النظري والدراسات السابقة	
9	1.2 المقدمة
10	2.2 الإدارة المحلية أو إدارة المحليات
10	3.2 الحكم المحلي والإدارة المحلية
11	4.2 أساليب التنظيم الإداري
12	5.2 التنظيمات المحلية (الإدارة المحلية والحكم المحلي)
13	6.2 الإدارة والمواطنون
13	7.2 العلاقة بين السلطة المركزية والسلطة المحلية
17	8.2 المشاركة الشعبية

الصفحة	الموضوع	الرقم
18	دور الإدارة المحلية في التنمية	9.2
19	اللامركزية في الإدارة المحلية العربية	10.2
23	تاريخ الحكم المحلي في فلسطين	11.2
24	الحكم المحلي في العهد العثماني	1.11.2
26	الحكم المحلي في عهد الانتداب البريطاني	2.11.2
28	الحكم المحلي في عهد الادارة المصرية والأردنية	3.11.2
30	الحكم المحلي في عهد الاحتلال الإسرائيلي	4.11.2
32	الحكم المحلي في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية	5.11.2
34	الواقع الراهن للحكم المحلي في فلسطين	12.2
35	لجان تخطيط الأقاليم الجزئية	13.2
38	• على صعيد وزارة الحكم المحلي	1.13.2
39	• على صعيد الحكومة المركزية	2.13.2
40	• على صعيد مؤسسات المجتمع المدني	3.13.2
40	• على صعيد وسائل الإعلام	4.13.2
41	• على صعيد الهيئات المحلية	5.13.2
43	• الانتخابات والدمج الوظيفي الكلي	6.13.2
45	• على صعيد مجالس الخدمات المشتركة	7.13.2
46	• إستراتيجية الوزارة لمعالجة مشكلة العدد الكبير للهيئات المحلية	8.13.2
46	• الدول المانحة	9.13.2
47	الدراسات السابقة	
الفصل الثالث: لمحة عامة عن منطقة الدراسة		
59	المقدمة	1.3
60	خلفية تاريخية	2.3
61	منطقة الأغوار	3.3
62	المساحة	1.3.3
62	التوزيع الديمغرافي في منطقة الأغوار	2.3.3
63	تحليل موجز لنقاط القوة والضعف والفرص والمخاطر لمناطق الأغوار	4.3

الرقم	الموضوع	الصفحة
5.3	المخاطر التي تهدد مناطق الأغوار	65
6.3	المجالس المشتركة وسبل التطوير في مناطق الأغوار	68
7.3	أهمية وفوائد المجالس المشتركة	69
8.3	أنواع المجالس المشتركة	70
9.3	المجالس المشتركة الموجودة حاليا في منطقة الأغوار	71
10.3	أسباب ضعف وفشل المجالس المشتركة في منطقة الأغوار	74
11.3	أسباب ضعف الخدمات المشتركة المقدمة من قبل المجالس المشتركة في منطقة الأغوار	77
12.3	دور وأهمية الهيئات المحلية في عملية التنمية.	79
الفصل الرابع: منهجية وإجراءات الدراسة		
1.4	منهجية الدراسة	85
2.4	مجتمع الدراسة وعينتها	85
3.4	أداة الدراسة (دليل المقابلة)	86
1.3.4	صدق الأداة	87
4.4	إجراءات الدراسة	87
5.4	متغيرات الدراسة	87
6.4	المعالجات الإحصائية	88
الفصل الخامس: تحليل واقع الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار		
1.5	مقدمة	90
2.5	تحليل النتائج المتعلقة بأسئلة دليل المقابلة	90
3.5	مناقشة تحليل النتائج المتعلقة بأسئلة دليل المقابلة	109
4.5	التحليل الاستراتيجي لواقع الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار	118
1.4.5	المؤثرات الإيجابية	118
2.4.5	المؤثرات السلبية	118
الفصل السادس: الإستراتيجية المقترحة للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار		
1.6	مقدمة	120
2.6	عوامل نجاح الاستراتيجية	120

الصفحة	الموضوع	الرقم
122	احتياجات وأولويات الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار	3.6
123	رؤية مستقبلية للمنطقة	4.6
123	الأهداف المقترحة لتحقيق الرؤية	5.6
124	استراتيجيات تحقيق الأهداف العامة	6.6
الفصل السابع: النتائج والتوصيات		
127	النتائج	1.7
129	التوصيات	2.7
131	المصادر والمراجع	
138	الملاحق	
b	الملخص باللغة الانجليزية	

فهرس الجداول

الصفحة	الموضوع	الرقم
3	أسماء الهيئات المحلية في منطقة اريحا والأغوار	جدول رقم 1
56	مقارنة بين أنظمة هيئات محلية في دول عربية مختلفة	جدول رقم 2
72	أسماء المجالس المشتركة في منطقة اريحا والأغوار	جدول رقم 3
86	توزيع عينة الدراسة وفق متغير المركز الوظيفي	جدول رقم 4
91	درجة فائدة تطبيق اللامركزية بالمنطقة	جدول رقم 5
93	درجة المركزية المناسبة للمنطقة	جدول رقم 6
94	التقسيم الجغرافي الإداري الأنسب لتطبيق اللامركزية وتفعيل التنمية المحلية في منطقة أريحا والأغوار	جدول رقم 7
95	متطلبات للتطبيق الناجح للامركزية إدارية الموسعة في منطقة أريحا والأغوار	جدول رقم 8
96	تقويم تجربة وأداء الهيئات المحلية المنتخبة	جدول رقم 9
97	دور المساعدات الدولية من الدول المانحة للهيئات المحلية كعامل مساعد لتطبيق اللامركزية الإدارية في منطقة الأغوار	جدول رقم 10
98	أسباب النجاح أو الفشل في تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة بحسب الأولوية، وفق آراء رؤساء المجالس المحلية	جدول رقم 11
99	أسباب النجاح أو الفشل في تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة بحسب الأولوية، وفق آراء رؤساء مجالس الخدمات المشتركة	جدول رقم 12
100	أسباب النجاح أو الفشل في تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة بحسب الأولوية، وفق آراء مديري دوائر الحكم المحلي	جدول رقم 13
101	مناقشة موازنة الهيئة المحلية مع السكان قبل رفعها لوزارة الحكم المحلي للمصادقة	جدول رقم 14

الصفحة	الموضوع	الرقم
102	وجود تعارض في الصلاحيات بين السلطة المركزية والسلطة المحلية	جدول رقم 15
103	تقييم قانون الهيئات المحلية الحالي	جدول رقم 16
103	تقييم قانون انتخاب الهيئات المحلية الحالي	جدول رقم 17
104	الدمج الكلي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار	جدول رقم 18
105	الدمج الجزئي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار	جدول رقم 19
105	تفضيل الدمج المرحلي الكلي أو الجزئي	جدول رقم 20
106	دعوة بعض سكان / شخصيات البلدة من قبل الهيئة المحلية لحضور اجتماع لمناقشة قضية تخص البلدة	جدول رقم 21
107	إعلام المواطنين في المنطقة بالقرارات التي تتخذها الهيئة المحلية	جدول رقم 22
108	درجة تقييم أداء جايكا في تنمية وتطوير منطقة الأغوار	جدول رقم 23
118	التحليل الاستراتيجي لواقع الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار	جدول رقم 24
125	الأهداف والاستراتيجيات التنموية في المنطقة	جدول رقم 25

فهرس الملاحق

الصفحة	الموضوع	الرقم
139	دليل المقابلة الشخصية	ملحق رقم 1
144	أسماء المحكمين على دليل المقابلة	ملحق رقم 2
145	قانون الهيئات المحلية الفلسطينية لعام 1997	ملحق رقم 3

فهرس الخرائط

الرقم	الموضوع	الصفحة
خريطة رقم 1	التقسيمات الإدارية لفلسطين في فترة الحكم العثماني	25
خريطة رقم 2	الأقضية والبلديات الفلسطينية حسب التقسيم الإداري للانتداب البريطاني (1917 - 1948)	27
خريطة رقم 3	ألوية ومحافظة الضفة الغربية وقطاع غزة حسب التقسيم الإداري الأردني والمصري (1948 - 1967)	29
خريطة رقم 4	التقسيمات الإدارية للأراضي الفلسطينية في فترة الاحتلال الإسرائيلي	31
خريطة رقم 5	التقسيم الإداري للضفة الغربية وغزة في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية	33
خريطة رقم 6	التجمعات الأربعة في منطقة الدراسة	73

إستراتيجية تطوير الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار

إعداد

راشد عبد العزيز احمد حامد

إشراف

د . علي عبد الحميد

د . عبد الناصر مكي

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى تعرف واقع الهيئات المحلية في منطقة اريحا والأغوار من خلال مراجعة مراحل تطور للهيئات المحلية في فلسطين في الفترات السابقة وتحليل وتقييم الواقع الحالي لهذه الهيئات.

تضمنت الدراسة تقييم الواقع الحالي للهيئات المحلية في منطقة اريحا والأغوار في ظل الظروف القائمة وتحديد المعوقات والصعوبات التي تواجهها، ووضع مقترحات لاستراتيجية مستقبلية من أجل النهوض بمستوى الهيئات المحلية وتعزيز دورها ومساهمتها في عملية التنمية والتطوير لمنطقة الدراسة .

ولتحقيق هدف الدراسة تم الرجوع الى المفاهيم والنماذج المتعلقة بالانظم الإدارية والإدارة المحلية وكذلك الاطلاع على المراحل السابقة لتطور الإدارة المحلية في اريحا والأغوار، واعتمدت الدراسة على المنهج المسحي الوصفي، وكذلك المنهج التحليلي لتقييم الواقع الفلسطيني بالاعتماد على المعلومات والبيانات المتوفرة من مصادر مختلفة، بالاضافة الى نتائج دليل المقابلة الذي اجري مع كل الهيئات المحلية في منطقة الدراسة والتي بلغ عددها 20 هيئة موزعة بين مجلس قروي ومجلس خدمات مشترك ودوائر وزارة في ثلاث محافظات تشكل منطقة الدراسة .

أشارت نتائج الدراسة الى وجود مركزية في النظام الإداري للهيئات المحلية وتعدد المستويات الإدارية، ووجود عدد كبير للهيئات المحلية، وكذلك عجز الهيئات المحلية عن أداء دورها ومهامها وتلبية احتياجات المواطنين، من جهة أخرى أظهرت الدراسة عدم ملائمة قانون الهيئات المحلية الفلسطينية لعام 1997 للواقع الحالي في منطقة الدراسة وعدم توفر المرونة اللازمة لمواجهة التطورات والتحديات المختلفة .

وقد خلصت الدراسة الى عدد من التوصيات، أهمها إعادة التقسيم الإداري والجغرافي لمنطقة الدراسة باعتبار المنطقة إقليماً جغرافياً مستقلاً إدارياً ومالياً وتشكيل مجلس إقليمي واحد للمنطقة يضم كافة الهيئات المحلية في منطقة اريحا والأغوار وتكون مهمته التخطيط والتنفيذ للسياسة العامة ومشاريع التطوير والتنمية في الإقليم.

كذلك أوصت الدراسة بضرورة مراجعة القوانين الحالية وإمكانية صياغة قوانين ووضع لوائح تفسيرية جديدة وتشريعات وأنظمة تشرع التوصيات الآتية والمقترحات والنتائج التي تضمنتها الدراسة خاص فيما يتعلق بتشكيل مجلس إقليمي لإقليم الأغوار.

وأخيراً، أوصت الدراسة بالعمل على تقليص المركزية الإدارية للسلطة المركزية من خلال إعادة صياغة دور وزارة الحكم المحلي بحيث يكون إشرافياً ورقابياً فقط على الهيئات المحلية، ودعم اللامركزية الإدارية عن طريق نقل جزء من الصلاحيات الى السلطة المحلية وليس تفويض لها .

الفصل الأول

التعريف بالمشكلة ومحتوى الدراسة

1.1 المقدمة.

2.1 مشكلة الدراسة وأهميتها.

3.1 أهداف الدراسة.

4.1 فرضية الدراسة.

5.1 خطة الدراسة ومنهجيتها.

6.1 مصادر المعلومات.

7.1 محتويات الدراسة.

الفصل الأول

التعريف بالمشكلة ومحتوى الدراسة

1.1 المقدمة:

أثبتت التجارب عبر التاريخ أن ممارسة الديمقراطية ومشاركة الشعوب في اتخاذ القرارات له الأثر الفعال في التنمية الاقتصادية وزيادة الإنتاجية لهذه الشعوب، وعليه فقد تم تقسيم صلاحيات تقديم الخدمات بين الحكومة المركزية والسلطات المحلية نتيجة لهذه التجارب حيث ثبت انه كلما كان مصدر تقديم الخدمات اقرب إلى السكان كانت النتائج أفضل لإشباع رغبات الأفراد، وفي الاقتصاديات الحديثة لعبت السلطات المحلية دورا مركزيا في التنمية الاقتصادية والتطور الاقتصادي وتحقيق الرفاهية (الشيخلي، 2001).

تعد المركزية واللامركزية من أساليب التنظيم الإداري المعمول به في أكثر الدول النامية على حد سواء ولقد شهد نظام الإدارة المحلية منذ مطلع القرن العشرين خدمات كبيرة ومهمة بسبب التغيرات والتطورات العالمية التي بدأت تتسارع معدلاتها منذ مطلع القرن المذكور، وكانت في مقدمة هذه التحولات الانفجار السكاني، (الثورة الحضرية) والثورة التكنولوجية (الزعيبي، 1997؛ الشيخلي، 2001).

الإدارة المحلية خير تطبيق لما يسمى مبدأ الديمقراطية في الإدارة على اعتبار انه التعبير عن نظام متحرر من الناحيتين السياسية والإدارية، كما وانه نظام يضمن الحريات ويتفق مع المبدأ الديمقراطي الذي يستلزم مشاركة المواطنين أو ممثليهم في أمورهم وحل مشاكلهم، إضافة إلى وجود المجالس المحلية المنتخبة التي تعمل على تنظيم حياة المواطنين على نحو يحقق لهم اكبر قسط من الرفاهية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي والسياسي (عاشور، 1995؛ الكايد، 2003).

أما النظام المحلي في فلسطين فقد بدا مع بداية الحكم العثماني لفلسطين، ولم يستند تصميم الإطار القانوني والأنظمة الإدارية إلى الحاجات المحلية، بل استند إلى متطلبات المؤسسة الحاكمة في كل من الفترة العثمانية والانتداب البريطاني وفترة الحكم الأردني والمصري والاحتلال الإسرائيلي، وهي فترات كان الاهتمام فيها منصبا على مسائل الأمن والسيطرة أكثر

من قضايا التنمية والتطوير، لهذا كانت قوانين الحكم المحلي مصممة للحفاظ على السلطة المركزية، ولم تكن اللامركزية والحكم المحلي الديمقراطي من الأهداف التي تسعى السياسات إلى تحقيقها (حسيبا، 2006؛ اشتية، 2004؛ البديري، 2003؛ مكي، 1997).

2.1 مشكلة الدراسة وأهميتها:

تعتبر منطقة أريحا والأغوار من المناطق الرئيسية الحيوية في فلسطين نظرا لموقعها الاستراتيجي المتميز، فهي البوابة الشرقية التي تربط كافة المدن الفلسطينية مع الأردن والوطن العربي، وهي بذلك تعتبر ممر تجاري هام للتصدير برا إلى خارج الوطن، ولتميزها بخصوصيات معينة لا تتوفر في غيرها من المناطق الفلسطينية، فمدينة أريحا كبيرة نسبيا من حيث المساحة، وبالتالي فهي تستوعب عدد كبير من السكان ويعتبر القطاع الزراعي والسياحي عمودا للاقتصاد المحلي ومصدر الرزق الأساسي لسكان المحافظة، إذ أن ازدهار ونشاط هذين القطاعين يؤثران بصورة مباشرة على نمو القطاع التجاري وباقي القطاعات الاقتصادية الأخرى (النجوم، 2000).

وبحسب دائرة المجالس المشتركة ووزارة الحكم المحلي تضم منطقة أريحا والأغوار 17 هيئة محلية مصنفة إلى 4 تجمعات موزعة ضمن ثلاث محافظات (أريحا، طوباس، نابلس) على النحو التالي (وزارة الحكم المحلي، 2007)

جول رقم (1): الهيئات المحلية في منطقة الأغوار:

التجمع	الهيئات المحلية	المحافظات
تجمع الشمال	بردلة، كردلة، عين البيضاء	طوباس
تجمع الوسط الغربي	العقربانية، النصرانية، بيت حسن، النواجي، عين شبلي، فروش بيت دجن	نابلس
تجمع الوسط الشرقي	الجفتلك، مرج نعجة، الزبيدات، مرج غزال	أريحا
التجمع الجنوبي	أريحا، فصايل، العوجا، النويعمة، الديوك الفوقا	أريحا

وعلى الرغم من أهمية هذه المنطقة وخصائصها الاقتصادية، إلا أن الهيئات المحلية فيها (باستثناء بلدية أريحا)، تعتبر صغيرة الحجم وعبارة عن لجان مشاريع، وبالتالي تواجه صعوبات

كثيرة في مجال توفير الخدمات والمرافق العامة للسكان، بالإضافة إلى النقص الواضح في الخدمات الأساسية (مثل المدارس، المراكز الصحية، الخدمات الثقافية والاجتماعية والترفيهية) (وزارة الحكم المحلي، 2007).

ومن هنا تبرز أهمية هذه الدراسة في العمل على وضع إستراتيجية لتطوير الهيئات المحلية في المنطقة ورفع مستواها وتحسين قدرتها، وبشكل تفصيلي يمكن تحديد مبررات الدراسة التالية:

1- الحاجة الماسة إلى تطوير إداري للهيئات المحلية، حيث أن سياسات وزارة الحكم المحلي تنادي بتطبيق اللامركزية الإدارية عند توفر الإمكانيات الفعلية لذلك ومن ضمن هذه الإمكانيات الدراسات التي تدعم هذه السياسات وتشكل أساسا للانطلاق إلى التطبيق.

2- قلة الدراسات السابقة التي تناولت موضوع التطوير الإداري للهيئات المحلية.

3- وجود عناصر قوة وإمكانيات كافية في منطقة الدراسة (جغرافية، اقتصادية، بيئية وغيرها) تساعد على تنفيذ فكرة الدراسة.

4- توفر الرغبة لدى ممثلي الهيئات المحلية في المنطقة بما يخدم مصلحة السكان ويسهل عليهم حياتهم اليومية وينهض بالتنمية بكافة مستوياتها ويقال من اعتمادهم على مدينة أريحا ويعمل على استغلال الثروات الطبيعية المتوفرة في المنطقة وبخاصة الأراضي الزراعية والمياه والطبيعة المتنوعة.

3.1 أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أهمها:

1- دراسة واقع الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار.

2- تقييم الواقع الحالي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار، وتحديد المشاكل والصعوبات التي تواجهها.

3- وضع إستراتيجية لتطوير واقع الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار وتعزيز مفهوم اللامركزية في الإدارة المحلية.

4.1 فرضية الدراسة:

تقوم الدراسة على فرضية رئيسية تقول: "كلما منحت الهيئات المحلية مزيد من الاختصاصات والصلاحيات خاصة في مجال مواردها وميزانيتها بموجب القوانين الموضوعة وفي ظل الاستقرار السياسي، كلما كان هناك مجال أوسع لتطبيق مبدأ اللامركزية الإدارية ولتطوير الهيئات المحلية وتقديم خدمات اشمل للمواطن الفلسطيني".

5.1 خطة الدراسة ومنهجيتها:

في إطار أهداف الدراسة يمكن تقسيم خطة الدراسة إلى المحاور الثلاث التالية:

1- المحور الأول: الإطار العام والنظري.

يتناول المفاهيم والأسس والنماذج والدراسات ذات العلاقة بموضوع الدراسة (المركزية واللامركزية في التنظيمات الإدارية، الإدارة المحلية وأشكالها ودورها في التنمية).

2- المحور الثاني: الإطار المعلوماتي.

يتناول دراسة ومراجعة الإدارة المحلية في فلسطين بشكل عام وفي منطقة أريحا والأغوار بشكل خاص، ودراسة الواقع الحالي للإدارة المحلية الفلسطينية والهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار.

3- المحور الثالث: الإطار التحليلي والتقييم.

يتناول تحليل وتقييم الواقع المحلي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار وإبراز المشاكل والصعوبات التي تواجهها، وضع إستراتيجية لتطويرها وكذلك الخروج ببعض النتائج والتوصيات.

6.1 مصادر المعلومات:

سيعمد الباحث على مجموعة من المصادر بهدف الحصول على المعلومات اللازمة للدراسة:

1-المصادر المكتبية: وتشمل الكتب، المراجع، الأبحاث، الدوريات والرسائل الجامعية ذات العلاقة بموضوع الدراسة.

2- المصادر الرسمية: وتشمل المعلومات والإحصاءات والبيانات والنشرات والتقارير الصادرة عن المؤسسات الرسمية وذات العلاقة مثل:

* الجهاز المركزي للإحصاء.

* البلديات والمجالس المحلية.

* الوزارات (الحكم المحلي، التخطيط وغيرها).

3- المصادر غير الرسمية: مثل النشرات والتقارير التي تصدرها مراكز البحوث والمؤسسات الأهلية وبعض المنظمات والمؤسسات الدولية.

4-المصادر الشخصية: تشمل البيانات والمعلومات التي سيقوم الباحث من خلال المسح الميداني والاستبيانات والمقابلات الشخصية والمشاهدات والملاحظات.

7.1 محتويات الدراسة:

سيتم تقسيم الدراسة الى سبعة فصول دراسية على النحو التالي:

1. الفصل الأول: مقدمة الدراسة.

2. الفصل الثاني: الاطار النظري والدراسات السابقة.

3. الفصل الثالث: لمحة عامة عن منطقة الدراسة (اريجا والأغوار).

4. الفصل الرابع: اجراءات ومنهجية الدراسة.
5. الفصل الخامس: تحليل وتقييم واقع الهيئات المحلية في اريحا والأغوار.
6. الفصل السادس: استراتيجية تطوير الهيئات المحلية في اريحا والأغوار.
7. الفصل السابع: النتائج والتوصيات.

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

1.2 المقدمة

2.2 الإدارة المحلية أو إدارة المحليات

3.2 الحكم المحلي والإدارة المحلية

4.2 أساليب التنظيم الإداري

5.2. التنظيمات المحلية (الإدارة المحلية والحكم المحلي)

6.2 الإدارة والمواطنون

7.2 العلاقة بين السلطة المركزية والسلطة المحلية

8.2 المشاركة الشعبية

9.2 دور الإدارة المحلية في التنمية

10.2 اللامركزية في الإدارة المحلية العربية

11.2 تاريخ الحكم المحلي في فلسطين.

1.11.2 الحكم المحلي في العهد العثماني.

2.11.2 الحكم المحلي في عهد الانتداب البريطاني.

3.11.2 الحكم المحلي في عهد الإدارة المصرية والأردنية.

4.11.2 الحكم المحلي في عهد الاحتلال الإسرائيلي.

5.11.2 الحكم المحلي في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية.

12.2 الواقع الراهن للحكم المحلي في فلسطين.

13.2 لجان تخطيط الأقاليم الجزئية.

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

1.2 المقدمة:

الإنسان اجتماعي بطبعه، وبخلقه ، وبما استخلفه الله سبحانه وتعالى في الأرض والسعي في إعمارها وتسيير شئون الحياة فيها ، وأينما تجمع فريق من الناس وتعاونوا في عمل ما وسعوا لتحقيق الهدف بدأت (الإدارة) تتشكل، وتداعت إليها العناصر البسيطة من تخطيط وتنظيم وتنسيق وتمويل وقيادة وتوجيه.. الخ.

ويعرض التاريخ الحضارات القديمة والوسيطه وما حققتة من انجازات وما أقامته من منشآت، يصعب على الحضارات الحديثة الإتيان بمثلها، ومع تقدير العلماء والمحدثين لهذه الأعمال وأنها لا يمكن أن تتم بدون فكر إداري وتنظيمي إلا أن المتوفر من التراث التاريخي خلا من معالم أو ملامح محددة يمكن الاعتماد عليها في أن نظرية الإدارة قد عرفت قديماً (النعيم، 2006).

وقد ظهر مفهوم إدارة الأعمال في عصر النهضة الصناعية، وشقت طريقها بقوة بفضل العديد من رواد الفكر الإداري إلا أن (الإدارة العامة) ما لبثت أن تبعتها، واتخذت مساراً يتفق مع طبيعة البيئة التي نشأت فيها وتعمل في مجالاتها (طبيعة العمل الحكومي ومجالات الخدمة العامة) ولم يعد مقبولاً أن تتطور القطاعات الأخرى وتتطلق في آفاق التقدم العلمي والتقني والاستفادة من معطيات الإدارة الحديثة وتقنياتها، وتبقى الحكومة وهي القطاع الحيوي في المجتمع ، بمنظوماتها وهيئاتها ، بعيدة عن علوم الإدارة وأساليبها المتقدمة، وفي قطاع المحليات والبلديات برزت أهمية (الإدارة المحلية) لتأمين مسيرة الخدمات والمرافق المنتشرة على رقعة الدولة ، وتوزيعها بالسوية والعدالة على سائر أنحاءها، وتنمية مختلف وحداتها، في إيقاع موحد، وأسلوب متجانس، وعمل مترابط، وهدف واضح لجميع قطاعات النشاط العام، وسعي دؤوب للإفادة من التطور العلمي والتقدم التقني، لمواجهة ظروف العمل المتشابكة والمعقدة نتيجة

للتغيرات العديدة في التركيب الاجتماعي والزيادة الرهيبة والمتنامية في عدد السكان وحاجاتهم اليومية وتطلعاتهم إلى المزيد من الخدمات المحلية المتطورة (النعيم، 2006).

2.2 الإدارة المحلية أو إدارة المحليات:

خلال رحلة الإدارة المحلية عبر التاريخ، أثبتت قدرتها على التكيف مع الظروف والمتغيرات، واستقطبت تأييد مجتمعاتها على نحو مكنها من البقاء والاستمرار، وظلت في المحليات جذوة وطنية متقدة أساسها تعاون الأفراد في تلبية حاجاتهم عن طريق هيئاتهم المحلية التي تدير خدماتهم ومشروعاتهم التي يسهمون في تمويلها، ويتتبعون نشاطها وتقدمها، ويأتي دور الحكومة المركزية في دعمها وتأييدها وتوفير عناصر البقاء والتطور لها، حتى أصبحت الحكومة المركزية واثقة بنفسها مطمئنة إلى تأييد مواطنيها، قادرة على تشجيع إدارتها المحلية ودعمها ماليًا وفنيًا وعلميًا وإداريًا (النعيم، 2006).

3:2 الحكم المحلي والإدارة المحلية:

على الرغم من نمو وظيفة الإدارة، والإدارة العامة خاصة، وتزايد قدراتها وتنامي دورها في خدمة المجتمع، وانه أصبح لها كيان ذاتي وإرادة مستقلة ودور ملموس في تسيير مختلف الأجهزة، فإنه لا يمكن الادعاء بوجود سلطة رابعة إلى جوار السلطات الثلاث التقليدية، بمسمى السلطة الإدارية إذ أن الإدارة تتحرك في مجال اختصاص الحكومة (بمعناها الضيق) أي كذراع للسلطة التنفيذية، وهذا هو السبب في ارتباط الوظيفة الإدارية بالوظيفة الحكومية، وصعوبة التفرقة بينهما.

وفي نطاق المحليات، نوقشت أهم الآراء حول التفرقة بين (الحكم المحلي) و (الإدارة المحلية)، والتي نعرض لها في إيجاز وتبسيط فيما يلي:

1- من منظور الصلاحيات التي تمارسها السلطات المحلية، فإن النظام الانجليزي يعطي صلاحيات أوسع، في حين يضيق النظام الفرنسي من الاختصاصات أو الصلاحيات، ونرى أن

الصلاحيات ضاقت أو اتسعت لا تأثير لها في تكييف النظام إذ العبرة بالوظيفة التي تمارسها المحليات.

2- ومن زاوية مدى الاستقلال الذي تتمتع به الهيئات المحلية عن الحكومة المركزية سواء في الرقابة أو الإشراف أو التمويل ، فجميعها متغيرات تخضع للظروف ولالإدارة السياسية، ولا تصلح معياراً للمقارنة.

3- يذكر البعض أن النظام الانجليزي يمثل اللامركزية الإقليمية التي انبثقت وحداتها من المحليات ونشأت فيها ، أما النظام الفرنسي فيضعها في نظام متكامل.. وكلا الأسلوبين لا يجعلان المحليات تنفرد بالسلطة دون رقابة من الحكومة المركزية.

4- ويذهب آخرون إلى أن الحكم المحلي لا يُتصور قيامه إلا في نطاق الدول المركبة (الاتحادية) أما الإدارة المحلية فيجري تطبيقها في الدول البسيطة (الموحدة)، وهناك فارق جوهري بين الحكم المحلي كأسلوب إداري ، والحكم على مستوى الولاية وكذلك الشأن في التطبيق فبريطانيا دولة موحدة ومع هذا تستخدم مسمى الحكم في إدارة وحداتها المحلية.

وتشير نتائج النقاش إلى أن الفارق بين الحكم المحلي والإدارة المحلية لا يعدو التسمية والاتجاهات السياسية ، والمرجع في ذلك إلى الأنظمة أو القوانين الصادرة في كل دولة، وأياً كانت التسمية فإن الإدارة المحلية ربما كانت الاصطلاح الأقرب إلى المنطق الإداري والمعبّر عن مضمونه (النعيم، 2006).

2:4 أساليب التنظيم الإداري:

اختلفت الدول في مجال تقسيم السلطات والاختصاصات بين الحكومة المركزية والسلطات المحلية، كل حسب الظروف والأوضاع التاريخية والاجتماعية والسياسية التي مرت بها، فمنها من اتبع أسلوباً مركزياً، ومنها من اتبع أسلوب اللامركزية السياسية (شنطاوي، 1994).

1:4:2 المركزية:

تقوم المركزية على تجميع السلطة في يد هيئة رئاسية واحدة في جميع أنحاء الدولة، بمعنى انه لا توجد في الدولة الا سلطة واحدة، تتولى الوظائف بنفسها، أو بواسطة موظفين، لا تكون لهم سلطة ذاتية، وإنما يستمدون سلطتهم في العمل من السلطة الرئيسية في المركز (الزعبي، 1993)، وقد تكون المركزية سياسية أو إدارية أو اقتصادية.

2:4:2 اللامركزية:

اللامركزية هو أسلوب من أساليب التنظيم الإداري، ووسيلة لدعم المواطن ومشاركته في عمليات الحكم والإدارية، وفي الوقت نفسه اللامركزية وسيلة فعلة لتحقيق قنوات اتصال سريعة بين المواطن من ناحية، ومؤسسات وضع وتنفيذ السياسة العامة من ناحية أخرى (رشيد، 1981).

5:2 التنظيمات المحلية (الإدارة المحلية والحكم المحلي).

تحتل الإدارة المحلية مركزا هاما في نظام الحكم الداخلي، كما تقوم بدور فعال في التنمية، وتتميز بأنها إدارة قريبة من المواطنين، نابعة من صميم الشعب، والإدارة هي بمثابة حياه تنقل مشكلات المجتمع وحاجاته من جانب، وتعيد إلى هذا المجتمع حل هذه المشكلات وأساليب الوفاء بالحاجات من جانب آخر، (الزعبي، 1993). والإدارة المحلية تلعب دورا أساسيا في عملية التنمية الشاملة التي لا توجد دولة الا ويدفعها الطموح لان تقطع شوطا ملموسا على طريقها، (رشيد، 1981، ص85)، ويظهر التنظيم اللامركزي كأسلوب عملي متاح لتحقيق هذه المطالب، وذلك بدرجات ولغايات تختلف باختلاف النظم السياسية، وتظهر اللامركزية الحديثة في الحكم وفي الإدارة في وقت واحد، كما تظهر أحيانا في الإدارة فقط، لذلك هناك نمطان محليان في اللامركزية، هما لا مركزية الحكم (حكم محلي) ولامركزية الإدارة (الإدارة المالية) (رشيد، 1991).

6:2 الإدارة والمواطنون:

رأينا أن نظام الإدارة المحلية أو إدارة المحليات قد نشأ أو وضع لتحقيق مطالب المواطنين اللصيقة بهم والقريبة منهم , وتتحو أغلب الأنظمة والتشريعات في اتجاه قيام مجالس محلية منتخبة من مواطني كل جهة وتنظيم أساليب التعاون بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية أو البلدية لضمان أداء الخدمات المحلية للجهة المعنية بما يرضى به المواطنون ويشبع حاجاتهم. وتسعى الدولة بهذا النظام إلى كفاءة استقرار الجماعات الوطنية في مواقعها وتوفير المناخ الملائم لها إداريًا وتنظيميًا , واحتواء أفرادها وتفجير طاقاتهم الإبداعية وتشجيع مبادراتهم في خدمة محلياتهم.

وقد تبدو هذه العملية مبسطة ميسرة في المجتمعات الصغيرة نسبيًا , لكنها تزداد صعوبة وتعقيدًا كلما تنامي المجتمع المحلي , وتصبح قضية بالغة الشدة في المجتمعات والمدن الكبرى التي تضم تجمعات عديدة من البشر تتباين بيناتهم ومصالحهم وتطلعاتهم.

وتقوم جهود تنمية المجتمع على الأسس نفسها التي تقوم عليها الإدارة المحلية. ويتم إيجاد نوع من التنظيم التعاوني بين الإدارة والمواطنين للنهوض بالإقليم أو الوحدة المحلية والارتفاع بمستواه الاجتماعي والاقتصادي والثقافي مع أداء الخدمات المحلية الأخرى (النعيم، 2006).

7:2 العلاقة بين السلطة المركزية والسلطة المحلية:

يتخذ تحديد العلاقة بين السلطة المركزية والسلطة المحلية في الدول إحدى صورتين:

الصورة الأولى تركز على منح الكثير من الصلاحيات للسلطات المحلية من حيث العدد والأهمية ودرجة الاستقلالية في اتخاذ القرارات. وهنا يكون التوجه نحو إيجاد حكم محلي, أي تكون درجة اللامركزية كبيرة. والصورة الأخرى تركز على منح السلطات المحلية عدد أقل من الأعمال والصلاحيات. وهنا يكون التوجه نحو إقامة إدارة محلية , حيث تكون القرارات الصادرة عن السلطات المحلية قليلة في العدد ومحدودة في الأهمية وتستاثر السلطات المركزية بسلطات كبيرة ويكون الحكم مركزيًا.

في البداية استطاعت الدولة عبر استخدام أسلوب عدم التركيز الإداري تحقيق العديد من المزايا حيث حدثت من هيمنة السلطة المركزية على الأطراف وذلك بتوزيع الاختصاصات الإدارية بين المركز والأطراف. وفي نفس الوقت فإن أداء الأطراف أصبح يتسم بالفاعلية والكفاءة بصورة جيدة مقارنة مع أسلوب التركيز الإداري وهذا راجع إلى أن التنظيم الإداري أصبح يباشر من قبل أفراد يعيشون في مراكز قريبة من الأطراف ولكن لا يجب أن يغيب عن الأذهان بان هذا الأسلوب يبقى تحت إطار المركزية وذلك لأنه يختلف في طبيعته عن المركزية إلا في مدى وطريقة توزيع الاختصاصات. وهي بالتالي لم تصل إلا مرحلة اللامركزية، حيث تباشر الهيئات فيها اختصاصات أصلية مستمدة من القانون دون تدخل من السلطة المركزية وبالرغم من أن بعض الآراء التي أشارت في دراستها لهذا الموضوع من منطلق أن مفهوم عدم التركيز الإداري هو مقدمة أو حتى مرحلة أولى من مراحل اللامركزية. وانطلقت هذه الآراء من مفهوم أن هذا الأسلوب يخفف العبء عن السلطات المركزية في العاصمة وبالتالي تتحقق السرعة في إنجاز الوظيفة الإدارية ولكن بإدراكنا أن السلطة المركزية تمارس على موظفيها سلطة الرئاسة وهي تكفل خضوع هؤلاء لإرادتها ولذا تبقى الصورة بعيدة عن مفهوم اللامركزية (مكي، 2005).

على صعيد مؤسسات الحكم الفلسطيني فقد تعرضت لتأثيرات عديدة نابعة من توجهات السلطات المتعاقبة على فلسطين في تحقيق أهدافها المتمثلة في إلحاق السلطة المحلية بالسلطة المركزية من أجل اختراق المجتمع المحلي الفلسطيني وقد تفاوتت هذه التأثيرات من فترة لأخرى بحسب قدرة السلطة المركزية الخارجية وتوجهاتها في الوصول إلى النسيج المجتمعي الفلسطيني وتميز التنظيم المحلي الفلسطيني بانعدام وجود سلطة فلسطينية تهتم بالتنظيم المحلي الفلسطيني حتى بدايات عام 1994 (مكي، 2005).

ورثت السلطة الفلسطينية هيئات محدودة الصلاحيات والاختصاصات إضافة إلى العوامل السياسية المتمثلة بتحقيق أهداف السلطة المركزية الخارجية مع عدم الاهتمام بالسلطة المحلية، ظهرت هناك أسباب متعددة حدثت من تطور السلطة المحلية الفلسطينية، فالتقافة السياسية السائدة في المجتمع الفلسطيني تأثرت بالسلطات الخارجية التي حكمت فلسطين وبالتالي أصبح المواطن

ينظر بصورة سلبية اتجاه السلطة المحلية باعتبارها الهدف الأول للسلطات الخارجية كما أن العشائرية والعائلية قيدت من تطور السلطات المحلية خلال الحقب الماضية وامتد تأثيرها إلى الوقت الحاضر حيث برزت بشكل كبير في تعيينات السلطة المركزية لأعضاء لجان مجالس الهيئات المحلية، وبالتالي فإن الحديث عن تطبيق اللامركزية في المجتمع الفلسطيني أو تطبيق المركزية وهل في حاجة داخلية أو خارجية يقودنا إلى القول انه في بداية كل دولة، تقوم هذه الدولة بتطبيق المركزية للمحافظة على الدولة من الانقسام. في الحالة الفلسطينية فإن السلطة الفلسطينية قامت بتطبيق المركزية وذلك للتقليل من اثر اتفاقية أوسلو التي ساهمت بشكل مباشر في تجزئة خارطة الفلسطينية وقد ظهر ذلك بشكل جلي في انتفاضة النفق والأقصى حيث قسمت المناطق الفلسطينية إلى جزر متناثرة معدومة الخدمات والمفترض أن قامت السلطة بدراسة المجتمع الفلسطيني بصورة أكثر عمقا (مكي، 2005).

من المفترض أن تكون اللامركزية حاجة داخلية وليست خارجية، ويمكن أن تطبق بمساعدة خارجية والواقع الفلسطيني هو الذي يحدد ذلك ومن المفترض أيضا أن يتم وضع خطة للامركزية من قبل الفلسطينيين لأنهم أدرى بالخارطة الفلسطينية من كافة الجوانب وخصوصا الثقافية والسياسية والتاريخية وليس وفق رؤية خارجية الهدف منها سياسي أكثر من إصلاحي، رغم أن الخارطة الفلسطينية قد تتأثر بعوامل خارجية (مكي، 2005).

عند الحديث عن ثقافة اللامركزية في المجتمع الفلسطيني فإنه بجدد ذكر ما يلي:

1. في 20 مايو 1994 أصدر الرئيس ياسر عرفات القرار الرئاسي رقم (1) جاء فيه أن يستمر العمل بالقوانين والأنظمة والأوامر التي كانت سارية المفعول قبل 5-6-1967 في الأراضي الفلسطينية (الضفة الغربية وقطاع غزة) حتى يتم توحيدها.

2. ورثت السلطة الفلسطينية أيضا بلديات ومجالس محلية تعاني العديد من المعوقات التي ارتبطت بشكل أساسي بالاحتلال الإسرائيلي وهدفه السياسي حيث سعى إلى تدمير البنية التحتية وإحاق الاقتصاد الفلسطيني بالإسرائيلي (مكي، 2005).

3. فمن الناحية الإدارية عانت البلديات الفلسطينية منذ نشأتها من سيطرة السلطة المركزية الشديدة على إدارة أجهزتها وفي عملية اتخاذ القرار فالقوانين الإحتلالية منحت جميعها رئيس البلدية المعين من قبل السلطة المركزية صلاحيات واسعة وشبه مطلقة في اتخاذ القرار بينما طغت المكانة الاعتبارية على الأعضاء دون أن تمنحهم اختصاصات واسعة شبيهة بالرئيس المعين. وبالتالي أصبح رئيس البلدية منفرد باتخاذ القرار بمعزل عن الأعضاء الآخرين (مكي، 2005).

4. ساهمت هذه التوجهات والإجراءات الإحتلالية التي تقضي ظاهرة عكست صورة سلبية على أداء المجالس المحلية إلا وهي ظاهرة المحسوبة. فالقوانين الإحتلالية أعطت صلاحيات واسعة لرئيس البلدية الذي يشرع منذ بداية تسلم منصبه في تطويع الجهاز الإداري لتنفيذ رغبته ومن هنا من التوظيف يصبح الأداء الذي يستطيع من خلالها السلطة المركزية اقتران الجهاز المحلي وذلك بزرع المؤيدين والتابعين لها ومن خلال هذا الأسلوب في التوظيف استطاعت السلطة المركزية من خلال إتباع رؤساء البلديات إرضاء أعضاء المجالس برعاية ولساطتهم الوظيفية واسترضاء مراكز القوى المختلفة سواء كانت عشائرية أو سياسية وهذا الأسلوب في التوظيف يؤدي في النهاية إلى تدني خبرات وقدرات الجهاز المحلي من جانب ، والى ضعف أساليب الإدارة الحديثة في تنظيم عمل البلديات وإدارة شؤونها من جانب آخر. وبهذا يبقى رأس البلدية تابعاً على رأس هرم إداري ينفذ له الرغبات ولا يستطيع مجابهته في اتخاذ القرار (مكي، 2005).

5. لا توجد أولوية في تطبيق اللامركزية في أجندة المواطن العادي المشغول الآن بقضايا المقاومة والتحرر على حساب مشاكل الإصلاح كما أن السلطة مشغولة في الوقت الحاضر بمشاكل الإحتلال وقضايا اللامركزية والإصلاح جاءت لضغوطات خارجية أكثر منها داخلية، دعت إليها الدول المانحة، لتعديل مسارات مالية وإدارية داخل السلطة الوطنية الفلسطينية.

أن المفترض أن يقوم بتطبيق اللامركزية السلطة الحاكمة بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني وان تجارب الدول المجاورة (الأردن ومصر) تصب في هذا الاتجاه.

تستطيع مؤسسات المجتمع المدني الفلسطيني وبالتعاون مع مؤسسات دولية ذات خبرة أن تساعد السلطة في إرساء وتطبيق اللامركزية بشكل تدريجي.

إن تطبيق اللامركزية لا يعني إضعاف الحكومة المركزية وإنما يساعد الحكومة المركزية من خلال اللامركزية أن تركز على قضايا مهمة بينما تقوم الهيئات المحلية بالتركيز على القضايا المحلية، لذلك إن العبء يقع على عاتق السلطة الفلسطينية في تطبيق اللامركزية فالسلطة التشريعية هي الجهة التي تسن القوانين وتقرها وتقوم بالضغط على السلطة التنفيذية من أجل تنفيذ ما أقر في السلطة التشريعية ومن هنا فإن للسلطة التشريعية والمجلس التشريعي دوراً حيوياً وهاماً في تطبيق اللامركزية. لذلك فإن تطبيق اللامركزية والمركزية يتحدد تطبيقهما بظروف الدولة، فمن الضروري في مرحلة البناء والمقاومة أن يتم تطبيق المركزية ثم اللامركزية بعد التحرير (مكي، 2005).

8:2 المشاركة الشعبية:

المشاركة بمفهومها العام تعني إشراك جماهير الناس أو ممثلين عنهم في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية ورسم الأهداف العامة للدولة والمجتمع، وهي بهذا المضمون تحمل معنى الديمقراطية. أما المشاركة بمفهومها التنموي فيقصد بها اشتراك المجموعات والشرائح السكانية المستهدفة في تحديد وصياغة أهداف خطة التنمية الموجهة لتحسين أوضاعهم، وكذلك المساهمة في تنفيذها وتقييمها، وهي بهذا المعنى تعني انطلاق التنمية من القاعدة باتجاه رأس الهرم أو التنمية من أسفل، والتي تعمل على إلغاء الدور المتعاضم للحكومة وتحسن من محتوى خطط التنمية وتسهل من تنفيذها وتعمل دورها وتأثيرها وذلك من خلال:

أ- تقديم تصور واضح ومحدد لطبيعة المشاكل التي تواجهها الجماهير، الأمر الذي يساعد

على رسم الأهداف وتحديد الأولويات بدقة.

ب- تعزيز ثقة الجماهير بنفسها وتؤكد على القيم الخاصة باحترام الجهد العام والمال العام.

ج- تساهم المشاركة في الحد من دور الصفوة المحلية وتعمل على إزالة الكثير من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن طبيعة البنى الاجتماعية القائمة.

د- تخلق استعداد نفسي لدى الجماهير لتقبل التغيير والتحديث المنتظر نظرا للمشاركة الشخصية أو التمثيلية في إحداث ذلك من ناحية، ولوجود قناعة بأهمية ذلك وأثره الاقتصادي والاجتماعي الايجابي على حياة المجتمع والإفراد من ناحية أخرى(غنيم، 1998، ص73).

هـ- تقلل المشاركة الشعبية من البيروقراطية الإدارية وتعزز من مبدأ التنسيق بين هيئات التخطيط في المستويات الإدارية المختلفة.

وكذلك تعتبر المشاركة إحدى الوسائل المهمة لتوليد المبادأة والتعاون بين الناس وتخلص المجتمع من التبعية بكل أشكالها وتعظم من فرص نجاح التنمية في تحقيق أهدافها.

ويتطلب نجاح المشاركة في تحقيق أهدافها وجود لامركزية حقيقية تتوزع فيها السلطة مكانيا ومؤسسيا بشكل واضح وفعال وليس شكليا كما هو حاصل في كثير من دول العالم النامي. وعلى الرغم من الفوائد الكثيرة للمشاركة الشعبية إلا أنه قد يساء استخدامها من قبل الشعب والحكومة على السواء، لذلك فإن نجاح خطة التنمية يرتبط بمدى تعاطيها مع الأولويات القومية واهتمامها بالاختلافات الإقليمية والمحلية بأسلوب يضمن عدم حصول تناقض ويعمل على تحقيق التوازن من خلال محتوى واقعي وحقيقي (غنيم، 1998).

2:9 دور الإدارة المحلية في التنمية:

التنمية هي تلك العملية المتعددة الأبعاد التي تتضمن إجراء تغييرات جذرية في الهياكل الاجتماعية السلوكية والثقافية والنظم السياسية والإدارية جنبا إلى جنب مع زيادة معدلات النمو الاقتصادي وتحقيق العدالة في توزيع الدخل القومي واستئصال جذور الفقر في المجتمع، (المؤمن وآخرون، 1997).

والتنمية هي الجهود المنظمة التي تشترك فيها جميع قطاعات المجتمع للنهوض والوصول به إلى

ارفع درجات الرقي والحضارة والازدهار (عساف، 1988). وعليه فإن التنمية هي التغيير المقصود الموجه والمخطط لتحقيق الاستمرارية والنمو والرفاهية للمجتمع. والعملية التنموية مهمة جدا لما تحققه من دور ايجابي في مجالات هامة منها المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ولن تحقق التنمية اهدافها بمعزل عن تعاون مستمر ومتصل مبني على خطة واضحة بين الوحدات المحلية والعاملين فيها من ممثلين للسلطة المركزية والإقليمية والمجالس المحلية، ويشترط في خطة التنمية المحلية والإقليمية ان تكون مكملة لبرامج الحكومة على المستوى الوطني. من هنا برز الاهتمام بالإدارة المحلية والحكم المحلي، لتحديد أهم القواعد التي تتضمن تطويرها، وتوكيد فعاليتها كأداة من أدوات التنمية العامة (عساف، 1988).

10:2 اللامركزية في الإدارة المحلية العربية:

1:10:2 أولاً- أسلوب إدارة العواصم والمدن الكبرى في الوطن العربي:

تختلف نظم الإدارة المحلية من دولة لأخرى ، بفعل عوامل متعددة تاريخية واجتماعية وسياسية وجغرافية وثقافية ، ويلاحظ بوضوح إن الدول التي تمر بظروف تاريخية متقاربة غالباً ما تتشابه في نظم الإدارة المحلية ، كما أن نظام الإدارة المحلية يتأثر في أي بلد دون شك بالسياسة العامة للدولة وبالقواعد السياسية للحكم التي تطبع نظام الدولة كله بطابعها.

ويمكن القول أن السمات الأساسية التي تحكم إدارة العواصم والمدن والمراكز الحضرية العربية متعددة نذكر منها مايلي:

2- الدول التي تطبق النظام البلدي ، فقد خصت عواصمها بوضع خاص فأطلقت عليها اسم (أمانة) - أمانة مدينة كذا - أمانة العاصمة (المملكة الأردنية الهاشمية - العراق - المملكة العربية السعودية)، أو (العمالة) بالنسبة (للرباط ، والدار البيضاء في المغرب)، ولم يقتصر الأمر على مجرد تمييز العاصمة بتسمية مختلفة بل إن التسمية تنبع من اعتبار أن هذه البلدية لها وضع خاص ، فهي إما بلدية ممتازة أو يختلف تشكيل مجلسها عن باقي البلديات الأخرى.

أما في (المغرب) فإن (العمالة) في مرتبة الإقليم ولكنها قاصرة على العاصمة وأكبر الموانئ المغربية (الدار البيضاء).

3- قد ترتبط مجالس هذه العواصم والمدن الكبرى علاقات خاصة بالحكومة المركزية (العراق - السعودية - الأردن).

4- هناك عواصم ومدن كبرى تحكمها قوانين خاصة مستقلة عن القانون العام للإدارة المحلية أو البلديات المطبق في الدولة (جمهورية الجزائر) ، (جمهورية السودان).

5- هناك بعض القوانين التي شاعت أن تميز المدن الكبرى عن باقي المدن في الدولة فرفعتها إلى مرتبة أعلى السلطات المحلية فيها (المحافظات) وأعطتها اختصاصات المدن والمحافظات ونصت على أن يكون تشكيلها بقرار من رئيس الجمهورية (مصر - سوريا).

6- في اغلب الأحوال يتمتع رئيس البلدية العاصمة أو العامل أو المحافظ بمركز خاص وسلطات وصلاحيات أوسع من أقرانه (القاهرة في مده سابقة كان المحافظ بدرجة وزير إلى أن تساوى في ذلك كل المحافظين).

7- هناك دول أخرى مثل (ليبيا) لم تميز عواصمها أو مدنها الكبرى عن باقي المدن الموجودة بالدولة.

8- الملاحظ عمومًا أن غالبية العواصم والمدن الكبرى تدار بشكل مختلف عن بقية المدن ففيها نظام الأحياء والضواحي.

وفي ضوء ما سبق يمكن القول إن العواصم مقر الحكم ومركز الوزارات المركزية ومرآة الدولة، وذلك لأن:

أ. بها توجد المرافق القومية الكبرى والمتاحف ودور الثقافة والبعثات والسفارات.

ب. تشكل غالبًا أكبر تجمع حضري في الدولة وتعتبر ترمومتر المشكلات الجماهيرية.

ج. المدن الكبرى تتمتع بمعظم هذه الخصائص إلا أنها تزيد عليها مشكلات نوعية خاصة بها جعلت منها مدينة كبرى كأن تكون ميناء أو مركز لنشاط اقتصادي أو تجاري أو اجتماعي كبير (النعيم، 2006).

2:10:2 ثانياً- نظام الأحياء والضواحي والبلديات الفرعية :

بعد توسع العواصم والمدن الكبرى وتضخمها أصبح من العسير على سلطة محلية واحدة أن تدير خدماتها بكفاءة وفاعلية - ومن ناحية أخرى فإن اتساع الرقعة الجغرافية للعواصم والمدن الكبرى والكثافة العالية لقاطنيها جعل الانتماء المحلي بين المواطنين ومجلسها المحلي يضعف إلى درجة ممكنة.

ولإيجاد سبيل لمعالجة هذه المشكلات وجد نظام الأحياء والضواحي والبلديات الفرعية أو نظام المدن الصغرى داخل نطاق المدن الكبرى الأم , ومن أهم سمات هذا النظام نذكر منها ما يلي:

1- أن تكون هناك مدن أو أحياء أو مناطق أو ضواحي داخل المدينة الأم تطبع الشخصية المعنوية وتمارس بعض السلطات والاختصاصات البلدية أو المحلية وتكون لها بعض الموارد الذاتية , وتمارس المدينة الأم اختصاصات التخطيط العمراني الشامل والتخطيط والتنفيذ لكافة المرافق الاجتماعية والبلدية على مستوى التجمع العمراني الكبير.

2- أن تكون هناك مجالس محلية على مستوى الأحياء مهمتها التعبير عن آراء المواطنين وبلورة احتياجاتها وتكون بمثابة منظمات للحماس الجماهيري ووسيلة لربط المواطنين مع مجلسهم المحلي الأم.

3- أن تكون الأحياء بمثابة تقسيمات إدارية فرعية من المدينة الأم مهمتها توفير وأداء الخدمات في مواقع العمل الجماهيرية بأسلوب لا مركزي.

4- يلاحظ أن جميع الدول العربية لم تعترف للحلي أو الضاحية أو البلدية الفرعية.... الخ بالشخصية المعنوية واعتبرته تقسيم إداري فرعي من المدينة يؤدي عنها بعض مهامها واختصاصاتها عن طريق التفويض، و حاولت بعض الدول العربية تحقيق الغرضين من إنشاء تلك الأحياء أو الضاحية أو البلدية الفرعية فجعلته وحدة لا مركزية وفي نفس الوقت مجلساً محلياً للتعبير عن الآراء والاحتياجات وربط المواطنين بالسلطة المحلية القائمة في المدينة، وهناك دول أخرى اعتبرت هذه التقسيمات كجزء من التقسيمات الإدارية للحكومة المركزية ولا يمت للمجالس المحلية الموجودة في المدن بصلة وتتولى إدارات هذه التقسيمات في هذه الحالة بعض الاختصاصات الصغيرة للحكومة المركزية (النعيم، 2006).

5- هناك رأي ينادي بوجود منح تلك التقسيمات الشخصية المعنوية المستقلة والميزانية الخاصة بها وبما يتناسب مع إمكانياتها، وعلى أساس أن ذلك يحقق مزيداً من اللامركزية والكفاءة الإدارية، وخاصة في العواصم والمدن الكبرى التي قد تكون لها تقسيمات تفوق في عدد سكانها وفي نشاطها وفي درجة العمران بها كثيراً من المدن التي تتمتع بهذا الوضع داخل الدولة. إلا أن هذا الرأي له معارضوه أيضاً الذين يرون عدم إمكانية منح تلك التقسيمات الشخصية المعنوية لأن الشخصية المعنوية تمنح لمجتمع متكامل اقتصادياً واجتماعياً وله شخصية مميزة، وأن فتح التقسيمات الشخصية المعنوية سيفتت وحدة المدينة (النعيم، 2006).

2:10:3 ثالثاً- نشأة اللامركزية (الديمقراطية) والحكم المحلي في المجتمعات العربية:

إذا كان منطق هذه الورقة البحثية يحكم علينا أن نلتزم بعرض نظم اللامركزية في الحكم المحلي للعواصم والمدن الكبيرة والمراكز الحضرية العربية، فلا بد أن نذكر وبإيجاز في هذا المجال أن المجتمعات العربية الأولى قد سبقت العالم في إتباع الحكم المحلي واللامركزية والديمقراطية في المجتمع القبلي الذي آمن بوجود مصلحة مشتركة بين أفراد القبيلة وكانت هناك إدارة الأفراد.

لقد كانت فكرة النظام القبلي على أساس المساواة بين الأفراد فلم تعرف القبيلة نظام المركزية (الديكتاتورية) المطلقة إلا في عصورها الأولى ولكن سرعان ما كان مجلس القبيلة هو الذي يقرر القرارات بدافع من المصلحة العامة بقوة تأييد الرأي العام القبلي، وكانت القبيلة هي التي تتولى جميع نواحي الحياة من اقتصادية واجتماعية وسياسية، وكان المجلس القبلي هو الدولة الحقيقية لنظام الحكم المحلي، كما أنه النواة الحقيقية للنظام الديمقراطي الحقيقي، هذا في الوقت الذي كان يسود المجتمعات الأخرى في أوروبا أبان العصور الوسطى نظام الحكم الأوليغاركى أي حكم الأقلية وساعد نظام الإقطاع كثيراً على سيطرة الطبقات الرأسمالية على الحكم والقضاء نهائياً على سلطة الشعب، وقد تأكد الدور الرائع لمجتمعنا العربي في هداية الإنسان بظهور الديمقراطية الإسلامية التي قامت على مبادئ المساواة والحرية، فلا خضوع لغير الله (النعيم، 2006).

إذا كنا اليوم نسعى إلى تأكيد وتطبيق أساليب اللامركزية في الحكم المحلي بالمدن والمجتمعات الحضرية العربية فإننا بذلك نؤكد الأسس التي قامت عليها مجتمعاتنا القبلية وأرسته وأوضحته الديمقراطية الإسلامية في اشتراك ودفع المواطنين للاهتمام بالشؤون العامة والخدمة العامة وتوثيق الصلة بين المواطنين والحكام (النعيم، 2006).

11:2 تاريخ الحكم المحلي في فلسطين:

تطور الحكم المحلي الفلسطيني عبر مراحل تاريخية متلاحقة، كانت فلسطين بحدودها التاريخية تُدار بأكثر من جهة مثل العثمانيين والبريطانيين والأردنيين في الضفة الغربية والإدارة المصرية في قطاع غزة والاحتلال الإسرائيلي، إلا أن هذه القوى لم تعمل على تمكين النظام ليكون ممثلاً للمصالح والتطلعات الصادقة للشعب الفلسطيني، إذ لم يكن الحكم المحلي بالنسبة لها سوى امتداد للسلطة المركزية، واستخدمته القوى الحاكمة وسيلة للسيطرة.

أدى اتفاق أوسلو الذي وقع في 13 سبتمبر 1993 إلى قيام السلطة الفلسطينية في مايو 1994، ومنذ ذلك الحين استلمت السلطة الفلسطينية العديد من المسؤوليات المدنية وبعض المسؤوليات الأمنية، فعلى سبيل المثال، ووفقاً لاتفاقيات أوسلو، فللسلطة الفلسطينية كامل الصلاحيات الأمنية والمدنية في المناطق المصنفة "أ" (أي المدن والقرى الرئيسية)، بينما تحتفظ السلطات الإسرائيلية بالصلاحيات الأمنية والمدنية في المناطق المصنفة "ج"، أما في المناطق المصنفة "ب"، وهي تشمل معظم القرى الفلسطينية، فللسلطة الفلسطينية الصلاحيات المتعلقة بالأمر المدنية، وللسلطات الإسرائيلية الصلاحيات المطلقة فيما يتعلق بالأمر الأمنية. ومن الجدير ذكره أنه بالرغم من أن السلطة الفلسطينية لها مسؤولية التخطيط المطلقة في المناطق المصنفة "أ" إلا أن هذه المسؤولية في المناطق المصنفة "ج" تقع على الجانب الإسرائيلي.

ونظام الحكم المحلي الفلسطيني مبني على مستويين، أحدهما يتمثل في الحكومة المركزية ممثلة بوزارة الحكم المحلي التي تتفاعل مباشرة مع الهيئات المحلية من خلال مكاتب فرعية في المحافظات المختلفة، وثانيهما يتمثل في السلطات المحلية نفسها (البلديات والمجالس المحلية).


ووفقاً لوزارة الحكم المحلي وقانون الهيئات المحلية لعام 1997، فإن هناك نوعين من السلطات المحلية وهما البلديات والمجالس المحلية، تقع غالبية البلديات والقرى الفلسطينية في المناطق المصنفة "أ" و "ب"، ولكن بعض حدود هذه السلطات تقع في مناطق مصنفة "ج"، وبالنسبة للحدود الرسمية للبلديات فإن معظمها معروف ومصادق عليه، إلا أن الأمر يختلف في المجالس المحلية حيث الحدود الرسمية غير معروفة وغير معترف بها رسمياً، بالإضافة إلى هذين النوعين من السلطات المحلية فإن هناك أنظمة داخلية تعطي القانونية لأنواع أخرى في السلطات المحلية، والتي هي في الأساس مجالس الخدمات المشتركة ولجان التخطيط الإقليمية، والاتحاد الفلسطيني للهيئات المحلية.

منذ عام 1994 قامت وزارة الحكم المحلي بإعادة تصنيف جميع الهيئات المحلية لتحديد درجة قدرتها المالية والإدارية (وبناءً عليه تم تحديد مدى احتياجها لإشراف من الوزارة)، وصنفت البلديات التي كانت موجودة منذ 1967 والتي تمتلك خبرات في الإدارة المحلية بـ "أ" أو "ب"، بينما صنفت الهيئات المحلية التي شكلت رسمياً بعد مجيء السلطة الفلسطينية بـ "ج"، "د" أو "هـ" بالرغم من المفارقة في أداؤها. ونستعرض بشيء من التفصيل للمراحل التاريخية التي مر بها الحكم المحلي في فلسطين.

2:11:1 - الحكم المحلي في العهد العثماني:

يعتبر الحكم المحلي في فلسطين حديث النشأة، حيث لم يكن معمولاً به إلا قبل نهايات العهد العثماني، حيث كان لضعف سيطرة الدولة العثمانية على الإمبراطورية المترامية الأطراف، الأثر الإيجابي في بروز حاجة الأطراف إلى هياكل إدارية لإدارة الأقاليم، فتم تأسيس أول بلدية في مدينة القدس عام 1863، وصدر أول قانون ينظم قطاع الحكم المحلي في الحقبة المذكورة عام 1877 وسمي "قانون التقسيمات الإدارية" ومن ضمنه قانون البلديات وقد تأسست على أثره بلديات في مدن (بافا- عكا - غزة - اللد - الرملة)، ومع نهاية العهد العثماني كان في فلسطين 22 بلدية، اثنتان منهم في قطاع غزة هما بلدية غزة وبلدية خان يونس¹، وفي هذه المرحلة التي شهدت تشكيل بعض البلديات وبخاصة في التجمعات السكانية الكبيرة نسبياً، كانت سياسة البلديات تقتصر في تلك المرحلة على تقديم بعض الخدمات الأساسية للمواطنين.

خارطة رقم 1. التقسيمات الإدارية لفلسطين في فترة الحكم العثماني



المصدر: معهد الأبحاث التطبيقية-القدس (أريج، اطلس فلسطين، 2005)

2:11:2 - الحكم المحلي في عهد الانتداب البريطاني:-

أولى الانتداب البريطاني اهتماماً كبيراً في تطوير قطاع الحكم المحلي في فلسطين، في محاولة منه لصبغ النظام الإداري بالصبغة البريطانية، لذا تم تعزيز اللامركزية في هيئات الحكم المحلي، وتم توسيع صلاحيات الهيئات الإدارية في أطر الحكم المحلي، "وقد أجريت أول انتخابات بلدية عام 1927 بعد صدور مرسوم الانتخابات للبلديات عام 1926، وفي عام 1934 تم إجراء الانتخابات في 20 مدينة وقريتين، وفي تلك المرحلة لم تلعب البلديات دوراً إيجابياً مؤثراً في الحياة السياسية، إذ لم يكن لها دور بارز كمؤسسات، وإنما تمحور أثرها السياسي في انتخاب أو تعيين المجالس البلدية في ظل بروز الصراعات و التنافسات العائلية حول كيفية تشكيل المجالس، و ضمان رئاستها، وكان هناك تنافس مصلي بين العائلات المتنفذة ولذلك أصبحت البلديات آلية سلطة في يد العائلة (أو تحالف العائلات) التي تسيطر عليها، فكانت تستغلها مركزاً لتأمين تغلغل نفوذها وخلال هذه المرحلة بدأت تتضح بعض معالم عمل البلديات، وأخذت تتوسع في تقديم الخدمات للمواطنين، حتى باتت أجسام تساهم في تلبية حاجات المجتمع المحلي، ولعل قانون البلديات لعام 1936 شمل الجوانب والخدمات التي تشرف عليها البلديات بشكل تفصيلي، وظل هذا القانون معمول به ويحكم عمل البلديات حتى قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية وإصدار قانون الهيئات المحلية الفلسطينية.

خارطة رقم (2): الأفضية والبلديات الفلسطينية حسب التقسيم الإداري للانتداب البريطاني
(1917-1948)



المصدر: إشتية، محمد؛ حباس، أسامة، البلديات وهيئات الحكم المحلي في فلسطين، منشورات المجلس

الاقتصادي الفلسطيني للتنمية والأعمار (بكدار)، 2004، ص. 234.

3:11:2 - الحكم المحلي في عهد الإدارة المصرية والأردنية:

تمتد هذه المرحلة من النكبة إلى النكسة، حيث بات قطاع غزة تحت الإدارة المصرية والضفة الغربية تحت الإدارة الأردنية، وخلال هذه المرحلة بدأ العمل ببلديات قطاع غزة يختلف عن مثيلاتها في الضفة الغربية، "ففي عهد الإدارة الأردنية للضفة صدرت عدة قوانين سنة (1954-1955-1960)، أما في غزة فصدر الأمر (507) لسنة 1957م.

لكن بشكل عام نستطيع أن نقول أن عمل البلديات خلال هذه المرحلة انصب على تقديم الخدمات الأساسية من شبكات مياه وشبكات كهرباء وطرق، إلا أن دور البلديات بدأ بالتراجع على صعيد متابعة ومعالجة قضايا المجتمع المحلي بما لا يؤهلها بأن تكون صاحبة الريادة في السياسة التنموية للمجتمع المحلي، وعلى الرغم من حدوث انتخابات للبلديات أثناء الحكم الأردني للضفة الغربية، إلا أن ذلك لم يعكس نفسه في تطوير نوعي لقطاع الحكم المحلي، فقد تم تعزيز المركزية وربط الهيئات المحلية مع الحكومة المركزية، "وقد حدث عدة مرات أن تدخلت الحكومة المركزية في تغيير نتائج الانتخابات عبر تعيين أناس غير منتخبين.

أما في قطاع غزة والذي كان يخضع للإدارة المصرية فلم تحدث انتخابات في قطاع الحكم المحلي، حيث كان يستعاض عنها بتعيين لجان مؤقتة يناط بها إدارة المدن والقرى، وشهد قطاع غزة تقهقرا لدور الحكم المحلي ومشاركته في خدمة المجتمع، وقد فقد الحكم المحلي الكثير من محتواه التنموي الاجتماعي والسياسي خلال الفترة المذكورة.

خارطة رقم (3): ألوية ومحافظات الضفة الغربية وقطاع غزة حسب التقسيم الإداري الأردني
والمصري (1948 و 1967)



المصدر: إشتية، محمد؛ حباس، أسامة، البلديات وهيئات الحكم المحلي في فلسطين، منشورات المجلس الاقتصادي الفلسطيني للتنمية والأعمار (بكدار)، 2004، ص. 237.

4:11:2 -الحكم المحلي في عهد الاحتلال الإسرائيلي:-

واستمرت هذه الفترة من عام 1967 إلى عام 1994 فترة قدوم السلطة، وقد جرى فيها توظيف قطاع الحكم المحلي من قبل الاحتلال كأداة سياسية لمواجهة تيار منظمة التحرير الفلسطينية، عبر تعيين أشخاص أو لجان غير مرتبطة بالقوى السياسية التي تتكون منها منظمة التحرير، وعلى الرغم من إجراء الانتخابات أثناء فترة الاحتلال ثلاث مرات، في محاولة من قبل الاحتلال لتشجيع التيار غير الموالي لمنظمة التحرير الفلسطينية على البروز كقيادة بديلة، إلا أن نتائج الانتخابات عام 1976 قد فاجأت سلطات الاحتلال عندما فازت الشخصيات الوطنية والمحسوبة على منظمة التحرير في الانتخابات، كما حدث في بلديات (الخليل، نابلس وحلحول)، حيث قامت سلطات الاحتلال بنفيهم خارج الوطن.

كما شهدت فترة الاحتلال إعطاء المرأة حق الترشيح والتصويت في انتخابات الحكم المحلي، كما تم إدخال نظام الإدارة المدنية للأراضي المحتلة من قبل السلطات الإسرائيلية، والذي ساهم بشكل كبير في إحكام القبضة على هيئات الحكم المحلي.

ومع نهاية عام 1991 كان في فلسطين 30 بلدية بما فيها القدس، منها 26 في الضفة الغربية و4 في قطاع غزة، وخلال هذه المرحلة، استتدت سياسة الاحتلال على تهيئة دور البلديات في قيادة المجتمع المحلي، ولم يعد للبلديات أي دور يذكر في رسم السياسة التنموية العامة للمجتمعات المحلية، بل وعملت جاهدة على تحويل البلديات من مؤسسات تنموية إلى مؤسسات جباية، تشرف فقط على تقديم الخدمات وجباية الأموال من السكان نظير هذه الخدمات. لم تعد البلديات تلعب الدور المطلوب منها حيال المجتمعات المحلية والقضية الوطنية بشموليتها، على الرغم من أن المجتمع الفلسطيني عبّر عن رغبته في أن تتولى البلديات هذا الدور من خلال الانتخابات البلدية في الضفة الغربية عام 1976، حيث صبح الانتخابات بالطابع السياسي والنضالي، وتعد فترة الاحتلال الإسرائيلي الأسوأ في تاريخ الهيئات المحلية الفلسطينية.

خارطة (4): التقسيمات الإدارية للأراضي الفلسطينية في فترة الاحتلال الإسرائيلي




المصدر: معهد الأبحاث التطبيقية-القدس (أريج)، أطلس فلسطين، 2005.

5:11:2 - الحكم المحلي في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية:-

منذ أن قدمت السلطة الوطنية الفلسطينية عام 1994، وجدت نفسها أمام تركة ثقيلة من الأنظمة والقوانين والأوامر العسكرية بما فيها ما يتعلق بالسلطات المحلية، لعل ذلك ما يفسر القرار الأول لرئيس السلطة السيد/ ياسر عرفات -رحمه الله- الذي حمل رقم (1) لسنة (1994) وهو: "يستمر العمل بالقوانين والأنظمة والأوامر التي كانت سارية المفعول قبل 1967/6/5م حتى يتم توحيدها"، وتبع ذلك صدور الكثير من القوانين خصوصاً بعد تشكيل المجلس التشريعي.

وكان من ضمن هذه القوانين التي صادق عليها رئيس السلطة قانون الهيئات المحلية رقم 1 لسنة 1997، وقانون الانتخابات المحلية سنة 1996م والذي يتحدث عنه الدكتور/ حسين الأعرج وكيل وزارة الحكم المحلي في ندوة عقدت برام الله قائلاً: (لقد بدأت ثورة حقيقية في النظم المحلية الفلسطينية منذ نشوء السلطة الوطنية الفلسطينية عام 1994، وكانت هذه الثورة تتمثل بالتحول والتوجه السريع نحو نظم الحكم المحلي الحديث وما تبعها من إنشاء هيئات محلية جديدة حيث بلغ عدد البلديات المستحدثة 78 بلدية جديدة). في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية شهد قطاع الحكم المحلي توسعا كميا كبيرا، حيث تضاعف عدد البلديات 4 مرات ليصبح عددها اليوم 108 بلدية و334 مجلس قروي، ويعتبر قطاع الحكم المحلي ثاني اكبر قطاع بعد القطاع الحكومي، حيث يعمل فيه حوالي 6400 موظف منهم 2260 في قطاع غزة. (تشغل بلدية نابلس وحدها ما نسبته 45% من إجمالي موظفي قطاع الحكم المحلي في محافظات الضفة الغربية، وتشغل بلدية غزة ما نسبته 51% من إجمالي موظفي قطاع الحكم المحلي في محافظات غزة). "كما وتطور إيراد قطاع الحكم المحلي من 5 مليون دولار عام 1968، 84 مليون دولار عام 1990، إلى أن وصل 188 مليون دولار عام 1998.

خارطة رقم (5) التقسيم الإداري للضفة الغربية وغزة في عهد السلطة الوطنية الفلسطينية



المصدر: إشتية، محمد؛ حباس، أسامة، البلديات وهيئات الحكم المحلي في فلسطين، منشورات المجلس

الاقتصادي الفلسطيني للتنمية والأعمار (بكدار)، 2004، ص. 240.

12:2 الواقع الراهن للحكم المحلي في فلسطين:

عملت وزارة الحكم المحلي علي زيادة عدد البلديات والمجالس القروية، وقامت بدمج عدد من التجمعات الصغيرة مع بعضها، بحيث تم دمج تجمعات صغيرة قريبة من تجمع كبير، والذي جعل هذا التجمع الصغير حياً من أحياء البلدية المدموج فيها.

ومن ناحية ثانية قامت الوزارة بتشكيل "مجالس الخدمات والتخطيط الإقليمي المشتركة"، بحيث تضم هذه المجالس عدد من الهيئات المحلية القريبة جغرافيا من بعضها البعض، والتي تشترك في علاقات اجتماعية وثقافية واقتصادية متشابهة، وذلك سعياً من الوزارة إلى تطوير هذه المجالس المشتركة لتصبح في المستقبل بلدية واحدة.

كما ساهمت وزارة الحكم المحلي بإيجاد مجالس خدمات مشتركة في المناطق الريفية، ويوجد حالياً في فلسطين 49 مجلس خدمات مشتركة، منها 18 متعددة الأغراض، مثل التخلص من النفايات الصلبة وصيانة شبكات المياه.

إلا أن هذا التطور الكمي لم يواكبه تطوير نوعي في نمط الإدارة، وحجم الموازنات المخصصة، وديمقراطية إدارة قطاع الحكم المحلي من حيث توسيع الصلاحيات وتوزيع التمثيل السياسي والاجتماعي في هيئاته بحيث بقيت الصلاحيات التي تتمتع بها الهيئات المحلية بموجب القانون هي صلاحيات محدودة جداً، وبالرجوع إلى القانون يتبين أن هذه السلطات محصورة بشكل أساسي في تنظيم البناء والأسواق العامة والنقل والمرور والمتنزهات، ولا تتمتع الهيئات المحلية بصلاحيات فعلية في مجال التعليم والشؤون الاجتماعية أو الخدمات الصحية، وفضلاً عن الصلاحيات الإدارية المحدودة فإن القانون رقم (1) لسنة 1997 لا يسمح بهامش معقول من الاستقلالية في وضع هذه الضرائب والرسوم، مع أنه في معظم بلدان أوربا يتم فيها إعطاء الهيئات المحلية هامش كبير من الاستقلال الإداري والمالي، وبحيث يقتصر دور السلطة المركزية على رسم السياسة العامة والرقابة والتوجيه لضمان تطبيق القوانين والأنظمة كما أسلفنا، مع أن مهام الهيئات المحلية الفلسطينية يتعدى تقديم الخدمات التقليدية كالطرق والماء والكهرباء إلى دور تنموي، اجتماعي، ثقافي، تربوي ورياضي... الخ، وكثير من المهام التي

تتصل مباشرة بالقطاعات المختلفة من فئات الشعب الفلسطيني في كل تجمع محلي، ومن بين المهام التي تتولاها السلطات المحلية، تولي قسط من المسؤولية عن التعليم والصحة وإنشاء مسارح وأندية ومكتبات وتأمين ومرافق إنتاجية وصناعية وزراعية تساهم في محاربة الفقر والبطالة كما هو الحال في معظم دول العالم المتقدم.

ومع ذلك اقتصر عمل معظم الهيئات المحلية علي تقديم الخدمات ومشاريع البنية التحتية، وقامت عدد من البلديات بتنفيذ بعض المشاريع الثقافية والاجتماعية ولكن بشكل محدود، "وقد كان لوزارة الحكم المحلي وبالتعاون مع الهيئات المحلية دور في تأمين الدعم المالي المطلوب لتنفيذ مشاريع لتطوير الخدمات وصيانة الموجود منها، حيث نجحت الوزارة والهيئات المحلية بمساعدة الوزارات الأخرى في تأمين بعض الاحتياجات التطويرية فيما يتعلق ببناء المدارس والعيادات الصحية وتعبيد الطرق الداخلية وبناء شبكات مياه وكهرباء، وذلك على مدار السنوات السابقة، كما وسعت الهيئات المحلية وبالتعاون مع وزارة الحكم المحلي إلى "توأمة بلديات فلسطينية مع بلديات عربية ودولية بهدف تبادل الخبرات والتجارب، والتبادل التقني والثقافي بين المدن والقرى الفلسطينية وشقيقاتها من المدن والقرى العربية والدولية، إلى جانب المساعدة في توفير الدعم المادي والمالي اللازم للهيئات المحلية وتطوير الهيئات المحلية الفلسطينية، ومن المؤسف بان الأهداف التي وضعتها الوزارة والهيئات المحلية لم تتحقق من عمليات التوأمة التي تمت، حيث انه في كثير من الأحيان لم يتم تفعيل التوأمة والاستفادة منها (الحكم المحلي في فلسطين، 2004).

2:13 لجان تخطيط الأقاليم الجزئية:

وفقاً لوزارة الحكم المحلي وقانون الهيئات المحلية لعام 1997، فإن هناك نوعين من السلطات المحلية: البلديات والمجالس المحلية، تقع غالبية البلديات والقرى الفلسطينية في المناطق المصنفة "أ" و "ب" ولكن بعض حدود هذه السلطات تقع في مناطق مصنفة "ج". بالنسبة للحدود الرسمية للبلديات فإن معظمها معروف ومصادق عليه، إلا أن الأمر يختلف في المجالس المحلية حيث الحدود الرسمية غير مرسومة وغير معترف بها رسمياً، بالإضافة إلى هذين النوعين من

السلطات المحلية فإن هناك أنظمة داخلية تعرف وتعطي القانونية لأنواع أخرى في السلطات المحلية والتي هي في الأساس مجالس الخدمات المشتركة ولجان التخطيط الإقليمية.

قامت وزارة الحكم المحلي بإعادة تصنيف جميع الهيئات المحلية لتحديد درجة قدرتها المالية والإدارية من "أ" إلى "هـ". فصنفت البلديات التي كانت موجودة منذ 1967 والتي تمتلك خبرات عالية في الإدارة المحلية بـ "أ" أو "ب" مثل نابلس وغزة، بينما صنفت الهيئات المحلية التي شكّلت رسمياً بعد مجيء السلطة الفلسطينية بـ "ج"، "د" أو "هـ" مثل طوباس، بالرغم من المفارقة في أدائها.

مع بدء الانتفاضة الفلسطينية الثانية في 28 سبتمبر 2000 بدأ النقاش حول الطرق الأفضل للإدارة العامة على النطاق المحلي والعالمي، الأمر الذي حذى وشجع السلطة الفلسطينية للخروج بخطة ال 100 يوم للإصلاح في 23 يوليو 2002. وهدفت هذه الخطة إلى تلبية الحاجة المحلية والدولية لإصلاحات في مجالات عدة منها إجراء الانتخابات البرلمانية والمحلية والرئاسية، والفصل بين السلطات وإعادة هيكلة الوزارات وهيئات الحكومة المختلفة.

كان من ضمن هذه الخطة إنشاء مجموعة مساندة للإصلاحات في الحكم المحلي والتي تعمل حالياً على دراسة نظام الحكم المحلي الفلسطيني من حيث نقاط القوة والضعف للخروج بتوصيات ومشاريع تمكن الوزارة من تطوير أدائها وتعزيز اللامركزية وتحسين فاعليتها وكفاءتها. وستتطرق هذه الدراسة إلى مستقبل لجان التخطيط الإقليمية من حيث دورها ومسؤولياتها.(....).

عقدت الإدارة العامة لمجالس الخدمات المشتركة في وزارة الحكم، وبالتعاون مع الوكالة اليابانية للتعاون الدولي (JICA)، ورشة عمل في فندق روكي في رام الله، وذلك يومي السبت والأحد الموافق 11 و12 شباط 2006 بعنوان، دور مجالس الخدمات المشتركة في عملية إصلاح الحكم المحلي، حضرها أكثر من 60 مشارك من وزارة الحكم المحلي ورؤساء مجالس الخدمات المشتركة في الضفة الفلسطينية.

وقدمت الإدارة العامة لمجالس الخدمات المشتركة دراسة مقترحة لتخفيض عدد الهيئات المحلية، ونتائج ورشة العمل السابقة والتي عقدت في رام الله في 11/30 و 12/1 من العام الماضي. تخلل الورشة وعلى مدار يومين نقاشات مستفيضة وتقديم توصيات من المشاركين وكذلك قدم العديد من رؤساء المجالس المشتركة أوراق عمل حول تجاربهم مثل مجلس خدمات محافظة جنين للنفايات الصلبة-زهرة الفنجان، ومجلس الخدمات المشتركة للكفريات، وريف دورا ويطا، ومجلس خدمات بيت لحم، والريف الشرق، والريف الغربي في محافظة بيت لحم، وكذلك تجربة المنطقة الشرقية في رام الله حيث تحدث رؤساء المجالس عن نجاحاتهم وإخفاقاتهم وبشكل موسع وعميق.

و ناقشت ورشة العمل موضوع الآثار السلبية المترتبة على العدد الكبير للهيئات المحلية الفلسطينية في عملية التنمية، وتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين، رغم أن وزارة الحكم لم تستحدث أي تجمعات سكانية منذ تسلمها مهامها بتاريخ 1994/5/25، وبأنها وجدت هذه التجمعات قائمة ولها أطر قيادية متعددة المستويات، فمنها بلدية، ومنها مجالس قروية، ومنها تجمعات سكانية لها قيادة من المخاتير، وأن وزارة الحكم المحلي قامت بإعادة تأطير قيادة هذه التجمعات بأطر مناسبة في تلك الفترة الزمنية.

وأهم ما قامت به هو نقل صلاحيات المخاتير إلى المجالس القروية أو لجان المشاريع التي استحدثتها، وقد استخدمت في ذلك سياسة هادئة وهادفة أهمها، النقل السلس لسلطات المخاتير إلى المجالس القروية ولجان المشاريع. ولكنها وبنفس الوقت لم تصدر هي أو الحكومة المركزية أية قرارات بإلغاء موقع المختار، وإنما شجعت استمرار دوره بما يرتضيه المجتمع بكافة شرائحه.

من خلال هذه التجربة الناجحة والرائدة والهادفة والتي يجب أن يقتدى بها فإن مجالس الخدمات المشتركة يمكن أن تكون الحل الأكثر مناسبة لمشكلة تضخم عدد الهيئات المحلية في فلسطين وذلك في السنوات العشر القادمة.

طورت وزارة الحكم المحلي تجربة مجالس الخدمات المشتركة والتي بدأت في العام 1992 في محافظة جنين بمبادرة من U.N.D.P، حيث ضمنت القانون رقم (1) لسنة 1997 فقرة خاصة بمجالس الخدمات المشتركة، وأقرت في العام 2004 بإن مجالس الخدمات المشتركة هي جزء أصيل من سياساتها، وأنها تتبع إستراتيجية الدمج الوظيفي عبر مجالس الخدمات المشتركة. وكجزء من التطور الذي بدأته الوزارة أفردت في العام 2004 إدارة عامة متخصصة بهذا المجال أسمتها الإدارة العامة لمجالس الخدمات المشتركة- بذلت هذه الإدارة جهوداً كبيرة في عملها حتى الآن.

ولأن الإدارة العامة لمجالس الخدمات المشتركة هي إحدى الأدوات التي تستخدمها وزارة الحكم المحلي في معالجة موضوع العدد الكبير للهيئات المحلية، فإن أمامها مهمات جسام على الصعد التالية:

2:13:1 على صعيد وزارة الحكم المحلي:

تشكيل رأي عام في الوزارة يتبنى سياسات وإستراتيجية وزارة الحكم المحلي المتعلقة بمجالس الخدمات المشتركة، على ثلاثة اتجاهات.

الأول: مجلس خدمات مشترك إقليمي، يعالج مواضيع كبرى مثل النفايات الصلبة، والطبية، والصناعية، والمياه العادمة، ومياه الشرب والمنتزهات الكبرى، وقضايا التنمية والتخطيط، أو أية قضايا على مستوى محافظة أو أكثر.

والثاني: مجلس خدمات مشترك محلي أو في نطاق هيئات محلية متجاورة تشترك في خدمة أو أكثر مثل تجربة مجلس الخدمات المشترك في بيت لحم، أو تطوير مشروع المتروبلتان لمدينة رام الله والبيرة وبيتونيا وسردا، بحيث يتم تطوير هذا المشروع للوصول به إلى مجلس مشترك للتخطيط والبناء، وتوحيد نقل وتوزيع المياه مع توحيد سعر البيع والجباية.

والثالث: مجالس مشتركة متعددة الوظائف تتطور باتجاه الدمج الوظيفي الكلي، بحيث تقوم هذه المجالس بكافة الأعمال التي تقوم بها أية بلدية مع الحفاظ على الشخصيات الاعتبارية لكل هيئة محلية مشتركة في مثل هذه المجالس.

2:13:2 على صعيد الحكومة المركزية:

إن نجاح الإدارة العامة لمجالس الخدمات المشتركة في تشكيل رأي عام في الوزارة حول السياسات والإستراتيجية لمجالس الخدمات خطوة مهمة للتأثير على الحكومة المركزية من أجل أن تتبنى وتدعم هذه السياسات والإستراتيجية، وتشكيل رأي عام لدى السلطة التنفيذية والتشريعية وحتى القضائية في هذا المجال.

إن الرأي العام المطلوب تشكيله لدى الحكومة المركزية يهدف إلى، تحسين التشريعات الخاصة بمجالس الخدمات المشتركة وتحسين مستوى تعامل المحافظين، والوزارات صاحبة العلاقة مع مجالس الخدمات المشتركة كأداة من أدوات الحكم المحلي في فلسطين.

وكذلك توظيف جزء من مخصصات الهيئات المحلية في الموازنة العامة والبالغة 3% لدعم مجالس الخدمات المشتركة متعددة الوظائف. وكذلك تحويل جزء من مستحقات الهيئات المحلية المشتركة في مجالس خدمات مشتركة متعددة الوظائف، والتي تجبها الحكومة المركزية. وقيام وزارة التربية والتعليم بالتنسيق مع المجالس المشتركة في إنشاء المدارس، وكذلك الصحة، وإدراج المجالس بالجهاز المركزي للإحصاء.

إن من شأن التأثير إيجابياً على النظام السياسي الفلسطيني بسلطاته الثلاثة لتبني هذه الأداة كأحد أدوات الحكم المحلي أن يشكل رافعة حقيقية للتخفيف من الآثار السلبية للعدد الكبير للهيئات المحلية الصغيرة.

2:13:3 على صعيد مؤسسات المجتمع المدني:

تلعب مؤسسات المجتمع المدني دوراً في تشكيل الرأي العام المجتمعي، من خلال حملات التوعية والتثقيف التي تمارسها في القرى والبلدات الفلسطينية، إن بذل جهود هادفة ومركزة وشراكة حقيقية تهدف إلى إقناع هذه المؤسسات بمجالس الخدمات المشتركة كإحدى أدوات الحكم المحلي الفلسطيني، والأهداف المرجو تحقيقها بواسطة هذه الأداة، سوف يساهم بتوظيف جهودها إيجابياً، من خلال تحسين الخدمات المقدمة للمواطنين، وبالتالي تصبح هذه المؤسسات شريك حقيقي يساهم بتحقيق أهداف القطاع الحكومي، أكثر من اعتباره طرفاً يحمل أهدافاً مناقضة لتلك التي تسعى الدولة أو الحكومة لتحقيقها.

2:13:4 على صعيد وسائل الإعلام:

من المعروف أن وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية تلعب دوراً مهماً في التأثير على الرأي العام المحلي، والمطلوب إيجاد خطة تهدف إلى استثمار إمكانيات هذه الوسائل في تحقيق أهداف مجالس الخدمات المشتركة ومزاياها ودورها المتوقع في التخفيف من آثار مشكلة العدد الكبير للهيئات المحلية الصغيرة.

إن الخطوة الأولى باتجاه استثمار وتوظيف دور وسائل الإعلام هي في إقناعها، والتأثير عليها إيجابياً (والمعنى هنا الطواقم البشرية العاملة فيها) لتتمكن من صياغة الطرق المناسبة لإيصال رسالتنا إلى المجتمع والتأثير فيه.

تعتبر وزارة الحكم المحلي الأفقر في توظيف واستثمار إمكانيات وسائل الإعلام في نشر الوعي والمعرفة حول الحكم المحلي على الصعيد المجتمعي أو صعيد المؤسسات الحكومية أو الأهلية أو الخاصة أو المؤسسات غير الحكومية، ويمكن ملاحظة أنه من منتصف عام 2004 هناك اهتماماً أكبر من كادر وزارة الحكم المحلي بهذا المجال، رغم أن المطلوب هو أكثر من ذلك.

5:13:2 على صعيد الهيئات المحلية:

استناداً إلى وثائق وزارة لحكم المحلي فإن عدد الهيئات المحلية الفلسطينية حتى منتصف عام 2004 بلغ 498 هيئة محلية مصنفة على النحو التالي 119 بلدية بما فيها 11 مجلس محلي 241 مجلساً قروياً، 127 لجنة مشاريع.

استناداً على قرار وزير الحكم المحلي عام 1998 فإن رؤساء البلديات المصنفة أ.ب.ج.د. وعددها 119 يتقاضون راتباً شهرياً مقابل تفرغهم لإدارة بلدياتهم وهذا يعني أن 379 هيئة محلية ليس لديها رئيس هيئة محلية متفرغ لإدارتها وخدمة مجتمعها المحلي.

من خلال هذه المعطيات فإننا نستنتج وببساطة أن 379 هيئة محلية لا يتمتع سكانها بالاهتمام الكافي لرعاية شؤونهم، والاهتمام بمصالحهم، والتخطيط لمستقبلهم.

في مسألة عدم تلقي رؤساء مجالس 379 هيئة محلية رواتب ممكن أن يطرح أسئلة الآن أو مستقبلاً مثل من سيرغب برئاسة هيئة محلية بدون راتب؟ وإذا رغب البعض، كم عدد الساعات التي سوف يعطيها للهيئة المحلية؟ ما هي أولوياته؟ كيف سيوفق بين عمله الذي يعتاش منه وعمله كرئيس هيئة محلية؟ ما هي حظوظه في تطوير ذاته؟ كيف يستجيب للمشاركة في أعمال تهم الهيئات المحلية عندما تتعارض مع وقت عمله الأصلي؟ وهناك المزيد من الأسئلة.

أما على صعيد الخدمات فإن الهيئات المحلية الصغيرة غير قادرة على توفير التمويل الذاتي اللازم لتطويرها، وإذا تم تمويل مشروعات من الحكومة أو المانحين فإن فرصة استدامة إجراء الصيانة اللازم لها سيكون محدود، إضافة إلى ارتفاع تكلفة إنتاجها أو نقلها أو توزيعها مما يؤثر على سعر بيعها وعدم القدرة على استعادة تكلفة الإنتاج.

حدد القانون رقم (1) لسنة 1997 بشأن الهيئات المحلية الفلسطينية أن الهيئة المحلية شخصية اعتبارية ذات استقلال مالي. لا يمكن لأية هيئة محلية اعتبار نفسها ذات شخصية اعتبارية إذا لم تكن مستقلة مالياً، لديها إيرادات كافية لتغطية نفقاتها الجارية والرأسمالية التطويرية وإن كل

هيئة محلية تعتمد في موازنتها السنوية على الحكومة، أو الدول المانحة غير مستقلة، أو تعتبر شخصيتها مستقلة بحدود ما تتلقى من تمويل حكومي أو غير ذلك.

إن الفقرة (1) من المادة 3 من قانون الهيئات المحلية الفلسطينية يعرف الهيئة المحلية بما يلي:

تعتبر الهيئة المحلية شخصية اعتبارية ذات استقلال مالي يحدد وظائفها وسلطاتها بمقتضى أحكام القانون.

إن الهيئة المحلية التي لا تمتلك استقلالاً مالياً للقيام بوظائفها وسلطاتها الواردة في المادة 15 فإن أمامها ثلاثة خيارات.

الخيار الأول: أن تعيد الأمر إلى الحكومة المركزية لاتخاذ القرار المناسب، لمعالجة مشكلتها المالية. ففي هذه الحالة فإن الحكومة المركزية سوف تلجأ إلى استخدام المادة 4 من القانون رقم (1) لسنة 1997 وتلغي هذه الهيئة وتضمها إلى هيئة أكبر.

الخيار الثاني: هو أن تقوم الهيئة المحلية بالاتفاق طوعاً مع هيئات محلية مجاورة بدمج نفسها لتكوين هيئة محلية جديدة، قادرة على القيام بوظائفها وسلطاتها.

الخيار الثالث: هو استخدام الفقرة ج من المادة 15 من قانون رقم (1) لسنة 1997 لمعالجة مشكلتها وهذه الفقرة جزء من المادة (15) والتي تحمل عنوان وظائف وصلاحيات وسلطات المجلس، وجدت لمعالجة العديد من المشكلات وأهمها عدم قدرة المجلس على القيام بالوظائف والسلطات الممنوحة لها، وفيما يلي نص الفقرة ج من المادة 15 من قانون رقم (1) لسنة 1997 بشأن الهيئات المحلية الفلسطينية.

المادة (15)

وظائف وصلاحيات وسلطات المجلس

مجلس الخدمات المشترك:

1. بموافقة الهيئات المحلية المعنية يجوز للوزير إنشاء مجلس خدمات مشترك لمجموعة متقاربة من الهيئات المحلية.

2. وفقاً لأحكام هذا القانون وبالتنسيق مع الهيئات المحلية المعنية يصدر الوزير الأنظمة اللازمة لإنشاء مجالس الخدمات المشتركة وذلك فيما يتعلق بالأمور التالية:

أ- تحديد وظائف مجلس الخدمات المشترك وصلاحياته في إدارة وتشغيل المشاريع المشتركة.

ب- تحديد عدد الأعضاء الممثلين الذين تسميهم مجالس الهيئات المحلية وطريقة تعيين رئيس مجلس الخدمات المشترك.

ج- جمع الضرائب والرسوم والعوائد والأجور على المشاريع المشتركة التي يقوم بها المجلس وتحديد طريقة تحصيلها وتوزيعها على أن لا تتعدى الضرائب والرسوم المعمول بها.

د- شؤون الموظفين والمستخدمين واللوازم.

هـ- النسب التي تساهم بها الهيئات المحلية المعنية في تمويل مجلس الخدمات المشترك وإعداد ميزانيته وإقرارها.

و- تصفية أعمال مجلس الخدمات المشترك وحقوقه والتزاماته عند حله.

يجب أن تلاحظ الهيئات المحلية أن القانون قد جعل مجلس الخدمات المشترك جزءاً من وظائف وصلاحيات وسلطات المجلس، وأن تشكيل المجلس يجب أن يتم بموافقة الهيئات المحلية الراغبة والمستعدة والقادرة على القيام بمتطلبات تشكيله.

6:13:2 الانتخابات والدمج الوظيفي والكلي:

حدد القانون الأساسي، والقانون رقم (1) لسنة 1997 بأن مجلس الهيئة المحلية يجب أن يكون منتخباً، وحددت وزارة الحكم المحلي بأن الانتخابات المحلية ستجري فقط في التجمعات السكانية

التي يبلغ عدد سكانها أكثر من 1000 نسمة، وهذا يعني بأن الانتخابات المحلية لن تجري في 157 هيئة محلية، مما يؤدي إلى استمرار عملية التعيين والاختيار لمجالسها.

عن استمرار عملية التعيين يضعف الهيئة المحلية وتواصلها مع مجتمعها أو محيطها، وهذا أيضاً مخالف للنهج الديمقراطي الذي يسعى المجتمع الفلسطيني بأن يسري في جميع مناحي حياته.

أحد مشكلات الدمج التي تواجهنا هي التخوف المنطقي من أن تؤدي أية عملية دمج إلى الإجحاف بالتمثيل المناسب لكل تجمع سكاني في مجلس الهيئة المندمجة الجديدة، والمشكلة الأخرى هي كيفية ضمان العدالة ما بين التجمعات السكانية في مسائل مثل توزيع الموارد والمشاريع، وتوحيد تعرفه الخدمات، وضمان العدالة في تنفيذ الهيئة الجديدة لوظائفها وصلاحياتها وسلطاتها، إن هذه التخوفات مشروعة.

إن معالجة هذه التخوفات والإشكالات هي من صلاحيات الهيئات المعنية ومن وظائفها وعليها أن تكون شجاعة وجريئة في استخدام ما لديها من هذه الصلاحيات والسلطات.

إن النص القانون المتعلق بتشكيل مجلس الخدمات المشترك هو نص مفتوح وغير مقيد، بهذا النص تستطيع أية هيئات محلية راغبة بالاندماج الكلي أو الوظيفي أن تتوافق على نظام انتخابي خاص بها، يحقق مصالحها ويزيل تخوفاتها، ويضمن تمثيلاً مناسباً متفق عليه لكل تجمع سكاني للهيئة أو المجلس المرغوب الاندماج تحت مظلته، ثم إجراء استفتاء لدى التجمعات المحلية عليه، ثم التقدم بطلب المصادقة عليه من وزير الحكم المحلي.

إن إنجاز نظام انتخابي بهذه الطريقة القانونية سوف يكون ضماناً لاستمرار عمل المجلس الجديد، وضمانة للعدالة في التمثيل المناسب لكل تجمع سكاني في المجلس الجديد.

أما فيما يتعلق بالعدالة المطلوبة لقيام المجلس الجديد بوظائفه وصلاحياته وسلطاته فإن استخدام الجزء الأخير من الفقرة أ من مادة (15) من قانون رقم (1) لسنة 1997 والتي تنص على:

وبجوز للمجلس إصدار الأنظمة أو اللوائح التنفيذية اللازمة لتنظيم أعمال الهيئة المحلية وتأمين مصالحها وحاجياتها.

وكذلك استخدام البند (1) من الفقرة (ب) من المادة 15 من القانون أعلاه والتي تنص على:

(ب) تخويل المجلس صلاحية وضع أنظمة:-

1. يحق للمجلس وبموافقة الوزير أن يضع أنظمة لتمكينه من القيام بأية وظيفة من الوظائف أو ممارسة أية صلاحية من الصلاحيات المذكورة في هذا القانون وأن يضمن تلك الأنظمة أية ضرائب أو رسوم أو عوائد أو غرامات أو نفقات أو مخالفات.

إن استخدام الفقرات السابقة من القانون يتيح للمجلس الجديد إصدار نظام خاص لإدارة شؤونه، يضمن العدالة ويزيل التخوفات من الدمج الكلي أو الوظيفي.

7:13:2 على صعيد مجالس الخدمات المشتركة:

القاعدة الذهبية لنجاح أي مجلس خدمات مشترك هي، شعور الهيئات بالحاجة إلى إنشاء مجلس خدمات مشترك فيما بين الهيئات المحلية التي تتفق على هذه الحاجة. والقاعدة الثانية هي استثمار النص القانوني الوارد في الفقرة ج من المادة 15 من قانون رقم (1) لسنة 1997 حيث تحمل هذه المادة إمكانيات واسعة لتنظيم عمل المجلس المنوي إنشائه (القاروط، 2006).

يجب أن نذكر هنا أن الفقرة ج هي جزء من المادة 15 ولهذه المادة عنوان واضح يجب استثماره جيداً ألا وهو وظائف وصلاحيات وسلطات المجلس أي بمعنى أن الفقرة (ج) هي جزء من هذه الوظائف، كما ذكرت هذه المادة سابقاً في الخيار الثالث من الفقرة (5).

وبما أن أهل مكة أدرى بشعابها فإن القانون قد أوكل للمجلس والوزارة التنسيق لإنجاز النظام الملائم والخاص والتي ترتضيه الهيئات المحلية للمجلس المشترك.

إن تخلي الهيئات المحلية عن حقها أو تكاسلها عن ذلك يؤدي إلى أن تقوم الوزارة بهذا العمل. على أن أي نظام يرتضيه المجلس المشترك لنفسه يجب أن يرتكز إلى القانون رقم (1) لسنة 1997 بشأن الهيئات المحلية الفلسطينية (القاروط، 2006).

8:13:2 إستراتيجية وزارة الحكم المحلي لمعالجة مشكلة العدد الكبير للهيئات المحلية:

منذ العام 1998 ونحن نتحدث عن مشكلة العدد الكبير للهيئات المحلية، وقد بلورة وزارة الحكم المحلي إستراتيجية ثنائية لمعالجة هذه المشكلة، الأولى إستراتيجية الإقناع بالمزايا والفوائد لدمج الهيئات المحلية المتجاورة، وقد حققت نجاحات في هذه الإستراتيجية تمثلت بدمج عدد من الهيئات المحلية وقد واجهت مشكلات في استمرار اندماج بعض الهيئات تغلبت على البعض والبعض تراجع عن الدمج وتفكك، أما الإستراتيجية الثانية فهي استثمار أداة مجالس الخدمات المشتركة كأحد الأدوات للدمج الوظيفي ما بين الهيئات المحلية المتجاورة (القاروط، 2006).

9:13:2 الدول المانحة:

من المهم أن تكون الرسالة حول دور مجالس الخدمات المشتركة كأحد أدوات تطوير نظام الحكم المحلي في فلسطين واضحة ومعلنة ومفهومة (القاروط، 2006).

وحتى تتمكن من التأثير الإيجابي على الدول المانحة علينا توحيد رؤيتنا حول دور هذه المجالس في كل من الوزارة، والسلطة التنفيذية وحتى التشريعية، والانتقال لتشكيل رأي عام تتبناه وسائل الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني. والدور الإيجابي الفعال الذي يمكن أن تلعبه الدول المانحة هو تقديم مشاريع تنموية أو مشاريع بنية تحتية لمجالس الخدمات المشتركة متعددة الخدمات، القابلة للدمج الوظيفي أو الكلي (القاروط، 2006).

إن من شأن توظيف جزء من التمويل الدولي لصالح مجالس الخدمات المشتركة أن يؤدي إلى تلمس المجتمعات المحلية للفوائد العائدة على التجمعات السكانية من خلال العمل المشترك. ومن أجل مزيد من نقل صلاحيات الهيئات المحلية المشتركة في المجلس المشترك، من المهم تسجيل أية مشاريع بإسم مجلس الخدمات المشترك، وتكليفه منفرداً بتشغيل وصيانة وملكية هذه المشاريع (القاروط، 2006).

ثانياً: الدراسات السابقة.

اطلع الباحث على دراسات باللغة العربية على النحو التالي:

الدراسات العربية:

عنوان الدراسة: (دراسة تحديد احتياجات رفع القدرات للهيئات المحلية في منطقة الأغوار).

يُنفذ هذا المشروع بواسطة شركة النخبة للاستشارات الإدارية ووزارة الحكم المحلي، بتمويل من الوكالة اليابانية للمساعدات الدولية (JICA، 2006).

وتناولت هذه الدراسة، دراسة تحديد احتياجات المجالس المشتركة في منطقة الأغوار، وتحليلاً لأوضاع هذه الهيئات والتجمعات السكانية، وطرح الاقتراحات والسبل الكفيلة بتطوير هذه المنطقة، وأهم التوصيات الخاصة بإعادة هيكليّة مجالس الخدمات المشتركة في المنطقة.

النتائج التي خلصت إليها الدراسة:

يمكن تلخيص النتائج التي خلصت إليها الدراسة إلى عدة جوانب رئيسية:

1. إن تطوير مناطق الأغوار ورفع قدرات الهيئات المحلية الموجودة فيها لا يمكن أن يتم إلا من خلال إعادة تشكيل وتفعيل المجالس المشتركة.

2. إن عدد المجالس المشتركة الموجودة في مناطق الأغوار أكثر من حاجة المنطقة، وأن هذه المجالس لم تشكل بناء على خطط مدروسة وواضحة، وهناك تشتت وازدواجية في المهام والأدوار وإرباك لدى هذه المجالس والهيئات المحلية. ومن بين جميع هذه المجالس هناك مجلس واحد فقط تمكن من العمل وهو المجلس المشترك للتطوير لمنطقة الأغوار الوسطى الممول من برنامج التنمية الريفية التابع لـ UNDP.

3. هناك عدة أسباب تقف وراء فشل المجالس المشتركة في مناطق الأغوار ومنها: البعد الجغرافي بين الهيئات المحلية، ضعف الهيئات المحلية، ضعف الجوانب الإدارية والمؤسسية في عمل المجالس المشتركة، ضعف الإمكانيات والقدرات المالية، ضعف وغياب الإطار القانوني للمجالس المشتركة، التباين الاجتماعي وعدم الانسجام بين

الهيئات المحلية وازدواجية التعامل مع المجالس المشتركة ومع الهيئات المحلية بصورة منفردة.

4. هناك تدن واضح في مستوى جودة الخدمات الموجودة في هذه المناطق وخصوصاً الخدمات الصحية والتعليمية، وخدمات المياه والكهرباء، كما أن بعض المناطق تعاني من غياب الخدمات الرئيسية، إضافة إلى النقص في مشاريع البنية التحتية في المنطقة. ففي المجال الصحي، توجد عيادات في بعض التجمعات السكانية لكنها تعمل يومين في الأسبوع ولساعات قليلة، وتقدم فقط خدمات طبية عامة، في حين أن الحصول على خدمات طبية مثل العمليات الجراحية وحالات الولادة يتطلب السفر إلى المدن الرئيسية. أما في مجال التعليم فالوضع ليس بأفضل، فغالباً تشترك عدة هيئات محلية في مدرسة واحدة، وتكون هذه المدرسة مختلطة (وهو أمر غير محبذ لدى السكان)، وهذا يستدعي من طلبة القرى المجاورة التنقل وتحمل تكاليف السفر والانتظار عند نقاط التفتيش طويلاً حتى يسمح لهم بالمرور، كما هو الحال مع طلاب بلدة الجفتلك وفروش بيت دجن حيث يتوجب عليهم المرور يومياً عن حاجز الحمرا بين القرى الشرقية وبين القرى الغربية لمنطقة الأغوار الوسطى. إضافة إلى اضطرارهم لدفع موصلات تزيد عن دولارين يومياً، وهو أمر أكبر من قدرة وتحمل الأسر الفلسطينية هناك.

5. تعتبر مناطق الأغوار من أكثر المناطق الفلسطينية فقراً والأوضاع المعيشية للسكان والهيئات المحلية سيئة حيث أن مستوى الأجور للفرد يعادل 61 شيقلاً يومياً وهو المعدل الأقل من بين محافظات الضفة الغربية، في حين تصل نسبة البطالة حوالي 13% من بين حجم القوى العاملة.

6. عانت مناطق الأغوار من غياب الاهتمام من قبل مؤسسات السلطة الفلسطينية على مدى السنوات السابقة، كما عانت من غياب اهتمام الهيئات والمؤسسات الدولية والمحلية في دعم وتعزيز صمود المواطنين في مناطقهم.

7. تعتبر منطقة الأغوار من المناطق الفلسطينية الأقل كثافة من حيث السكان والأكثر مساحة، حيث تبلغ الكثافة السكانية حوالي 69 فرد/كم² تليها طوباس بمعدل 112 فرد/

كم². في حين أن باقي المحافظات تزيد الكثافة السكانية فيها عن 600 فرد/كم² وقد تصل إلى آلاف كما هو في محافظات غزة.

8. هناك مخاطر كبيرة وتهديدات تواجه الأغوار ومخططات وإجراءات نفذت على الأرض لعزل المنطقة وتفريغها من سكانها الأصليين. حيث بلغت المساحات التي تم الاستيلاء عليها في مناطق الأغوار الشمالية خلال العام الأخير حوالي 11,983 دونم. كما تم التحرز على مساحات إضافية كبيرة ومنع سكانها من الوصول إليها بدواع أمنية. وبلغ عدد المستوطنات المقامة في المنطقة حوالي 20 مستوطنة مقامة على مساحة ما يقرب من 31 ألف دونم. كما أن هناك سبعة معسكرات تدريب للجيش مقامة على حوالي 35 ألف دونم، وأن معظم الأراضي المحيطة بها تعتبر منطقة ممنوع دخولها لاستعمال أغراض الرماية والتدريب.

9. تعتبر منطقة الأغوار منطقة ذات أهمية إستراتيجية للفلسطينيين ليس فقط من الناحية الاقتصادية وإنما لأنها تشكل بوابة الفلسطينيين على الدول العربية.

10. تعاني الهيئات المحلية الموجودة في مناطق الأغوار ضعفا سواء في الجوانب الاقتصادية والمالية، أو الجوانب الإدارية والمؤسسية، أو الكفاءات والقدرات البشرية (JICA، 2006).

2- دراسة سناء قاسم محمد حسيبا (2006).

عنوان الدراسة: واقع واستراتيجيات تطوير الإدارة المحلية في الأراضي الفلسطينية.

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم الواقع الحالي للإدارة المحلية الفلسطينية في ظل الظروف القائمة، وتحديد المعوقات والصعوبات التي تواجهها، ووضع برامج ومقترحات لإستراتيجية مستقبلية من أجل النهوض بمستوى الهيئات المحلية لتعزيز دورها ومساهمتها في عملية التنمية وبناء الدولة الفلسطينية المستقبلية.

أشارت نتائج الدراسة إلى وجود مركزية في نظام الإدارة المحلية الفلسطينية، وتعدد المستويات الإدارية، ووجود عدد كبير من الهيئات المحلية (خاصة البلديات المستحدثة)، وكذلك عجز الهيئات عن أداء دورها ومهامها، وتلبية حاجات المواطنين، ومن جهة أخرى أظهرت الدراسة عدم ملائمة قانون الهيئات المحلية الفلسطينية للواقع الحالي في الأراضي الفلسطينية، وعدم توفر المرونة اللازمة لمواجهة التطورات والتحديات المختلفة.

وقد خلصت الدراسة إلى عدد من التوصيات، أهمها إعادة النظر في دور وزارة الحكم المحلي بحيث يكون دورا إشرافيا ورقابيا فقط، كذلك العمل على تحسين الوضع الإداري للهيئات المحلية وتقليص عدد المستويات الإدارية وتفعيل دور المحافظ ودمج البلديات (كلياً أو جزئياً) مع بعضها البعض، بالإضافة إلى إعطاء الهيئات المحلية الاستقلال المالي وتطوير النظم الضريبية والمحاسبية وتعزيز اللامركزية الإدارية في علاقتها مع وزارة الحكم المحلي، وأوصت الدراسة أيضاً بضرورة وضع قانون جديد للهيئات المحلية يحتوي على صياغات قانونية وتشريعات مناسبة، مع الأخذ بعين الاعتبار إشراك جميع الأطراف المعنية في وضع الإستراتيجية، ومراعاة العوامل النفسية والسلوكية والبيئية للشعب الفلسطيني.

3- دراسة أيمن طه حسن احمد (2008).

عنوان الدراسة: المؤشرات المفاهيمية والعملية للحكم الصالح في الهيئات المحلية الفلسطينية:

هدفت الدراسة إلى معرفة واقع المؤشرات المفاهيمية والعملية للحكم الصالح للهيئات المحلية الفلسطينية، ومعرفة مدى تطبيق مبادئه، وذلك من وجهة نظر أعضاء ورؤساء الهيئات المحلية الفلسطينية وموظفيها، كما وهدفت هذه الدراسة إلى تحديد دور كل من متغير (عدد أعضاء مجلس الهيئة، وتصنيفها، ومصدر تمويل الهيئات المحلية الفلسطينية وطريقة تشكيل مجالسها، بالإضافة إلى المؤهل العلمي للأعضاء، ومتغير الاطلاع على قوانين وأنظمة الهيئات المحلية من قبل طواقمها).

وللإجابة على سؤال الدراسة وقياس المجالات والمؤشرات واختبار الفرضيات قام الباحث باستخدام مجموعة من المعالجات الإحصائية.

وكانت أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

* ان الدرجة الكلية للاستجابة على مجالات مؤشرات الحكم الصالح كانت متوسطة، وان ترتيب درجة الاستجابة على مجالات مؤشرات الحكم الصالح كالاتي:

1. وجود واقع لمؤشر النزاهة في الهيئات المحلية الفلسطينية.

2. وجود واقع لمجال مؤشر الكفاءة والفاعلية في الهيئات المحلية الفلسطينية.

3. وجود واقع لمجال مؤشرا لمساواة وتطبيق القانون في الهيئات المحلية الفلسطينية.

4. وجود واقع لمجال مؤشر الشفافية في الهيئات المحلية الفلسطينية.

5. وجود واقع لمجال مؤشر اللامركزية والاستقلالية في الهيئات المحلية الفلسطينية.

6. وجود واقع لمجال مؤشر الاستجابة لحاجات المجتمع في الهيئات المحلية الفلسطينية.

7. وجود واقع لمجال مؤشر مشاركة المجتمع في الهيئات المحلية الفلسطينية.

وخلصت الدراسة إلى توصيات منها:

- إعادة النظر في قانون الهيئات المحلية الفلسطينية، ومنحها صلاحيات لامركزية أوسع وعدم التدخل في عملها لضمان استقلاليته.

- ضرورة العمل على استكمال القوانين والأنظمة بعمل الهيئات المحلية الفلسطينية وإشراكها في وضعها، مثل نظام الموظفين.

- العمل على زيادة كفاءة وفعالية الهيئات المحلية وأعضائها.

4-اسم الباحث:محمد القاروط أبو رحمة (2005).

عنوان الدراسة:الحكم المحلي في فلسطين بين مشروعية الفكرة والأداة والإطار.

هدفت الدراسة إلى تبيان الواقع الحالي للحكم المحلي في فلسطين ومشكلة العدد الكبير للهيئات المحلية وكذلك بينت الدراسة المشاكل والمعوقات التي من شأنها ان تحول دون تحقيق الحكم المحلي هدفه وكذلك الحلول الممكنة والبدائل المقترحة لرفع مستوى أداء الحكم المحلي من خلال تبني استراتيجيات مقترحة. حيث تناول القسم الأول من الدراسة الفكرة والأداة والإطار

أما المقصود بالفكرة أنها الأمر الأساسي الذي يسعى الحكم المحلي إلى تحقيقه وهي الرفاهية، ورنها الأساسي نظام سياسي ديمقراطي يوفر انتخاب قيادة محلية، والشرط الذي يكفل نجاح ذلك هو التمويل ضمن أداة الحكومة وإطار النظام السياسي.

وفي حديث الباحث عن الأداة أشار إلى أن الهيئات المحلية إحدى أدوات تحقيق الرفاهية للمجتمعات المحلية، وتتكون من عناصر أربعة، هي الأبنية والتجهيزات والأموال المنقولة وغير المنقولة إلى جانب التشريعات، وكذلك الموظفين، ورئيس وأعضاء الهيئة المحلية.

وأما عن الإطار يقول الباحث بأنه النظام السياسي الفلسطيني المتمثل في القانون الأساسي بحيث يمنح الهيئات المحلية فضاء رحبا للحركة والمرونة، بهدف الوصول إلى الرفاهية. ثم تساءل الباحث عما قام به قطاع الحكم المحلي الفلسطيني لتحقيق الفكرة والإطار معا؟ وما الذي يجب أن تقوم به لتحقيق الفكرة.

وفي معرض دراسته لهذين السؤالين وضع الباحث خلفية تاريخية لطبيعة الهيئات المحلية في فلسطين خلال العصر الحديث ورأى بأنها أصيلة في المجتمع الفلسطيني وانه كان لها دور في النضال الوطني الفلسطيني.

أما عن الهيئات المحلية في عهد وزارة الحكم المحلي الفلسطينية منذ العام 1994 فقد تسلمت الوزارة أعمالها في ظروف شديدة التعقيد.

وعن السؤال المطروح بشأن العدد الكبير للهيئات المحلية فقد رأى الباحث بأنها مشكلة بدا ظهورها خلال الانتفاضة الثانية بعد تراجع حجم المساهمات الدولية بمشاريع البنية التحتية.

وأما عن أسباب هذه المشكلة (كثرة عدد الهيئات المحلية) فقد أرجعها الباحث إلى حرمان التجمعات السكانية لفترات طويلة من تحقيق شخصية اعتبارية لها، وكذلك اشتراطات بعض الدول المانحة على موافقة المجتمع المحلي على المشاريع المقدمة لها وضرورة مساهمة الهيئات المحلية بجزء من تكاليف التمويل وغيرها.

كما تناول الباحث وجهة نظر حسين الأعرج وكيل وزارة الحكم المحلي السابق الذي بين أن للوزارة رؤية في الحكم المحلي الفلسطيني، تمر بثلاث مراحل: الأولى، تأطير كل التجمعات السكانية بأطر مناسبة، والثانية، تجميع هذه الأطر في اطر مناسبة للواقع الاجتماعي، مثل مجالس الخدمات المشتركة، والثالثة، الدمج الكلي والعمل المشترك مما لا يتعارض مع المادة 85 من القانون الأساسي.

وعن النتائج المترتبة على هذه المشكلة فقد أورد الباحث عددا منها، مثل: عدم وجود إدارة محلية متفرغة لـ 379 هيئة محلية، مما يجعل السكان لا يتمتعون بالاهتمام الكافي لرعاية شؤونهم والاهتمام بمصالحهم والتخطيط لمستقبلهم، فالتخطيط لمستقبل الناس يتطلب تفرغا للعمل وكذلك مالا.

كما ان هذا العدد من هيئات الحكم المحلي يستنزف الجزء الأكبر من جهد مديريات الحم المحلي في المحافظات بشكل خاص ويستنزف جهدا ما من الوزارة ذاتها.

وفي القسم الثالث من الدراسة تعرض الباحث لما يجب القيام به لتحقيق الفكرة، فأوجز ذلك بما يلي:

1- الاعتراف بمشكلة العدد الكبير للهيئات المحلية، فل بد من تطوير رأي عام يعترف بهذه المشكلة ويراهما مشكلة وطنية.

2- الحلول الممكنة وذلك برأي الباحث يتم من خلال الدمج بهدف الوصول بالهيئات المحلية المندمجة إلى الاستقلال المالي.

3- ما الذي قمنا به للحد من المشكلة.

ويؤمن الباحث خطوة إستراتيجية قامت بها وزارة الحكم المحلي في العام 2003 نحو الاعتراف والإقرار بهذه المشكلة، إلا أنها كما يرى الباحث أخفقت في حشد رأي عام داخل المجتمع الفلسطيني يؤيدها هذا التوجه.

البدائل المتاحة لمعالجة هذه المشكلة برأي الباحث إذ يحصرها في اتجاهين: إما استخدام إستراتيجية الإقناع أو إستراتيجية الإلزام.

فالأولى تشمل الإقناع بمزايا الدمج الكلي أو الوظيفي، والثانية لم يحن موعدها برأي الباحث ولم تتضح الظروف الملائمة لها، فيما يتقاطع الرأيان في ضرورة تشكيل وحشد رأي عام ضاغط باتجاه الدمج.

ثم خلس الباحث إلى استنتاجات من تجارب الدمج الكلي، مذكرا بان هذه التجارب مهددة بالتفكك، ومن تلك الاستنتاجات:

1- أن يتضمن قرار الدمج الصادر عن مجلس الوزراء عدد الأعضاء الممثلين لكل تجمع سكاني في مجلس الهيئة المحلية المندمجة (الجديدة).

2- أن يصادق مجلس الوزراء على نظام مرفق بقرار الدمج يسمى نظام إدارة الهيئة المحلية المندمجة.

3- توفير الحد المعقول من بنية الهيئة المحلية الجديدة من مبنى وموظفين قادرين على تحمل أعباء الجديد.

ثم خُص الباحث إلى النتيجة الآتية: فكرة الحكم المحلي مشروعة وواقعية والإطار السياسي قادر على حمايتها ونموها والمطلوب من الأدوات ان يكون لها سياسات وأهداف واليات عمل وقدرة على حشد الموارد المتاحة بطرق مناسبة للفكرة لها قدرة على استثمار الإطار.

5- اسم الباحث: عبد الله العلي النعيم (2006).

* عنوان الدراسة: (اللامركزية في الإدارة المحلية بالدول العربية).

قام الباحث بهذه الدراسة من خلال عدة محاور تتناول بالمحور الأول منها إطار نظري والذي أشرت إليه سابقا عام ثم تابع البحث بالمحاور الأخرى حتى السادس بعرض تجارب عدة دول عربية حول الإدارة المحلية واللامركزية ونظام الحكم المحلي والبلديات ويقول أن الموضوع الأساسي لهذه الورقة البحثية هو (لامركزية الولايات) فإننا نشير إلى أنه سوف نستخدم بعض المرادفات لكلمة (الولاية أو المقاطعة) بما يتناسب مع ما هو دارج عربياً مثل: الإمارة أو المحافظة أو اللواء أو العاصمة أو الجماعة أو المجموعة أو المدن أو البلديات أو المحليات.... الخ , خاصة وأنها في هذه الورقة سوف نعرض لبعض التجارب الواقعية في تطبيق اللامركزية في الإدارة المحلية في بعض دول المنطقة العربية.

كما انه مما هو جدير بالذكر فإنه يقصد باللامركزية تجميع سلطة اتخاذ القرارات في يد فرد واحد أو إدارة واحدة أو مركز رئيسي. أما اللامركزية فتعني توسيع نطاق سلطة اتخاذ القرارات لتكون في يد أكثر من فرد أو إدارة أو مدينة , ولا يتسع المجال لسرد سلبيات أو ايجابيات المركزية واللامركزية , إلا انه يمكن القول انه بالنسبة لظروف المدن والبلديات فإنه يتعين تجسيد اللامركزية لتحقيق أهداف المدن دون إغفال العوامل المختلفة الهامة التي قد تمهل في ظل الأسلوب المركزي.

نماذج عربية في إدارة الهيئات المحلية:

يبين جدول رقم 2 مقارنة بين عدة دول عربية من حيث طبيعة أنظمة إدارة الهيئات المحلية، والصلاحيات المخولة لها، والفوائد التي تتعلق بفائدة كل نظام والمعوقات التي تواجه كل منها.

جدول رقم (2): مقارنة بين أنظمة هيئات محلية في دول عربية مختلفة

المعوقات	الفوائد	الصلاحيات	طبيعة النظام	وجه المقارنة الدولة
ضعف الإمكانيات البشرية المؤهلة القادرة على الإدارة	قوة اتصال بين الهيئة ومواطنيها	مراقبة البناء والترخيص، وضع الميزانيات، إعداد المشاريع	لا مركزي إقليمي	السعودية
ضعف الإمكانيات المادية.	تحقيق سياسة واحدة لجميع المواطنين	تنفيذ التعليمات الصادرة عن المركز، والإشراف والرقابة.	مركزي، يبدأ من المحافظات، فالمجالس التنفيذية ثم المجالس الشعبية	مصر
ضعف الإمكانيات المادية.	تحقيق سياسة واحدة لجميع المواطنين قدر الإمكان.	تنفيذ التعليمات الصادرة عن المركز، والإشراف والرقابة.	مركزي، يبدأ بالأقاليم والولايات بحكم الطائفية.	السودان
تباعد جغرافي كبير، وتعقيد الإجراءات.	تسهيل أداء الوظائف، تنمية اجتماعية اقتصادية	إقرار ميزانيات، إنشاء مرافق عامة، توفير حماية مدنية	لا مركزي، يبدأ بولايات ثم دوائر ثم بلديات.	الجزائر
اتساع حجم الحاجات التنظيمية، وتنوعها.	استقلال مالي، مرونة الهيكلية الإدارية	تحديد الضرائب والرسوم، الشرطة الإدارية، تسيير المرافق العامة	لا مركزية حديثة، عمالات للمدن وأقاليم للقرى، ثم قيادات	المغرب
تعقيد الإجراءات على مستوى النظام المركزي.	توزيع خدمات متشابهة على غالبية المناطق	تنظيم المدن أو القرى والأبنية وفق القانون المركزي	مركزي، يبدأ بمحافظات ثم بلديات متدرجة وفق عدد السكان	الأردن

يتضح من الجدول رقم 2 أن الدول العربية تعتمد نظام إدارة الهيئات المحلية بالشكل الذي يتفق مع سياستها العامة وبأهدافها تجاه مواطنيها، الأمر الذي يسمح بالقول أن هذا النظام قد أصبح مظهراً من مظاهر الدولة الحديثة، يتصل اتصالاً مباشراً بتوزيع وظائفها على الأجهزة الإدارية المختلفة.

ويمكن القول أن هناك علاقة بين اللامركزية الإدارية عن اللامركزية السياسية، فإذا كان النظام السياسي مركزياً تماماً، فإن النظام الإداري هو أيضاً مركزياً، إلا أن تفضيل نظام إدارة محلية على آخر - عملية ليست بالسهولة الممكنة، ولا يمكن الادعاء بوجود نظام مثالي يمكن الاقتباس منه وتفصيل سائر الأنظمة على شاكلته، ذلك لوجود عوامل مختلفة تؤثر في نظام الإدارة المحلية المعتمدة في دولة ما، وأن اعتبارات جغرافية وتاريخية وثقافية وسياسية واقتصادية واجتماعية تتحكم في إرساء قواعد هذا النظام.

الفصل الثالث

لمحة عامة عن منطقة الدراسة

1.3 مقدمة.

2.3 خلفية تاريخية.

3.3 منطقة الأغوار.

4.3 تحليل موجز لنقاط القوة والضعف والفرص والمخاطر لمناطق الأغوار.

5.3 المخاطر التي تهدد مناطق الأغوار.

6.3 المجالس المشتركة وسبل التطوير في مناطق الأغوار.

7.3 أهمية وفوائد المجالس المشتركة.

8.3 أنواع المجالس المشتركة.

9.3 المجالس المشتركة الموجودة حاليا في منطقة الأغوار.

10.3 أسباب ضعف وفشل المجالس المشتركة في منطقة الأغوار.

11.3 أسباب ضعف الخدمات المشتركة المقدمة من قبل المجالس المشتركة في منطقة

الأغوار.

12.3 دور وأهمية الهيئات المحلية في عملية التنمية:

الفصل الثالث

لمحة عامة عن منطقة الدراسة

1.3 المقدمة:

لا يحتاج المرء إلى جهد كبير لتبيان أهمية الهيئات المحلية من ناحية الدور الذي تلعبه في خدمة المواطن من جهة والتنمية والتطوير من جهة أخرى فالهيئات المحلية تكون دائماً على تماس يومي ومباشر مع كافة مناحي حياة المواطن اليومية ويبرز دور الهيئات المحلية بشكل أكبر في البلدان التي تسلب حرية شعوبها كما هو الحال في فلسطين فقد امتاز دور الهيئات المحلية الفلسطينية إبان فترات الاحتلال المتعاقب على فلسطين بروز خدماتي وسياسي في كثير من الأحيان فقد كانت أهم المؤسسات الساهرة على مصالح المواطن الفلسطيني وفي وقت غاب فيه دعم السلطة الحاكمة بل على العكس كانت سلطات الاحتلال تضع دائماً العقبات والعراقيل أمام عملها.

وبعد استلام السلطة الفلسطينية مهام إدارة المناطق الفلسطينية تم تشكيل الوزارات الفلسطينية ومن بينها وزارة الحكم المحلي التي واجهت بعد استلامها الصلاحيات حقيقة إن هناك عدد كبير من الهيئات المحلية الفلسطينية صغيرة الحجم نسبياً من حيث عدد السكان التابعين لها وكذلك حدود لمخططاتها الهيكلية وإيماناً من الوزارة بضرورة تقوية هذه التجمعات، فقد عملت الوزارة على دمج عدد من التجمعات الصغيرة ببعضها بطريقة الدمج بحيث تم دمج تجمعات صغيرة قريبة من تجمع كبير (بلدية أو متوسطة) بحيث أصبح هذا التجمع الصغير حياً من أحياء البلدية المدموج فيها.

ومن ناحية ثانية تعمل الوزارة على تشكيل "مجالس الخدمات والتخطيط الإقليمي المشتركة" بحيث تضم هذه المجالس عدد من الهيئات المحلية القريبة جغرافياً من بعضها البعض والتي تشترك في علاقات اجتماعية وثقافية واقتصادية متشابهة وذلك سعياً من الوزارة إلى تطوير هذه

المجالس المشتركة لتصبح في المستقبل بلدية واحدة، وذلك بحكم تطورها وعدادها العمراني الطبيعي والذي قطعاً سيجعل منها وحدة سكانية واحدة في المستقبل.

1.3 خلفية تاريخية:

تعتبر البلديات وهيئات الحكم المحلي ركنا أساسيا في بناء الدولة الفلسطينية المستقلة. وحيث أن الشعب الفلسطيني يعيش الآن مرحلة تجسيد إعلان الاستقلال وبناء الدولة الفلسطينية المستقلة، فإن الاهتمام بهيئات الحكم المحلي وخلق هيئات فاعلة خالقة ونشيطة في الأراضي الفلسطينية، اعتمادا على مبدأ اللامركزية في الإدارة والعمل، هو من الأولويات وذو أهمية كبرى للسلطة الوطنية الفلسطينية، خصوصا وان هيئات الحكم المحلي والبلديات كانت حتى إنشاء السلطة الوطنية الفلسطينية تقع تحت إشراف جهات غير فلسطينية الأمر الذي أدى إلى أن تكون هذه الهيئات والبلديات بمثابة مراكز تابعة للسلطة المركزية الأجنبية وتقوم بخدمة مصالحها في المقام الأول، وليس خدمة المواطنين الفلسطينيين. لقد خضعت فلسطين لفترة طويلة للحكم التركي (1516-1917)، ثم للانتداب البريطاني (1917-1948)، وقسمت قسرا بعد 1948 لتكون الضفة الغربية تحت الحكم الأردني، وقطاع غزة تحت حكم الإدارة المصرية، في حين أقيمت دولة إسرائيل نتيجة اغتصاب الجزء الأكبر من فلسطين (77%) وبزيادة قدرها 21% عن القرار الجائر بحق الفلسطينيين، قرار التقسيم رقم 181 لعام 1947 الصادر عن الجمعية العمومية للأمم المتحدة. وبعد الاحتلال الإسرائيلي للبقية المتبقية من فلسطين في حزيران عام 1967، خضعت الضفة الغربية (بما فيها القدس الشرقية) وقطاع غزة للسيطرة الإسرائيلية.

لقد عملت السلطات الأجنبية الحاكمة على جعل هيئات الحكم المحلي والبلديات تقوم بالعمل على خدمة وتحقيق أهدافها وأغراضها (الاحتلالية) وليس لخدمة المواطنين، لهذا كان هدف هذه السلطات المركزية المتعاقبة على فلسطين فيما يخص الهيئات المحلية هو إلحاقها وعدم تطورها حتى لا تكون مؤسسات رسمية مستقلة في أهدافها ونشاطاتها ونطاق تمثيلها للسكان عن السلطة المركزية بل أصبحت تابعة لها تساعد في بسط سيطرتها على البلاد والسكان. ونجد هذا واضحا من خلال سن القوانين المتتالية وتعديلها لتتلاءم مع مصالح وأهداف وأغراض السلطة

المركزية حيث كانت تعمل للحد من إمكانية وقدرة السلطات والهيئات المحلية على التطور. ولهذا لم تتطور مؤسسات وهيئات الحكم المحلي في فلسطين وإنما كان الهدف الأساسي من إقامة هذه المؤسسات هو بسط سيطرة السلطة المركزية الأجنبية ومساعدتها في جمع الضرائب. وفي العام 1994 ومع إنشاء السلطة الوطنية الفلسطينية، كان عليها أن تقوم بالاهتمام بهيئات ومؤسسات الحكم المحلي ورفع الظلم عنها الذي دام خلال سنوات الاحتلال والهيمنة الطويلة وذلك حتى تكون قادرة على القيام بدورها في بناء الدولة، فقامت السلطة الفلسطينية في العام 1994 بتأسيس وزارة الحكم المحلي والتي تعنى بالهيئات والمؤسسات المحلية وتعمل على تطويرها إدارياً وتنظيماً وإدارياً ومالياً من خلال العمل على ترسيخ الأسس الديمقراطية واللامركزية وإعطائها المزيد من الاختصاصات والصلاحيات كذلك تم إقرار والمصادقة على قانون الهيئات المحلية وقانون الانتخابات للهيئات المحلية هذا مع وجود أنظمة ولوائح تعتبر جميعاً كمرجع يحكم وينظم عمل مؤسسات وهيئات الحكم المحلي.

يركز البحث على إبراز التجربة الفلسطينية في مجال هيكله السلطات المحلية من خلال توضيح مفاهيم ودور كل من مجالس الخدمات المشتركة ومجالس التخطيط الإقليمي ودمج البلديات والتي ركزت عليها وزارة الحكم المحلي بالتعاون مع المؤسسات والهيئات الدولية والمانحة بهدف وضع الحلول للمشاكل والمعوقات التي واجهت الهيئات المحلية وخاصة كثرة عددها وقلة مصادر التمويل (الهموز، صلاح، 2005).

3.3 منطقة الأغوار:

تعتبر منطقة الأغوار منطقة ذات أهمية إستراتيجية لأصحابها الفلسطينيين حيث أنها تحتوي مساحة شاسعة من الأراضي الزراعية الخصبة والمياه الجوفية، كما أنها تمثل البوابة الفلسطينية على امتدادها العربي والإسلامي. وبالنسبة لسلطات الاحتلال الإسرائيلية شكلت المنطقة بعداً أمنياً إستراتيجياً (في ظل الحرب التقليدية) وحاجزا بين الفلسطينيين وبين امتدادهم مع وطنهم الكبير، إضافة إلى أهميتها الاقتصادية من ناحية زراعية.

1:3:3 المساحة:

تمتد هذه المنطقة غرب نهر الأردن من منطقة بردلة شمالاً (حدود عام 1967 إلى شمال البحر الميت جنوباً وبطول حوالي 70 كم، وبعرض يتراوح من 1 إلى 12 كم وبمساحة حوالي 400 ألف دونم. تقع المنطقة تحت مستوى سطح البحر بمعدل 200 إلى 300 م مما يجعلها تمتاز بمناخها الحار صيفاً والدافئ شتاءً. تتلقى هذه المنطقة أقل من 150 ملم من الأمطار سنوياً وتعتبر الأراضي الزراعية في منطقة الأغوار من أهم الأراضي الزراعية في الضفة الغربية وأكثرها خصوبة. ونظراً لانخفاض معدلات الأمطار فإنها تعتمد على المياه الجوفية المحدودة المستخرجة من الآبار الارتوازية والينابيع والأمطار المناسبة من المنحدرات الشرقية. حتى عام 1967 بلغت مساحة الأراضي المستغلة زراعياً حوالي 200 ألف دونم وانخفضت حالياً إلى حوالي 60% نظراً للمساحات الواسعة التي صادرتها سلطات الاحتلال، النقص في المياه، وعدم توفر أسواق لبيع المنتجات الزراعية. يستغل حالياً حوالي 90 ألف دونم فقط من هذه الأراضي منها 40 ألف دونم من خلال المزارعين الفلسطينيين و50 ألف دونم من قبل المستوطنات الإسرائيلية التي أقامتها سلطات الاحتلال في هذه المنطقة. يزرع في هذه المنطقة مزروعات في غير موسمها مثل الخضار والموز.. الخ.

تستحوذ هذه المنطقة على ما يقرب من 30% من مساحة الضفة الغربية إذا ما أخذت بالاعتبار مساحة المناطق المتاخمة لها والتي تعامل على أنها مناطق أغوار وتشكل الأراضي الزراعية جزءاً كبيراً منها. كما تعتبر المنطقة غنية بمصادر المياه الجوفية على الرغم من انخفاض نسبة مياه الأمطار في المنطقة، كما أنها تحوي العديد من المناطق التاريخية والسياحية والدينية، إضافة إلى وجود البحر الميت عند نهايتها الجنوبية الذي يعتبر بطبيعته حالة فريدة في العالم.

2:3:3 التوزيع الديمغرافي في منطقة الأغوار:

على الرغم من مساحتها الشاسعة، إلا أن منطقة الأغوار تعتبر الأقل سكاناً في فلسطين. فقد بلغ عدد سكان المنطقة عام 1997 حوالي 30 ألف نسمة، في حين بلغ عدد السكان حسب تقديرات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في عام 2005 حوالي 41 ألف نسمة، ويتضمن هذا العدد

سكان المناطق الغورية التابعة لمحافظة نابلس و طوباس، ولا يتضمن سكان المخيمات المحيطة بأريحا والبالغ عددهم حوالي (8500) نسمة. ويتوزع سكان المنطقة على ما يقرب من عشرين تجمعاً سكانياً منتشرة في المنطقة أكبرها مدينة أريحا ومحيطها.

أما طبيعة المساكن فغالبيتها من الأسمنت والطوب وهي قديمة إجمالاً، هذا إضافة إلى الطين والألواح المعدنية المستخدمة في بناء المساكن في المناطق الفقيرة. وتفتقر غالبية التجمعات السكانية إلى الخدمات الرئيسية سواء شبكات الطرق أو المياه أو الكهرباء، باستثناء مدينة أريحا وبعض التجمعات الأخرى مثل قرية العوجا.

في المقابل يوجد في المنطقة عشرين مستوطنة إسرائيلية أقيمت على الأراضي الفلسطينية في منطقة الأغوار، ويقطنها ما يقرب من 9 آلاف مستوطن يستحوذون على جزء كبير من الأراضي الزراعية في المنطقة والمياه الجوفية.

3:4 تحليل موجز لنقاط القوة والضعف والفرص والمخاطر لمناطق الأغوار:

على الرغم من انخفاض معدل سقوط الأمطار على منطقة الأغوار في فصل الشتاء (150 ملم سنوياً) غير أنه يوجد فيها مخزون وفير من المياه الجوفية الذي يعد موضوعاً استراتيجياً بالنسبة للفلسطينيين. غير أن إسرائيل المحتلة للأغوار تسيطر على غالبية هذه المصادر وتتحكم بها وتمنع الفلسطينيين من استغلالها بدون إذن وتنسيق مسبق. كما أن منطقة الأغوار تحتوي أراضٍ زراعية واسعة تعتبر من أكثر الأراضي خصوبة مما يمكنها من تغطية حاجات الضفة الغربية من المنتجات الزراعية ويكسبها القدرة على التصدير، عدا عن أنه يتم زراعة العديد من المحاصيل في غير موسمها مما يعطيها مزايا تنافسية قوية، مثل الموز، والخضروات بأنواعها المختلفة والحبوب. على صعيد آخر تحتوي المنطقة العديد من المناطق السياحية والأثرية مما يعطيها بعداً سياحياً. وأخيراً فإن هناك أهمية أخرى لمناطق الأغوار بالنسبة للفلسطينيين، فهي تعتبر بوابة الفلسطينيين على امتدادهم العربي والإسلامي وتشكل متنفسهم الوحيد، مما يجعل أهميتها السياسية والثقافية والاجتماعية أكبر كثيراً من البعد الاقتصادي.

هذه المزايا الخاصة بمنطقة الأغوار تجعل منها موضع اهتمام لسلطات الإحتلال، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة تركيز الاستيطان فيها والاستمرار في مصادرة الأراضي وجعل المنطقة منطقة تطوير من الدرجة الأولى. كما أن اهتمام هذه السلطات يكون أكبر حينما يتعلق الأمر بقطع أي إمكانية تواصل بين الفلسطينيين وبين الدول العربية، وذلك من أجل تحقيق هدف عزلهم وإيقائهم تحت السيطرة الإسرائيلية الاحتلالية. وبالإضافة إلى الخنق الإسرائيلي المفروض على الأغوار، فإن المنطقة تعاني مظاهر ضعف يمكن تلخيصها بما يلي:

1. انخفاض نسبة الكثافة السكانية في المنطقة حيث تبلغ مساحتها حوالي 30% من مساحة الضفة الغربية في حين يقطنها أقل من 2% من إجمالي السكان الفلسطينيين، أي كثافة سكانية لا تزيد عن 69 فرد/كم².
2. اعتماد السكان على طرق العيش البدائية في أنماط حياتهم واعتمادهم على الرعي والزراعة التقليدية في حياتهم، فنسبة من يعيشون على الرعي والزراعة تقترب من 70% من السكان.
3. افتقار المنطقة إلى أية مقومات اقتصادية تمكن المواطنين من إيجاد بدائل للعمل فيها وتدعم صمودهم في مناطقهم.
4. ضعف البنى التحتية للعديد من التجمعات السكانية وهشاشة مساكن المواطنين التي يغلب عليها طابع الطين أو الخيام أو الألواح المعدنية (الزينكو) مما يجعلهم عرضة للتنقل والارتحال وعدم الثبات من جهة، ومما يشجع سلطات الإحتلال على ترحيلهم من جهة أخرى.
5. تدني مستوى الخدمات الحياتية الأساسية في المنطقة، خصوصا خدمات التعليم والصحة والبيئة والنفايات، وذلك لُبعد الكثير من التجمعات السكانية عن التجمعات الرئيسية والمدن. فمثلاً تفتقر قرية الجفتلك، الأكبر من بين تجمعات الوسط والشمال، إلى المدارس الثانوية مما يضطر الطلاب إلى التنقل إلى مدارس بعيدة في النصارية. كذلك

الحال بالنسبة للعيادات الصحية التي تعمل يومين في الأسبوع وتوجد في قرى مثل النصارية وبيت حسن وبردلا والزبيدات ولا توجد في قرى أخرى مثل الجفتلك أو العقرباتية أو عين البيضا.

6. تدهي مستوى الخدمات الأساسية الأخرى في المنطقة، وانعدام بعضها في التجمعات الصغيرة مثل خدمات الكهرباء والهاتف والكهرباء، واعتمادهم على أكثر من مصدر للحصول على هذه الخدمات وخصوصا من جانب المحتل الإسرائيلي.

7. افتقار المنطقة إلى العنصر البشري ليس فقط من الناحية العددية (الكثافة السكانية) وإنما إلى المؤهلين القادرين على إدارة وقيادة تجمعاتهم السكانية والتخطيط لها.

8. على الرغم من التشابه الظاهري للخصائص السكانية في المنطقة، إلا أن هناك عدم تناغم وانسجام بين سكان التجمعات السكانية، الناشئ عن وجود عائلية مستقلة في كل تجمع في حد ذاته، بالإضافة إلى الاهتمامات المختلفة التي يتمتع بها كل تجمع، مما يقلل فرص التعاون والتنسيق فيما بينهم.

9. الإهمال والتهميش المتواصل والمتعمد للمنطقة بواسطة الاحتلال الإسرائيلي (باستثناء عنايتهم بالمستوطنين والمستوطنات)، ومن ثم ضعف العناية والتخطيط الهادف لهذه المنطقة من قبل السلطة الوطنية الفلسطينية فيما بعد.

5:3 المخاطر التي تهدد مناطق الأغوار:

بعد الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية عام 1967، اهتم الإسرائيليون بشكل كبير بمنطقة الأغوار وعمدوا منذ اللحظة الأولى إلى تفرغها من سكانها. وقد أدرك الإسرائيليون الأهمية الإستراتيجية لمنطقة الأغوار ضمن المنظومة الأمنية الإسرائيلية، وبناء على هذا الإدراك كانت وما زالت هناك مخططات لضم هذه المنطقة إلى إسرائيل وعزلها عن باقي مناطق الضفة الغربية. وفيما يلي ملخصاً للأهداف المخططات الإسرائيلية لضم مناطق الأغوار:

1. اعتبار غور الأردن بمثابة حاجز أمني أمام ما كان يسمى «الجبهة الشرقية».
2. السيطرة على كل مصادر المياه في الأحواض الجوفية.
3. تحويل مستوطنات الغور إلى مستوطنات صناعية ومناطق زراعية مرتبطة بالصناعة مع إنشاء ما يسمى بالصناعات العلاجية عند البحر الميت.
4. منع إمكانية التواصل الجغرافي المستقبلي بين أي كيان فلسطيني وبين الدول العربية من خلال تحويل منطقة الغور إلى حاجز جغرافي (إسرائيلي) بين الدولة الفلسطينية المحتملة والأردن يمنع التواصل بينهما.

ولتحقيق أهدافها ومخططاتها عمدت إسرائيل إلى انتهاج سياسة تفريغ الأرض من سكانها، وفيما يلي بعض الإجراءات التي قام بها الاحتلال الإسرائيلي عشية احتلالهم للضفة الغربية عام 1967:

- تدمير العديد من التجمعات السكانية البدوية المنتشرة في المنطقة وتتبع تجمعات أكبر منها مثل العقبة وعاطوف وواد المالح وازريق وتشريد سكانها وطردهم إلى داخل الضفة الغربية.
- السيطرة على مصادر المياه الجوفية والجارية في المنطقة وتخفيض حصة المزارعين الفلسطينيين في هذه المياه مما أثر على إنتاج المحاصيل الزراعية.
- إغلاق مناطق الرعي أمام الرعاة الفلسطينيين في المنطقة بحجة استخدامها للتدريبات العسكرية وحرمانهم من مناطق مهمة جدا إليهم وذلك للضغط عليهم للبحث عن مصادر رعي خارج المنطقة وداخل الضفة الغربية.
- إقامة المستوطنات ومعسكرات التدريب للجيش الإسرائيلي ومصادرة الأراضي الفلسطينية بدواع أمنية.

والدلالة على هذه الأهداف والإجراءات فقد بلغت المساحات التي تم الاستيلاء عليها في مناطق الأغوار الشمالية خلال العام الأخير حوالي 11,983 دونماً. كما تم التحرز على مساحات إضافية كبيرة ومنع سكانها من الوصول إليها بدواع أمنية. وبلغ عدد المستوطنات المقامة في المنطقة 20 مستوطنة مقامة على مساحة ما يقرب من 31 ألف دونم. كما أن هناك سبعة معسكرات تدريب للجيش الإسرائيلي مقامة على حوالي 35 ألف دونم، وأن معظم الأراضي المحيطة بها تعتبر منطقة ممنوع دخولها لاستعمال أغراض الرماية والتدريب.

تبلغ مساحة الأراضي المستغلة لأغراض الزراعة من قبل الفلسطينيين حوالي 81 ألف دونم، إضافة إلى 22 ألف دونم أراضي حرجية، وقد أصبح مؤخرا من الصعب على غالبية مالكي هذه الأراضي الوصول إليها. في حين تبلغ المساحة المستخدمة لأغراض البناء 25 ألف دونم في المناطق الفلسطينية.

وعلى صعيد آخر، فإن كل الأراضي الفلسطينية الواقعة غرب نهر الأردن وإلى الشرق من طريق رقم 90 الذي يمتد على طول منطقة الأغوار من بيسان وحتى مدينة أريحا تعتبر أراض مصادرة منذ عام 1967 يحظر على أصحابها دخولها.

أما خلال سنوات الانتفاضة، فقد زادت إسرائيل من إجراءاتها الهادفة إلى عزل مناطق الأغوار وحصارها. فقد كثفت من وتيرة مصادرة الأراضي الزراعية ومناطق الرعي التابعة للفلسطينيين، كما زادت من حجم الموازنة المخصصة لتطوير المناطق اليهودية فيها. وفي الوقت الذي كان يتم فيه التحضير لتنفيذ عملية الانسحاب من قطاع غزة ومن بعض النقاط الاستيطانية في شمال الضفة، كانت إسرائيل تكمل إجراءات عزل الأغوار بشكل نهائي وتشدد على الفلسطينيين المقيمين في المنطقة. وقد شملت الإجراءات التي قامت بها سلطات الاحتلال الإسرائيلية خلال السنتين الأخيرتين إجراءات تكثيف الاستيطان في المنطقة من خلال مصادرة أرض زراعية جديدة تعود للفلسطينيين وتخصيص ميزانيات تتجاوز المائة مليون شيقل لتطوير المستوطنات والمستوطنين (وزارة الحكم المحلي، 2009).

6:3 المجالس المشتركة وسبل التطوير في مناطق الأغوار:

تعتبر فكرة إنشاء المجالس المشتركة حديثة نسبياً مقارنة بالعمر الزمني لوزارة الحكم المحلي وبخبرة الوزارة في إدارة الهيئات المحلية. فمنذ تأسيس وزارة الحكم المحلي الذي تزامن مع دخول السلطة الوطنية، عمدت الوزارة إلى دعم وتشجيع الهيئات المحلية والتجمعات السكانية سواء الكبيرة منها أو الصغيرة على تشكيل مجالس قروية أو لجان المشاريع بهدف التقدم لمشاريع والحصول على تمويل من الجهات المانحة. وعلى الرغم من الجانب الإيجابي في هذا التوجه حيث استطاعت العديد من التجمعات الحصول على تمويل لمشاريع البنى التحتية والخدمات لديها، إلا أنه كان للموضوع جانباً سلبياً تمثل في تكريس وتأكيد استقلالية هذه التجمعات التي يزيد عددها عن 580 تجمعاً في فلسطين من مختلف الأحجام، وأن العديد منها يقل عدد السكان فيها عن ألف نسمة. مما أدى إلى ثقل الأعباء والمهام الملقاة أولاً على عاتق وزارة الحكم المحلي والوزارات الأخرى ذات العلاقة في التعامل مع هذا العدد الضخم من الهيئات المحلية على الرغم من محدودية الموارد المالية والبشرية المتاحة. إضافة إلى تشتت المشاريع المنفذة وعدم جدواها في غالبيتها، وحوث التكرار والازدواجية في مراحل ومناطق أخرى. على الجانب الآخر فإن هذا العدد الهائل من الهيئات المحلية أضعف الهيئات المحلية نفسها حيث لم يكن بوسع غالبيتها القيام بمهامها وأعمالها بشكل جيد. وكذلك لم يكن بوسع المؤسسات الدولية والمنظمات الأهلية الداعمة القدرة على التعامل مع هذا العدد بشكل مركز وفعال.

لذا فإن وزارة الحكم المحلي عملت على إنشاء وتأسيس المجالس المشتركة في كافة مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية لتعمل على خدمة المواطنين في تلك المناطق بما فيها مناطق الأغوار. وقد بلغ عدد هذه المجالس حسب سجلات وزارة الحكم المحلي لغاية شهر حزيران 2005 حوالي 86 مجلساً مشتركاً، يضم كل منها عدداً من الهيئات المحلية والتجمعات السكانية، حيث أن غالبية الهيئات المحلية في الضفة الغربية مشمولة على الأقل في واحد من هذه المجالس

المشتركة. غير أنه ليس جميع هذه المجالس فاعلة أو تقوم بمهامها بشكل جيد، وقد يكون ذلك لأسباب ذاتية تتعلق بالتمويل أو بضعف التنسيق أو بموانع أخرى.

3:7 أهمية وفوائد المجالس المشتركة:

يجري التوجه في الآونة الأخيرة لدى العديد من الدول وخصوصا المتقدمة منها باتجاه دمج الهيئات المحلية وتخفيض عددها من خلال إنشاء مجالس الخدمات المشتركة سواء المتخصصة منها أو الشاملة. على الصعيد الفلسطيني فقد تم إنشاء وزارة الحكم المحلي لإدارة والإشراف على عمل الهيئات المحلية من خلال مجالس أو لجان منتخبة أو معينة. غير أن الرؤيا لم تكن واضحة لدى الوزارة بالنسبة للاتجاهات التي يجب أن يتم التركيز عليها. فقد تم تعزيز وتشجيع مبدأ الاستقلالية والتفرد لدى الهيئات المحلية وذلك من أجل الحصول على تمويل لهذه الهيئات، مما انعكس سلبا لاحقا وتبين مقدار التشويه والضرر الذي لحق بجهاز إدارة الهيئات المحلية.

إن تخفيض عدد الهيئات المحلية واستبدالها بمجالس مشتركة سيؤدي إلى تحقيق فاعلية أفضل لهذه المجالس وتوظيف الجهود والموارد المالية باتجاه التنمية الحقيقية والفعالية. وفيما يلي أهم الفوائد التي يمكن الحصول عليها:

- توحيد جهود الهيئات المحلية ورفع قدراتها من خلال المجالس المشتركة كمثل هذه الهيئات.
- تعزيز دور المجالس المشتركة فيما يخص التفاوض والتخاطب مع الجهات الرسمية وغير الرسمية والحصول على مشاريع جديدة.
- لدى المجالس المشتركة القدرة على توظيف كفاءات في مختلف التخصصات أكبر مما لدى الهيئات المحلية الصغيرة.
- المجالس المشتركة تحقق مبدأ المشاركة في التكاليف تماما كما تحقق المشاركة في المنفعة، فالاشتراك في هذه المجالس يقلل التكاليف الملقاة على عاتق الهيئات المحلية من خلال تمويل

الأنشطة الإدارية المختلفة وغيرها من قبل أكثر من هيئة محلية بدل تحملها من قبل هيئة واحدة.

■ لدى المجالس المشتركة القدرة على توفير كافة الخدمات لمواطني المنطقة المشمولة فيها إضافة إلى الحفاظ على جودة هذه الخدمات وتحسينها.

■ يمكن للمجالس المشتركة القابلة للتحويل إلى البلديات الحصول على مكاتب ومقرات للوزارات والدوائر المتعلقة بالأحوال المدنية والصحة والتعليم والزراعة وذلك حسب احتياج هذه المناطق.

■ هناك اتجاه لدى المؤسسات والمنظمات الدولية المانحة للتعامل مع مجالس مشتركة لمناطق واسعة بدل التعامل مع هيئات محلية منفردة وذلك لتحقيق شمولية وعمومية الدعم المقدم، وبالتالي الهيئات غير المشتركة في هذه المجالس ستكون مستثناة ومهمشة من أي خطط ومشاريع تنموية مستقبلا.

■ إن تشكيل المجالس المشتركة سيؤدي إلى تخفيف الأعباء والتكاليف على وزارة الحكم المحلي من خلال عدم الحاجة إلى مبالغ مالية كبيرة أو أعدادا كبيرة من الموظفين للمتابعة والإشراف على عمل هذه المجالس.

8:3 أنواع المجالس المشتركة:

يمكن تصنيف أنواع المجالس المشتركة الموجودة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية إلى نوعين رئيسيين؛ هما:

1. **مجالس متعددة الخدمات:** وهي مجالس ذات هيئة تنفيذية منتخبة تشمل عدة هيئات محلية وتقوم بتقديم أكثر من خدمة لمواطني الهيئات المحلية المشتركة في المجلس. وغالبا ما تملك هذه المجالس إمكانيات ومقومات الاستمرار والعمل المتواصل. وتأخذ هذه المجالس أحد شكلين فيما يتعلق باحتمالية دمجها:

• **مجالس مشتركة قابلة للدمج:** وهي مجالس قابلة للدمج لتصبح بلدية كبيرة تضم الهيئات المحلية والتجمعات السكانية المشتركة فيها. وفي هذه الحالة تمتلك الهيئات المحلية الكثير من العوامل المشتركة التي تؤهلها للاندماج معا في مجلس كبير.

• **مجالس مشتركة دائمة:** وهي مجالس لا تملك مقومات الدمج ولكنها قابلة للاستمرار كمجالس مشتركة لأهميتها وضرورتها وعادة تكون مجالس إقليمية تخدم مناطق واسعة تشترك في أمور محددة وعامة.

2. **المجالس المشتركة أحادية الخدمة (أو المتخصصة):** وهي المجالس التي تقوم على تقديم خدمة واحدة مثل خدمات النفايات، المياه، الكهرباء، تكنولوجيا المعلومات، الصرف الصحي أو غيرها. وبالتالي يكون استمرار هذه المجالس مرتبطا باستمرار تقديم الخدمة أو انتقالها أو توقفها. وتشمل هذه مجالس مشتركة مؤقتة مرتبطة بتنفيذ مشروع وعادة تنتهي هذه المجالس بانتهاء تنفيذ المشروع مثل مشاريع البنى التحتية من شق وتعبيد طرق، أو شبكات كهرباء أو شبكة صرف صحي.

9:3 المجالس المشتركة الموجودة حاليا في منطقة الأغوار:

يوجد في منطقة الأغوار حاليا عددا من المجالس المشتركة يبلغ عددها تسعة (4) تضم كافة الهيئات المحلية الموجودة في مناطق الأغوار، حيث أن كل هيئة محلية عضو على الأقل في مجلسين مشتركين في المنطقة. كما أن بعض الهيئات المحلية هي أعضاء في مجالس مشتركة في محافظات أخرى كما هو حال قرى بردلا وعين البيضا وكردلا التي هي أعضاء في المجلس المشترك للنفايات الصلبة الذي يضم طمون وتياسير وعقابا.


ومما يلاحظ من قائمة المجالس المشتركة الموجودة في منطقة الأغوار التكرار الكبير في عدد المجالس، وتكرار عضوية الهيئات المحلية عدة مرات في هذه المجالس، مما يشكل عبئا على هذه الهيئات وإرباكا لأي مجلس مشترك ستكون تبعيتهم له. وفيما يلي قائمة بالمجالس المشتركة الموجودة في المنطقة.

جدول رقم (3): قائمة بأسماء المجالس المشتركة:

المحافظة	الهيئات المحلية	المجلس
طوباس	بردلة، كردلة، عين البيضاء	مجلس الخدمات المشترك للأغوار الشمالية.
نابلس	العقربانية، النصارية، بيت حسن، النواجي، عين شبلي، فروش بيت دجن	مجلس الخدمات المشترك الوسط الغربي
أريحا	الجفتك، مرج نعجة، الزبيدات، مرج غزال	مجلس الخدمات المشترك الوسط الشرقي
أريحا	أريحا، فصايل، العوجا، النويعمة، الديوك الفوقا	مجلس الخدمات المشترك للأغوار الجنوبية

على الرغم من وجود هذا العدد الكبير من المجالس المشتركة لخدمة سبعة عشر هيئة محلية بمجموع عدد سكان حوالي أربعين ألف نسمة، فإن مجلس واحدا فقط من بين كل هذه المجالس يعمل، وهو مجلس الخدمات المشترك للتخطيط والتطوير لمنطقة الأغوار الوسطى. كما أن مجلس الخدمات المشترك للنفايات الصلبة في أريحا والأغوار ما زال تحت الإعداد والإنشاء ومن المتوقع أن يقدم خدماته لتشمل كافة الهيئات المحلية الموجودة في المنطقة. إضافة إلى أن هناك نية لتفعيل مجلس الخدمات المشترك للنفايات الصلبة لمنطقة طوباس، ولكن لن تكون قرى الأغوار جزء من هذا المجلس. فيما عدا ذلك فإن كافة المجالس الأخرى تعتبر مجمدة وعاجزة عن تنفيذ أية مشاريع أو تقديم خدمات.

خارطة رقم (6): التجمعات الاربعه في منطقة الدراسة:



10:3 أسباب ضعف وفشل المجالس المشتركة في منطقة الأغوار:

هناك عدة أسباب وعوامل تقف وراء عجز وفشل المجالس المشتركة في منطقة الأغوار. يمكن إيعاز بعض هذه العوامل إلى ظروف وعوامل خارجية لا يمكن السيطرة عليها والتحكم بها من قبل إدارات المجالس المشتركة أو السلطات الرسمية أو الهيئات المحلية، تتلخص بممارسات الاحتلال من إغلاق وتقطيع أوصال المناطق ومنع التواصل فيما بينها.

وفيما يعود بعض هذه العوامل لأسباب ذاتية تتعلق بعدم وضوح الرؤيا والأهداف لهذه المجالس والاستخفاف بدورها الناتج عن عدم توفر الوعي اللازم حول المجالس، فإن هناك أسباب تعزى لعدم قدرة هذه المجالس على تحقيق إنجازات عملية على الأرض والنتيجة عن ضعف الإمكانيات. وفيما يلي تحليل لأهم عوامل وأسباب فشل المجالس المشتركة:

1:10:3 البعد الجغرافي ومنع التواصل بين الهيئات المحلية المشتركة في المجالس

تحتوي العديد من المجالس المشتركة هيئات محلية متباعدة وتوجد بينها مسافات طويلة مما يصعب من مهمة التنسيق والقيام بالمهام المنوط بهذه المجالس. وقد كان لتشكيل هذا العدد من المجالس المشتركة في مناطق الأغوار دورا رئيسيا في فشل هذه المجالس.

كما أن وجود الحواجز العسكرية الإسرائيلية في مناطق تفصل بين التجمعات المشمولة في المجالس المشتركة يعقد مهمة هذه المجالس ويجعلها غير قادرة على تغطية كافة المناطق المشمولة.

1. ضعف وعجز الهيئات المحلية المشتركة في المجالس المشتركة

تعتبر غالبية الهيئات المحلية المشتركة في المجالس المشتركة في منطقة الأغوار ذات إمكانات وموارد مالية محدودة لا تمكنها من الإيفاء بالتزاماتها اتجاه عضويتها في المجالس المشتركة. كما أن غياب الكفاءات البشرية القادرة على إدارة الهيئات المحلية والمجالس المشتركة يمثل نقطة ضعف في المجالس المشتركة التي تتكون إدارتها من رؤساء الهيئات المحلية (المشتركة في المجالس).

كافة المجالس المشتركة في المنطقة تدار من خلال هيئات تنفيذية تشكل من رؤساء الهيئات المحلية الذين يفنقرون أصلاً للقدرات التي تمكنهم من إدارة هيئاتهم المحلية، في حين يغيب دور الجهات الإدارية عن القيام بأي أدوار تخطيطية، مما يحرم هذه المجالس من إسهامات وخبرات الإداريين الموظفين في إدارة وتشغيل هذه المجالس وتقويتها. ومن ناحية ثانية، لا يتقبل غالبية رؤساء الهيئات المحلية فكرة المجالس المشتركة وأنهم يرون في المجالس تعدٍ على سلطاتهم ونزاعاً لصلاحياتهم ومحاولة لتحجيمهم.

2. ضعف الجوانب الإدارية والمؤسسية للمجالس

تعاني المجالس المشتركة في الأغوار من نقص شديد في الجوانب الإدارية والمؤسسية إضافة إلى ضعف أو غياب البنية التحتية من تجهيزات مكتبية وغيرها. وعلى الرغم من أنه يوجد لبعض المجالس المشتركة مقرات شيدت بتمويل من الجهات المانحة مثل UNDP مثل مقر المجلس المشترك للتخطيط والتطوير لمنطقة الأغوار الوسطى ومقره قرية النصارية، ومقر مجلس الأغوار الجنوبي للتخطيط والتطوير ومقره العوجا، إلا أن غالبيتها تفتقر إلى التجهيزات اللازمة لتمكينها من القيام بأعمالها، كما تفتقر إلى الطواقم الإدارية التي تعمل على تشغيلها. من بين جميع المجالس المشتركة يوجد فقط مجلس واحد يعمل ومجهز بالتجهيزات الضرورية ويوجد به عدد من الموظفين، وهو المجلس المشترك للتخطيط والتطوير لمنطقة الأغوار الوسطى الذي يخدم تسع هيئات محلية مجاورة.

3. العجز المالي للمجالس المشتركة في مناطق الأغوار

إن تشكيل تسعة مجالس مشتركة لمناطق الأغوار يحتاج إلى موازنة كبيرة لتشغيلها وتفعيلها، الأمر الذي لم يكن مخطط له ولم يؤخذ بالحسبان عند تشكيلها. تقوم فكرة المجالس المشتركة على تمويل أنشطتها من خلال الخدمات التي تقدمها للمواطنين، أو أن يتم تمويلها بشكل مؤقت من قبل الجهات المانحة أو من خلال مساهمات الهيئات المحلية المشتركة في هذه المجالس. غير أنه لم تتوفر أي من وسائل التمويل هذه لأي من المجالس المشتركة في المنطقة باستثناء مجلس الأغوار الوسطى. فبالنسبة للهيئات المحلية لم يكن بوسعها تسديد مساهماتها في المجالس

المشتركة وذلك بسبب ضعف مواردها المالية ووجود عجز دائم في موازنتها. كما أن غالبية المواطنين لا يقومون بتسديد التزاماتهم عن الخدمات من كهرباء ومياه ونفايات سواء لهيئاتهم المحلية. أما بالنسبة للجهات المانحة فقد مولت تشييد المباني على أن يتم تمويل العمليات من خلال نشاطات المجالس والخدمات التي تقدمها للمواطنين.

4. ضعف وغياب الإطار القانوني للمجالس المشتركة

إن غياب الإطار القانوني المحلي الواضح حول إنشاء المجالس المشتركة وتحديد مهامها قد ساعد على إضعاف دور هذه المجالس وعدم التعامل معها بجدية

ومن جهة أخرى فإن غياب الإطار التنظيمي لهذه المجالس خلق لدى ممثلي الهيئات المحلية والتجمعات السكانية خصوصاً الهيئات الصغيرة خوفاً من أن تؤول السيطرة على المجالس المشتركة إلى ممثلي الهيئات المحلية الكبيرة والمتقاربة، ويكون ذلك على حساب الهيئات الصغيرة والمتباعدة، مما سيؤدي إلى انتقال حصة الهيئات الصغيرة في المشاريع والتمويل والخدمات المقدمة لتجمعاتهم.

5. التباين الاجتماعي والخلافات الداخلية بين مواطني الهيئات المحلية

على الرغم من وجود تشابهها ظاهرياً في الظروف المعيشية والبنية الاجتماعية للتجمعات السكانية في مناطق الأغوار، إلا أن هناك تبايناً واختلافات كبيرة على مستوى المنطقة. إن هذا التباين والخلافات تشكل عائقاً كبيراً في سبيل إنجاز مهمات المجالس المشتركة. إن طبيعة النسيج الاجتماعي للهيئات المحلية والتجمعات السكانية في المنطقة تعتمد على العائلية في تكوين هذه التجمعات، فغالبية التجمعات السكانية تتكون من عائلة رئيسية أو اثنتين. وهناك في العادة تنافس كبير بين سكان التجمعات السكانية، وبالتالي الرغبة الكبيرة لدى مواطني وممثلي الهيئات المحلية في تكريس استقلالية تجمعاتهم السكانية دون دمجها أو إشراكها مع هيئات وتجمعات أخرى، إما خوفاً من صهر التجمعات الصغيرة وإما تميزاً للهيئات الكبيرة عن الهيئات الصغيرة.

وقد أكدت هذه التوجهات نتائج الاستبانة التي تم توزيعها على ممثلي الهيئات المحلية في المنطقة، حيث أكدوا عدم رغبتهم في الاشتراك بمجالس مشتركة إلا في حدود ضيقة لا تؤدي إلى سيطرة هذه المجالس على هيئاتهم المحلية. ويتمثل الخوف الرئيسي أن تقوم الهيئات المحلية الكبيرة والقوية بفرض رغباتها وأجنداتها على برامج المجالس المشتركة بما ينسجم مع مصالحها على حساب مصالح الهيئات الصغيرة والمهمشة في المجالس المشتركة.

6. ازدواجية التعامل مع الهيئات المحلية والمجالس المشتركة

على الرغم من تشكيل المجالس المشتركة في منطقة الأغوار ووجود تسعة مجالس مشتركة سواء متعددة الخدمات أو أحادية الخدمة، وبالتالي ضرورة أن يكون تعامل الجهات الرسمية والهيئات المانحة المحلية أو الدولية مع إدارة المجالس المشتركة التي تقوم بإدارة وتنفيذ المشاريع المقدمة من قبل هذه الجهات، إلا أنه بقيت الجهات الرسمية تتفقد تعاملها مع الهيئات المحلية، كما أن الجهات المانحة بقيت تتعامل وتقدم مشاريعها أحيانا من خلال المجلس المشترك وأحيانا مباشرة من خلال الهيئات المحلية معززة بذلك دور هذه الهيئات مما يؤدي إلى إضعاف دور المجالس المشتركة.

كما أن تعامل بعض الجهات الرسمية أو غير الرسمية أو شخصيات ذات النفوذ الواسع في المنطقة مع ممثلي الهيئات المحلية من خلال خلفية تنظيمية أو عشائرية يقوي ويعزز من دور الهيئات المحلية ويخلق لديه الرغبة في البقاء خارج أي محاولة لتنظيم وتجميع الهيئات المحلية في مظلة المجالس المشتركة سواء للخدمات أو للتخطيط والتطوير.

11:3 أسباب ضعف الخدمات المشتركة المقدمة من قبل المجالس المشتركة في منطقة

الأغوار:

إن ضعف المجالس المشتركة نظرا للأسباب التي تقدم ذكرها سيؤدي بالضرورة إلى ضعف مستوى جودة الخدمات المقدمة إلى المواطنين أو المستفيدين. فغالبية المجالس مجمدة وغير

مفعلة ولا تقدم خدمات وبالتالي لا يمكن الحكم على الخدمات المقدمة من قبلها. أما أهم العوامل التي تؤدي إلى ضعف الخدمات المقدمة من قبل المجالس المشتركة:

1. ضعف التنسيق بين أعضاء المجالس المشتركة وتغليب المصلحة الخاصة للهيئات المحلية أو ممثليها على مصلحة المجلس المشترك وهدف إنجاحه.
2. ضعف التخطيط في مجال إنشاء المجالس المشتركة، حيث حينما تم تأسيس المجالس لم يؤخذ بالاعتبار الخدمات التي ستقدمها هذه المجالس وآلية تقديمها وتنفيذ مخططاتها، كما لم يؤخذ بالاعتبار جدوى إقامة المجالس وأماكن إنشائها.
3. التخوف الدائم من عدم الاستمرار في تقديم الخدمات نتيجة ضعف التمويل حيث أن المجالس المشتركة لم تقم على أسس مدروسة للتمويل.
4. ازدواجية الأدوار في المهام وإدارة الخدمات بين مجالس الخدمات المشتركة والهيئات ذاتها مما يضعف جودة الخدمات من ناحية ويقلل فرص الاستمرارية في تقديم الخدمات.
5. عدم التزام المواطنين بتسديد التزاماتهم عن الخدمات المختلفة في هيئاتهم المحلية، مما يقلل من احتمالية التزامهم في حال إدارة هذه الخدمات من قبل مجالس الخدمات المشتركة.
6. النقص في متطلبات ضرورية تعزز وتكمل عمل المجالس، فإذا توفر جزء من الخدمة لا يتوفر الجزء الثاني، فمثلا قد تتوفر سيارات جمع نفايات لكن لا تتوفر الحاويات أو المكب. كذلك عند توفر المعدات الثقيلة لا يتوفر مكان لتشغيلها فيه وهكذا.
7. ارتفاع تكلفة تقديم الخدمات، وهذا العامل يعتبر من أهم العوامل التي تؤثر على ضعف الخدمات المقدمة للجهات المستفيدة. حتى اللحظة لا يوجد حساب تكلفة حقيقية للخدمات المقدمة من قبل المجالس المشتركة (النخبة للاستشارات الإدارية، 2006).

12:3 دور وأهمية الهيئات المحلية في عملية التنمية:

الغالبية في المجتمع الفلسطيني في الحالة الراهنة، تربط بين مهمة استكمال التحرير الوطني والتحول الديمقراطي في إطار السلطة الفلسطينية والمنظمة، وخاصة فيما يتعلق بالمشاركة في صنع القرار من خلال الانتخابات الشرعية والدورية، وكون البناء الديمقراطي يعزز من فرص تحقيق أهداف التحرير الوطني في دحر الاحتلال وقيام دولة مستقلة، والديمقراطية لا تتحقق إلا بالكفاح والنضال الدؤوب لأجل تحقيقها.

من ناحية أخرى يري فواز طرابلسي أن ثمة صلة عميقة بين قرار انفراد حركة التحرير بالسلطة وبين قطيعتها للمجتمع وديمقراطية النظام الذي تبنيه وديمقراطية التنظيم الداخلي لتلك السلطة، ويستنتج طرابلسي أن قرار وحدانية السلطة باسم الشرعية الثورية أدى سلفاً إلى بناء سلطة استبدادية، وأن تبني التعددية في السلطة أو في المجتمع أو في الدولة الاستبدادية هو شرط ضروري وليس كافياً للديمقراطية، والشرط الكافي هو تحويل الشرعية إلى شرعية ديمقراطية عبر انتخابات دورية بالتوافق مع إطلاق كافة الحريات (تاريخ الحكم المحلي في فلسطين، 2006).

وقد أكد تقرير التنمية البشرية على أن " إنشاء دولة فلسطينية مستقلة وديمقراطية يتطلب العمل على الأربعة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية كافة في نفس الوقت وبتوازن دقيق، كما يتطلب التعلم من الدروس واستخلاص العبر والتصرف بشكل مسئول حيال إصلاح مؤسسات السلطة.

السؤال هو: هل يمكن قيام ديمقراطية في مجتمع غير مدني؟ وهل يمكن بناء مجتمع مدني بأسلوب غير ديمقراطي؟ إن طرح إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الحالة الفلسطينية الراهنة، يكتسب طابعاً دراماتيكياً يعبر عن وعي الشعب ووعي النخبة المثقفة بالخصوص في هذا الوقت بالذات، وبصورة لم يسبق لها مثيل، بغياب الديمقراطية والديمقراطيين وغياب "المجتمع المدني" في فلسطين و الوطن العربي، غياب سلطة المؤسسات، السلطة التي تستمد وجودها وشرعيتها من مؤسسات مستقلة عنها، وليس العكس، إن ما هو قائم اليوم في الأقطار

العربية هو إما دولة الفرد (أو الحزب الوحيد) وإما دولة المؤسسة العشائرية (القبلية) وإما دولة تخفي جوهرها اللاديمقراطي بمظاهر ديمقراطية شكلية ومزيفة. " وإذاً فجميع الأقطار العربية، دون استثناء تعاني أوضاعاً تتسم بغياب الديمقراطية والافتقار إلى مقومات المجتمع المدني (تاريخ الحكم المحلي في فلسطين، 2006).

وهكذا، فالإشكالية المطروحة هي مشكلة الانتقال من وضعية غير ديمقراطية - أو ذات مظاهر ديمقراطية مزيفة - إلى وضعية ديمقراطية حقيقية في ظل ظروف تختلف جذرياً عن الظرف الذي تم فيه الانتقال التاريخي "الطبيعي" إلى الديمقراطية في أوروبا الحديثة".² إن ربط عملية التحرر بالديمقراطية حق، فلا تحرر بدون مشاركة الناس ولا ديمقراطية أيضاً بدون مشاركة الناس، ذلك أن الديمقراطية مفتاح المشاركة للناس ومفتاح التحرر والتحول باتجاه مجتمع مدني حر، ولا بد من التأكيد مجدداً على أن الانتخابات والقوانين هي الآلية الناضجة لكل ما سبق، ويبقى المستقبل لكي يجيب على مسائل التطبيق والتنفيذ، ومقدرة المجتمع أفراداً ومؤسسات على الاستفادة منه.

يسود اعتقاد بين خبراء التنمية أنه لا تنمية بدون ديمقراطية كما جاء في وثائق الأمم المتحدة التي تحدد خمسة مداخل للتنمية تشكل رزمة واحدة لتحقيق النمو الاقتصادي والعدالة الاجتماعية والديمقراطية والإنصاف ومكافحة الفقر والبنية التحتية.

لكن خصوصية الحالة الفلسطينية وغياب الدولة الوطنية أدى إلى تبلور مفاهيم تنموية عدة، بدأت بنفي وجود تنمية حقيقية في ظل احتلال، ثم ساد نموذج التنمية من أجل بناء قاعدة الدولة، ثم انتقل إلى نموذج التنمية من أجل الصمود والمقاومة، ومع قدوم السلطة تنموية من أجل البناء"¹، وأخيراً يجري الحديث عن مفهوم التنمية الانعناقية الشاملة.

تشكل الديمقراطية ضرورة لا غني عنها لإنجاح وتحقيق أهداف التنمية، ذلك أن التنمية الحقيقية تتطلب الحشد الطوعي لقدرات الناس، ومن غير الممكن تحقيق ذلك إلا في مناخ ديمقراطي يحارب ظواهر الفساد والاحتكارات والثراء السريع وغير المشروع ويعطي الكفاءات المبدعة حقوقها كاملة، إلى ذلك فإن المناخ الديمقراطي يمكن من إدارة الموارد القليلة المتاحة بطريقة

رشيدة ونافعة، فالتنمية والديمقراطية وحقوق الإنسان مفاعيل ينبغي لها السير معاً بصورة متناغمة، وهذا هو نهج (التنمية البشرية الانعتاقية التي تسعى إلى الدمج المحكم والمتوازن بين متطلبات التحرر والتنمية البشرية وتتنظر إليهما كوحدة متكاملة تعتمد عناصرها على بعضها البعض، كما أن التنمية والتحرر هي عمليات مستمرة ذات طابع ديناميكي يتطلب التفكير الخلاق والحركة المستمرة والمترافقة وحفظ التوازن والاتجاه، ويتلخص نهجها للدمج المحكم بين متطلبات المقاومة والتنمية وتفعيل لطاقات الإنسانية من خلال المشاركة المجتمعية والتربية والتعليم ومضاعفة الجهود والسعي للمحافظة على حقوق الأجيال المقبلة في تفعيل دور المرأة وتكريس سيادة القانون).

لا يحتاج المرء إلى جهد كبير لتبيان أهمية الهيئات المحلية من ناحية الدور الذي تلعبه في خدمة المواطن من جهة والتنمية والتطوير من جهة أخرى، فالهيئات المحلية تكون دائماً على تماس يومي ومباشر مع كافة مناحي حياة المواطن اليومية.

تقوم الدول المتقدمة بالتنازل عن كثير من صلاحياتها واختصاصاتها إلى السلطات المحلية إيماناً منها بقدرة هذه السلطات المحلية على ممارسة هذه الصلاحيات بصورة أفضل بسبب محدودية المنطقة الجغرافية التي تتعامل معها واندماجها في التجمعات السكانية في داخل نفوذها ومعرفتها الأعمق بمشاكل واحتياجات مجتمعها المحلي، وبالتالي إيجاد حلول أكثر واقعية، كما أن هذا التنازل يمنح الحكومة المركزية الوقت الكافي لمعالجة القضايا العامة والسياسات والقرارات ذات الصلة القومية بدلاً من إضاعة الوقت والجهد في قضايا يمكن أن تحل على الصعيد المحلي وبشكل أكثر نجاعة (القاروط، 2006).

إن تنفيذ خطط محلية ضمن الخطط القومية للدولة وأخذ وجهة نظر السكان حول هذه الخطط سيؤدي إلى تعاون السكان والبلديات مع الحكومة المركزية، كما أنه يساعد على إنجاح هذه الخطط وزيادة فعالية الجهاز الإداري في البلديات نتيجة مراقبة السكان له، كما أنها تعطي الفرصة للمشاركة المجتمعية في الانتخابات واتخاذ القرارات على المستوى المحلي وإتاحة الفرصة للابتكار والمبادرة والإبداع من خلال المشاركة المجتمعية، إذ أن مؤسسات الحكم

المحلي والبلديات بصورة خاصة تعتبر "عصباً رئيسياً في البنية العامة للدول الحديثة، فبالإضافة إلى كونها ركيزة أساسية لممارسة العملية السياسية على الصعيد المحلي للمجتمع، تقع عليها مسؤوليات و أعباء إدارية و خدمية رئيسية تطل مختلف مجالات الحياة المجتمعية، لذا فإن فعالية هذه المؤسسات و نجاحتها في أداء دورها السياسي و القيام بمهامها المختلفة تعتبران من المؤشرات ذات الدلالة المهمة، لا على نوعية و حيوية النظام السياسي داخل الدولة فحسب، بل على قوى المجتمع التفعيلية و قدراته التنظيمية و إمكانياته التنموية.

مما سبق نرى أهمية كبيرة لدور الهيئات المحلية في عملية التنمية إذا ما ترك لها المجال لتنفيذ مشاريع تنموية، مما يساهم في رفع قدراتها الإدارية والفنية، ومع أن بعض الهيئات المحلية قد قامت بدور في عملية التنمية وكان من المفترض أن يكون دورها أكبر وقد يكون لها الدور إذا علمنا بأنها قد عملت في ظروف صعبة وقاسية في ظل غياب القانون الأساسي في المجتمع الفلسطيني وفي ظل غياب القضاء الفاعل والسلطة التي تنفذ قرارات القضاء وفي ظل عدم وجود وإقرار موازنة مخصصة من السلطة المركزية للهيئات المحلية تساعد في عملية التطوير و التنمية، كون هذه الأمور تؤثر بشكل سلبي على تنمية الموارد.

وتجدر الإشارة إلى أهمية وجود اتحاد للهيئات المحلية في فلسطين كونه الإطار الأعلى لتبادل الخبرات والمعلومات في مجال التنمية المجتمعية، مع أن تأسيس الاتحاد الفلسطيني للهيئات المحلية قد أتى استجابة لحاجة حقيقية، إلا أن دوره بقي معطل في عملية تنمية المجتمع، وفي أحسن الأحوال بقي إطاراً شكلياً لم يفعل بالشكل المطلوب (تاريخ الحكم المحلي في فلسطين).

إن نظرة مقارنة للبلديات في أوروبا والدول الأجنبية الأخرى، يفيد بأنها تقوم بدور كبير، فهي تشرف على المؤسسات وتراقب عملها وتقدم لها الدعم، فالحضانات ورياض الأطفال والمؤسسات المجتمعية والثقافية والصحية وحتى الأنشطة التربوية والمخيمات الصيفية تخضع لإدارة وإشراف البلدية، وهذا يوضح لنا مقدار الدور الكبير الذي يمكن للبلديات أن تقوم به في مجال التنمية بشكل عام، كما أن هناك مجال كبير ودور هام للمنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني، فهذه المؤسسات تمتلك من التجارب السابقة والخبرة الموروثة ما

يمكنها من المشاركة الفعالة والجدية في نشاطات وفعاليات حكم محلي لامركزية، وذلك من خلال توسيع دائرة المشاركة المجتمعية وأيضا من خلال توفير خدمات أفضل للمواطنين. مما سبق يظهر لنا الأهمية الكبيرة لعمل الهيئات المحلية في المجال التنموي، فواقع الحال يؤشر إلى ضرورة أن يكون للهيئات المحلية دور كبير في تنمية المجتمعات المحلية، والى ضرورة إجراء الإصلاح الإداري الديمقراطي التنموي، مع العلم بان هذه المهمة جسيمة وعسيرة تتطلب تكثيف جهود المجتمع بكل مكوناته وفئاته وشرائحه بالاعتماد على الذات ورسم الاستراتيجيات الجديدة لمواجهة المرحلة الراهنة الصعبة، ويجب وضع استراتيجيات واضحة المعالم وأهداف وفق رؤية تنموية شاملة تتناول الأسس والأوضاع والقيم والمعتقدات التي تسود النظام الإداري، وتتوافق وطبيعة المجتمع بخصوصياته وخلفياته وجذوره التاريخية والحضارية والثقافية والاجتماعية، وتتوافق أيضا مع طموحاته وتطلعاته المستقبلية.

إن إشراك كل روافد المجتمع وفعالياته ومكوناته يمر حتما عبر كل العزائم والهمم والطاقات الحية والفاعلة وتوظيف المخرجات والموجودات، أي كل الوسائل الذاتية المتاحة أولا بأول، فالمهم أن يؤسس الإصلاح بوجه عام والإصلاح الإداري والتنموي بوجه خاص على قاعدة عريضة، وان يتم إنجازه بجدية ومصداقية وان يجد صدها لدى الجميع على كل المستويات، وهذا رهن بتوافر الإرادة السياسية الحقيقية الواعية والملتزمة التي توفر وتضمن التأييد الواعي والمسئول والهادف لتطوير دور البلديات في التنمية وبالتالي تطوير هيئات الحكم المحلي وفق أسس اللامركزية والتنمية الديمقراطية (تاريخ الحكم المحلي في فلسطين)

الفصل الرابع

منهجية وإجراءات الدراسة

1.4 منهجية الدراسة.

2.4 مجتمع الدراسة.

3.4 أداة الدراسة (دليل المقابلة).

1.3.4 صدق الأداة.

4.4 اجراءات الدراسة.

5.4 متغيرات الدراسة.

6.4 المعالجات الإحصائية.

الفصل الرابع

منهجية وإجراءات الدراسة

يتناول هذا الفصل منهجية الدراسة وعرضها لمجتمع الدراسة وعينتها، كما يتناول وصفا لأداة الدراسة ودلالات الصدق المستخدمة بهذه الدراسة، بالإضافة إلى متغيرات الدراسة وإجراءاتها والمعالجات الإحصائية.

1.4 منهجية الدراسة:

من حيث المنهج العلمي الذي تتبناه هذه الدراسة، فهو المنهج الوصفي المسحي والمنهج التحليلي، وقد أخذت المعلومات من خلال الكتب والدوريات والمراجع ورسائل الماجستير والدكتوراه ذات العلاقة بالموضوع، بالإضافة إلى الدراسات المتعلقة بالحكم المحلي والإدارة المحلية، المركزية واللامركزية في الإدارة المحلية، كذلك أخذت المعلومات من المصادر الرسمية وغير الرسمية والتي تشمل الدراسات والتقارير والنشرات الصادرة عن المؤسسات والدوائر الحكومية ذات الصلة مثل وزارة الحم المحلي، ووزارة التخطيط، البلديات والمجالس المحلي والقروية، بالإضافة إلى أوراق العمل الصادرة عن مراكز الأبحاث والمؤسسات الأهلية المعنية (جايكا، UNDP وغيرها).

أما سبب اختيار المنهج المسحي الوصفي فيمكن في انه يساعد في التعرف على نظامي الحكم المحلي والإدارة المحلية بشكل واضح، كما يمكننا من رصد نقاط القوة والضعف في نظام الحكم المحلي الفلسطيني، ومحاولة وضع استراتيجيات ومقترحات واقعية، تتضمن تطوير الهيئات المحلية في منطقة اريحا والأغوار.

من اجل الوصول الى نتائج واقعية وواضحة ووضع توصيات لتطوير الهيئات المحلية تم الاستعانة ببعض الأدوات العلمية، وأهمها دليل المقابلة التي أعدت بهدف استطلاع آراء الهيئات المحلية والسلطة المركزية حول واقع الحكم المحلي.

2.4 مجتمع الدراسة وعينتها:

عينة الدراسة:

تكونت عينة الدراسة من (20) فرد، موزعين وفق المركز الوظيفي، والجدول (4) يبين تصنيف أفراد عينة الدراسة وفق المركز الوظيفي

جدول (4): توزيع عينة الدراسة وفق متغير المركز الوظيفي

النسبة المئوية	التكرار	المركز الوظيفي
60.0	12	رئيس مجلس قروي
25.0	5	رئيس مجلس خدمات مشترك
15.0	3	مدير دائرة حكم محلي
100.0	20	المجموع

تكون مجتمع الدراسة من العاملين في حقل الحكم المحلي و الهيئات المحلية في منطقة الدراسة. وبالنسبة لعينة الدراسة فقد تكونت من (20) مسؤولا (مثل رؤساء المجالس القروية، ومدراء الوزارات، ورؤساء المجالس الخدمات المشتركة) في منطقة الدراسة. وقد حددت منطقة الدراسة على محافظات (نابلس، طوباس، اريحا). وقد تم اختيار العينة بالطريقة العشوائية.

3.4 أداة الدراسة:

قام الباحث بتطوير دليل المقابلة (ملحق رقم 1)، أداة للدراسة بعد الاطلاع على الأدب التربوي والدراسات السابقة الخاصة بموضوع الدراسة، وقد تم إجراء (20) مقابلة مع رؤساء ومدراء الهيئات المحلية في منطقة الدراسة. وقد تم تحليلها إحصائيا.

1.3.4 صدق الأداة:

تأكد الباحث من صدق الأداة من خلال عرضها على عدد من المحكمين من ذوي الاختصاص والخبرة (ملحق رقم 2)، وأشار المحكمون إلى إجراء بعض التعديلات على أسلوب صياغة الفقرات والأسئلة، وبعد إجراء التعديلات المطلوبة أشار المحكمون بصلاحيّة أداة الدراسة.

4.4 إجراءات الدراسة:

لقد تم إجراء هذه الدراسة وفق الخطوات التالية:

- إعداد أداة الدراسة بصورتها النهائية.
- تحديد أفراد عينة الدراسة.
- إجراء المقابلات وتعبئة دليل المقابلة.
- تجميع النماذج المعبئة من أفراد العينة وترميزها وإدخالها إلى الحاسوب ومعالجتها إحصائياً باستخدام الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)
- تفريغ إجابات أفراد العينة.
- استخراج النتائج وتحليلها ومناقشتها.

5.4 متغيرات الدراسة:

تضمنت الدراسة المتغيرات التالية:

أ- المتغيرات المستقلة وتشمل:

- الهيئة المحلية: ولها ثلاث مستويات (وزارة، مجلس خدمات مشترك، مجلس قروي).
- الدرجة العلمية: ولها ثلاث مستويات (دبلوم وقل، بكالوريوس، وماجستير فأعلى).

- المسمى الوظيفي: وله ثلاث مستويات (رئيس هيئة، عضو هيئة، موظف إداري).

ب- المتغير التابع: ويتمثل في الاستجابة على فقرات دليل المقابلة.

6.4 المعالجات الإحصائية:

بعد تفرغ إجابات أفراد العينة جرى ترميزها وإدخال البيانات باستخدام الحاسوب ثم تمت معالجة البيانات إحصائياً باستخدام برنامج الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS). وذلك باستخدام التكرارات والنسب المئوية.

الفصل الخامس

تحليل وتقييم واقع الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار.

1.5 مقدمة.

2.5 تحليل النتائج المتعلقة بأسئلة دليل المقابلة.

3.5 مناقشة تحليل النتائج المتعلقة بأسئلة دليل المقابلة.

4.5 التحليل الاستراتيجي لواقع الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار.

1.4.5 المؤثرات الايجابية.

2.4.5 المؤثرات السلبية.

الفصل الخامس

تحليل وتقييم واقع الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار.

1.5 مقدمة:

إن تقييم واقع الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار في السنوات الأربعة الماضية، أي منذ الانتخابات الأخيرة، أي الفترة (2005 – 2009)، يعتمد على تقييم الوضع الإداري من حيث المركزية واللامركزية والتقسيمات الجغرافية، والتقييم مهم وضروري قبل طرح أي إستراتيجية يمكن تبنيها في المستقبل، كما انه يلقي الضوء على القصور والضعف لتلافيها عند صياغة الاستراتيجيات المقترحة.

2.5 تحليل النتائج المتعلقة بأسئلة دليل المقابلة:

فيما يلي نتائج لأسئلة الدراسة، وقد صنفنا الإجابات وفق المركز الوظيفي للأفراد المقابليين.

نتائج السؤال الأول:

نص السؤال الأول على:

لأي درجة يفيد تطبيق اللامركزية الموسعة في المنطقة ؟

ويوضح الجدول (5) نتائج الإجابة على السؤال الأول

الجدول (5): درجة فائدة تطبيق اللامركزية في المنطقة

مفيد بعض الشيء		مفيد بدرجة متوسطة		مفيد بدرجة كبيرة		بدرجة كبيرة جدا		المجال
%	الترتيب	%	الترتيب	%	الترتيب	%	الترتيب	
8.30	1	25.0	3	25.0	3	41.7	5	رئيس مجلس قروي
-	-	-	-	40.0	2	60.0	3	رئيس مجلس خدمات مشترك
33.3	1	-	-	66.7	2	-	-	مدير دائرة حكم محلي
-	-	41.7	5	16.7	2	41.7	5	رئيس مجلس قروي
-	-	20.0	1	-	-	80.0	4	رئيس مجلس خدمات مشترك
-	-	66.7	2	33.3	1	-	-	مدير دائرة حكم محلي
8.30	1	16.7	2	33.3	4	41.7	5	رئيس مجلس قروي
20.0	1	-	-	40.0	2	40.0	2	رئيس مجلس خدمات مشترك
66.7	2	33.3	1	-	-	-	-	مدير دائرة حكم محلي

يتضح من الجدول (5) أن رؤساء مجالس الخدمات المشتركة قد تفوقوا على غيرهم في رؤيتهم لفائدة تطبيق اللامركزية في المنطقة، فقد أجمعوا على أن تطبيق اللامركزية قد أفاد بدرجة كبيرة وكبيرة جداً في النمو الاقتصادي، كما رأى 80% منهم أن مفيد في الإنماء المتوازن للمناطق، وظهرت نفس النسبة لديهم في فائدة تطبيق اللامركزية في مشاركة المواطنين في الشأن العام، وفي حين رأى 67% تقريباً من رؤساء المجالس القروية أن اللامركزية أفادت في النمو الاقتصادي بدرجة كبيرة وكبيرة جداً، ورأى 60% تقريباً من رؤساء المجالس أن تطبيق اللامركزية قد أفاد في الإنماء المتوازن للمناطق، ورأى 80% منهم أن تطبيق اللامركزية قد أفاد في مشاركة المواطنين في الشأن العام. وقد تدنت نسب فائدة تطبيق اللامركزية في النمو الاقتصادي، والإنماء المتوازن للمناطق، ومشاركة المواطنين في الشأن العام، كما يراها مديرو دوائر الحكم المحلي.

نتائج السؤال الثاني:

نص السؤال الثاني على:

ما هي درجة اللامركزية التي ترونها مناسبة للمنطقة؟

ويشير الجدول (6) إلى نتائج الإجابة على السؤال الثاني

الجدول (6): درجة المركزية المناسبة للمنطقة

مدير دائرة حكم محلي		رئيس مجلس خدمات مشترك		رئيس مجلس قروي		درجة اللامركزية
%	عدد	%	عدد	%	عدد	
-	-	-	-	16.7	2	لا حصرية إدارية تقوم بتقريب عدد من المعاملات والخدمات من المواطنين من خلال الإدارات المحلية وتسهيل المعاملات.
66.7	2	-	-	25.0	3	لا مركزية إدارية تقوم بتفويض عدد من الصلاحيات الإدارية والخدمات العامة للوحدات الإقليمية (بلدية / مجلس قروي/مجلس خدمات مشتركة)
-	-	80.0	4	41.7	5	لا مركزية إدارية واسعة تقوم بنقل بعض السلطات المركزية إلى الوحدات الإقليمية المحلية (بلدية/ مجلس قروي/مجلس خدمات مشتركة)
33.3	1	20.0	1	16.7	2	تحويل عدد من السلطات الإدارية المركزية لسلطات إقليمية منتخبة تتمتع باستقلالية نسبية في وضع خططها للتنمية ومشاريعها وإدارة مواردها.

يبين الجدول (6) أن تفضيل لا مركزية إدارية واسعة تقوم بنقل بعض السلطات المركزية إلى الوحدات الإقليمية المحلية (بلدية/ مجلس قروي/مجلس خدمات مشتركة)، هو الأكثر قبولاً لدى رؤساء المجالس المحلية، ورؤساء مجالس الخدمات المشتركة، في حين أن درجة اللامركزية المفضلة لدى مديري دوائر الحكم المحلي هي لا مركزية إدارية تقوم بتفويض عدد من الصلاحيات الإدارية والخدمات العامة للوحدات الإقليمية (بلدية / مجلس قروي/مجلس خدمات مشتركة).

نتائج السؤال الثالث:

نص السؤال الثالث على: ما هو التقسيم الجغرافي الإداري الأنسب لتطبيق اللامركزية وتفعيل التنمية المحلية في منطقة أريحا والأغوار؟

ويشير الجدول (7) إلى نتائج الإجابة على السؤال الثالث

الجدول (7): التقسيم الجغرافي الإداري الأنسب لتطبيق اللامركزية وتفعيل التنمية المحلية في منطقة أريحا والأغوار

مدير دائرة حكم محلي		رئيس مجلس خدمات مشترك		رئيس مجلس قروي		التقسيم الجغرافي الإداري الأنسب لتطبيق اللامركزية وتفعيل التنمية المحلية في منطقة أريحا والأغوار
%	الترتيب	%	الترتيب	%	الترتيب	
-	-	20.0	1	33.3	4	الإبقاء على التقسيم الجغرافي الإداري الحالي
66.7	2	-	-	16.7	2	الإبقاء على التقسيم الحالي مع تجميع ودمج الهيئات المحلية الصغيرة
33.3	1	80.0	4	41.7	5	اعتماد تقسيم إداري يعيد رسم خريطة المحافظات ويعزز دورها مع إلغاء الأفضية
-	-	-	-	-	-	اعتماد تقسيم إداري يعزز دور الأفضية الحالية مع إلغاء المحافظات
-	-	-	-	8.30	1	تقسيم إداري آخر (إقليم الأغوار)

يبين الجدول (7) أن التقسيم الجغرافي الإداري الأنسب لتطبيق اللامركزية وتفعيل التنمية المحلية في منطقة أريحا والأغوار، هو اعتماد تقسيم إداري يعيد رسم خريطة المحافظات ويعزز دورها مع إلغاء الأفضية، وهو التقسيم الأكثر تفضيلاً لدى رؤساء المجالس القروية، ورؤساء مجالس الخدمات المشتركة.

نتائج السؤال الرابع:

ونص السؤال الرابع على: ما هي أهم ثلاثة متطلبات للتطبيق الناجح للامركزية إدارية الموسعة في منطقة أريحا والأغوار؟

ويشير الجدول (7) إلى نتائج الإجابة على السؤال الرابع

الجدول (8): متطلبات التطبيق الناجح للامركزية إدارية الموسعة في منطقة أريحا والأغوار

مدير دائرة حكم محلي		رئيس مجلس خدمات مشترك		رئيس مجلس قروي		متطلبات للتطبيق الناجح للامركزية إدارية الموسعة في منطقة أريحا والأغوار
%	الترتيب	%	الترتيب	%	الترتيب	
33.3	1			18.2	2	التقدم في الإصلاح الإداري على المستوى المركزي أولاً
		40.0	2	9.1	1	التغيير في ذهنية وأساليب عمل الإدارة المركزية
33.3	1					إستراتيجية وطنية ومشاريع استثمارات عامة لتنمية المناطق
				9.1	1	تغيير متناسق لمجموعة القوانين والمراسيم ذات العلاقة
		20.0	1			ربط اللامركزية الإدارية بالامركزية مالية موازية لنقل الموارد الكافية
33.3	1					إشراك ممثلي المناطق والهيئات المحلية في وضع السياسات العامة للتنمية المتوازنة
		20.0	1			مساعدة السلطات المحلية على بناء قدراتها الإدارية والبشرية

يبين الجدول (8) الاختلاف الواضح بين متطلبات التطبيق الناجح للامركزية إدارية الموسعة في منطقة أريحا والأغوار، باختلاف المركز الوظيفي.

نتائج السؤال الخامس:

ونص السؤال الخامس على: ما هو بوجه عام تقويمكم لتجربة وأداء الهيئات المحلية المنتخبة من قبل؟

ويشير الجدول (9) إلى نتائج الإجابة على السؤال الخامس

الجدول (9): تقويم تجربة وأداء الهيئات المحلية المنتخبة

مدير دائرة حكم محلي		رئيس مجلس خدمات مشترك		رئيس مجلس قروي		تقويم تجربة وأداء الهيئات المحلية المنتخبة
%	الرقم	%	الرقم	%	الرقم	
-	-	40.0	2	18.2	2	كانت تجربة الهيئات المحلية ناجحة
66.7	2	60.0	3	81.8	9	كانت تجربة الهيئات المحلية متوسطة ما بين النجاح والفشل
33.3	1			-	-	تجربة الهيئات المحلية فاشلة

يبين الجدول (9) أن تجربة الهيئات المحلية المنتخبة تراوحت بين النجاح والفشل، وهذا ما هو شائع لدى مختلف المراكز الوظيفية.

نتائج السؤال السادس:

ونص السؤال السادس على: هل المساعدات الدولية من الدول المانحة للهيئات المحلية عامل

مساعد لتطبيق اللامركزية الإدارية في منطقة الأغوار؟

ويشير الجدول (10) إلى نتائج الإجابة على السؤال السادس

الجدول (10): دور المساعدات الدولية من الدول المانحة للهيئات المحلية كعامل مساعد لتطبيق اللامركزية الإدارية في منطقة الأغوار

مدير دائرة حكم محلي		رئيس مجلس خدمات مشترك		رئيس مجلس قروي		دور المساعدات الدولية من الدول المانحة للهيئات المحلية كعامل مساعد لتطبيق اللامركزية الإدارية في منطقة الأغوار
%	العدد	%	العدد	%	العدد	
33.3	1	100	5	72.7	8	نعم
33.3	1	-	-	18.2	2	لا
33.3	1	-	-	9.1	1	أحياناً

يتضح من الجدول (10) أن هناك إجماع مطلق لدى رؤساء مجالس الخدمات المشتركة بأن المساعدات الدولية من الدول المانحة للهيئات المحلية تعمل عامل مساعد لتطبيق اللامركزية الإدارية في منطقة الأغوار، ويتفق معهم جزئياً رؤساء المجالس القروية.

نتائج السؤال السابع:

ونص السؤال السابع على: ما هي أهم ثلاثة أسباب بحسب الأولوية للنجاح أو الفشل في تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة ؟

وتشير الجداول (11)، (12)، (13) إلى نتائج الإجابة على السؤال السابع:

الجدول (11): أسباب النجاح أو الفشل في تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة بحسب الأولوية، وفق آراء رؤساء المجالس المحلية

أولوية فشل		أولوية نجاح		أسباب النجاح أو الفشل في تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة بحسب الأولوية
%	التكرار	%	التكرار	
		63.6	7	الحجم السكاني والجغرافي للهيئة المحلية
		54.5	6	موقع الهيئة المحلية (مدينة أو ريف، قرب من مركز المحافظة)
		54.5	6	قدرة الهيئة المحلية على توسيع مصادر دخلها الذاتية
90.9	10			مدى قيام مجلس الهيئة المحلية بمبادرات تتعدى العمل الروتيني
81.8	9			مدى تسهيل أو عرقلة الإدارة المركزية لعمل الهيئات المحلية
90.9	10			آلية عمل صندوق الهيئة المحلية المستقل وتحويل المستحقات

يتضح من الجدول (11) أن رؤساء المجالس المحلية يعتقدون من أهم أسباب نجاح تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة هي: الحجم السكاني والجغرافي للهيئة المحلية، و موقع الهيئة المحلية (مدينة أو ريف، قرب من مركز المحافظة)، و قدرة الهيئة المحلية على توسيع مصادر دخلها الذاتية، بينما تكمن أهم أسباب الفشل في: مدى قيام مجلس الهيئة المحلية بمبادرات تتعدى العمل الروتيني، وآلية عمل صندوق الهيئة المحلية المستقل وتحويل المستحقات، و مدى تسهيل أو عرقلة الإدارة المركزية لعمل الهيئات المحلية

الجدول (12): أسباب النجاح أو الفشل في تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة بحسب الأولوية، وفق آراء رؤساء مجالس الخدمات المشتركة

أولوية فشل		أولوية نجاح		أسباب النجاح أو الفشل في تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة بحسب الأولوية
%	التكرار	%	التكرار	
		60.0	3	الحجم السكاني والجغرافي للهيئة المحلية
		60.0	3	قدرة الهيئة المحلية على توسيع مصادر دخلها الذاتية
		40.0	2	مدى انسجام أعضاء مجلس الهيئة المحلية
80.0	4			شخصية رئيس الهيئة المحلية
80.0	4			مدى تسهيل أو عرقلة الإدارة المركزية لعمل الهيئات المحلية
80.0	4			مدى تجاوب المواطنين مع مبادرات الهيئات وتسديد مستحقاتهم

ينضح من الجدول (12) أن رؤساء مجالس الخدمات المشتركة يعتقدون من أهم أسباب نجاح تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة هي: الحجم السكاني والجغرافي للهيئة المحلية، و قدرة الهيئة المحلية على توسيع مصادر دخلها الذاتية، و مدى انسجام أعضاء مجلس الهيئة المحلية، وهم بذلك يتفقون مع رؤساء مجالس الهيئات المحلية، بينما تظهر أهم أسباب الفشل في: شخصية رئيس الهيئة المحلية، و مدى تسهيل أو عرقلة الإدارة المركزية لعمل الهيئات المحلية، و مدى تجاوب المواطنين مع مبادرات الهيئات وتسديد مستحقاتهم.

الجدول (13): أسباب النجاح أو الفشل في تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة بحسب

الأولوية، وفق آراء مديري دوائر الحكم المحلي

أولوية فشل		أولوية نجاح		أسباب النجاح أو الفشل في تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة بحسب الأولوية
%	التكرار	%	التكرار	
100.0	3			الحجم السكاني والجغرافي للهيئة المحلية
100.0	3			موقع الهيئة المحلية (مدينة أو ريف، قرب من مركز المحافظة)
		33.3	1	مدى تسهيل أو عرقلة الإدارة المركزية لعمل الهيئات المحلية
100.0	3			آلية عمل صندوق الهيئة المحلية المستقل وتحويل المستحقات
		33.3	1	مدى استشارة المواطنين في القرارات والمشاريع والموازنة
		33.3	1	مدى تجاوب المواطنين مع مبادرات الهيئات وتسديد مستحقاتهم

يتضح من الجدول (13) أن مديري دوائر الحكم المحلي يعتقدون من أهم أسباب نجاح تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة هي: مدى تسهيل أو عرقلة الإدارة المركزية لعمل الهيئات المحلية، ومدى استشارة المواطنين في القرارات والمشاريع والموازنة، ومدى تجاوب المواطنين مع مبادرات الهيئات وتسديد مستحقاتهم، ويمكن ملاحظة مدى الاختلاف الكبير بين أسباب النجاح التي يراها مديرو دوائر الحكم المحلي، مقارنة مع رؤساء المجالس المحلية، أو رؤساء مجالس الخدمات المشتركة، بينما يجمع مديرو دوائر الحكم المحلي على أهم أسباب الفشل في: الحجم السكاني والجغرافي للهيئة المحلية، وموقع الهيئة المحلية (مدينة أو ريف، قرب من مركز المحافظة)، وآلية عمل صندوق الهيئة المحلية المستقل وتحويل المستحقات، ويظهر واضحاً

وجلياً التناقض الحاصل بين مديري دوائر الحكم المحلي، ورؤساء المجالس المحلية ورؤساء مجالس الخدمات المشتركة، في اعتبار أسباب النجاح كأسباب فشل، وأسباب الفشل كأسباب نجاح.

نتائج السؤال الثامن:

ونص السؤال الثامن على: هل يتم مناقشة موازنة الهيئة المحلية مع السكان قبل رفعها لوزارة الحكم المحلي للمصادقة؟

ويشير الجدول (14) إلى نتائج الإجابة على السؤال الثامن.

الجدول (14): مناقشة موازنة الهيئة المحلية مع السكان قبل رفعها لوزارة الحكم المحلي للمصادقة

مدير دائرة حكم محلي		رئيس مجلس خدمات مشترك		رئيس مجلس قروي		مناقشة موازنة الهيئة المحلية مع السكان قبل رفعها لوزارة الحكم المحلي للمصادقة
%	العدد	%	العدد	%	العدد	
33.3	1	-	-	45.5	5	نعم
66.7	2	100.0	5	54.5	6	لا

يتضح من نتائج الجدول (14) أن رؤساء مجالس الخدمات المشتركة لا يقومون بتاتاَ بمناقشة موازنة الهيئة المحلية مع السكان قبل رفعها لوزارة الحكم المحلي، بينما يقوم بذلك ما يقرب من 46% من رؤساء المجالس المحلية.

نتائج السؤال التاسع:

ونص السؤال التاسع على: هل هناك تعارض في الصلاحيات بين السلطة المركزية والسلطة المحلية؟

ويشير الجدول (15) إلى نتائج الإجابة على السؤال التاسع.

الجدول (15): وجود تعارض في الصلاحيات بين السلطة المركزية والسلطة المحلية

مدير دائرة حكم محلي		رئيس مجلس خدمات مشترك		رئيس مجلس قروي		وجود تعارض في الصلاحيات بين السلطة المركزية والسلطة المحلية
%	الترتيب	%	الترتيب	%	الترتيب	
33.3	1	40.0	2	45.5	5	نعم
66.7	2	60.0	3	54.5	6	لا

يتضح من نتائج الجدول (15) أن أغلبية رؤساء المجالس المحلية، ورؤساء مجالس الخدمات المشتركة، ومديري دوائر الحكم المحلي لا يعتقدون بوجود تعارض في الصلاحيات بين السلطة المركزية والسلطة المحلية.

نتائج السؤال العاشر:

ونص السؤال العاشر على: كيف تقيم قانون الهيئات المحلية الحالي؟

ويشير الجدول (16) إلى نتائج الإجابة على السؤال العاشر.

الجدول (16): تقييم قانون الهيئات المحلية الحالي

مدير دائرة حكم محلي		رئيس مجلس خدمات مشترك		رئيس مجلس قروي		تقييم قانون الهيئات المحلية الحالي
%	الرقم	%	الرقم	%	الرقم	
-	-	20.0	1	36.4	4	مناسب كما هو
-	-	20.0	1	9.10	1	غير مناسب كلياً
100.0	3	60.0	3	54.5	6	بحاجة إلى تعديل

يتضح من نتائج الجدول (16) أن أغلبية رؤساء المجالس المحلية، ورؤساء مجالس الخدمات المشتركة، وجميع مديري دوائر الحكم المحلي يعتقدون بأن قانون الهيئات المحلية الحالي بحاجة إلى تعديل.

نتائج السؤال الحادي عشر:

ونص السؤال الحادي عشر على: كيف تقيم قانون انتخاب الهيئات المحلية الحالي؟

ويشير الجدول (17) إلى نتائج الإجابة على السؤال الحادي عشر.

الجدول (17): تقييم قانون انتخاب الهيئات المحلية الحالي

مدير دائرة حكم محلي		رئيس مجلس خدمات مشترك		رئيس مجلس قروي		تقييم قانون انتخاب الهيئات المحلية الحالي
%	الرقم	%	الرقم	%	الرقم	
33.3	1	40.0	2	63.6	7	مناسب كما هو
-	-	20.0	1	-	-	غير مناسب كلياً
67.6	2	40.0	2	36.4	4	بحاجة إلى تعديل على بعض البنود

يتضح من نتائج الجدول (17) أن أغلبية رؤساء المجالس المحلية يعتقدون أن قانون انتخاب الهيئات المحلية الحالي مناسب كما هو، بينما يرى غالبية مديري دوائر الحكم المحلي يعتقدون بأن قانون انتخاب الهيئات المحلية الحالي بحاجة إلى تعديل على بعض البنود.

نتائج السؤال الثاني عشر:

ونص السؤال الثاني عشر على: هل أنت مع الدمج الكلي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار؟

ويشير الجدول (18) إلى نتائج الإجابة على السؤال الثاني عشر.

الجدول (18): الدمج الكلي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار

مدير دائرة حكم محلي		رئيس مجلس خدمات مشترك		رئيس مجلس قروي		الدمج الكلي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار
%	العدد	%	العدد	%	العدد	
100.0	3	40.0	2	45.5	5	نعم
-	-	60.0	3	54.5	6	لا

يتضح من نتائج الجدول (18) أن أغلبية رؤساء المجالس المحلية ورؤساء مجالس الخدمات المشتركة ليسوا مع الدمج الكلي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار، بينما يتفق جميع مديري دوائر الحكم المحلي مع الدمج الكلي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار.

نتائج السؤال الثالث عشر:

ونص السؤال الثالث عشر على: هل أنت مع الدمج الجزئي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار؟

ويشير الجدول (19) إلى نتائج الإجابة على السؤال الثالث عشر.

الجدول (19): الدمج الجزئي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار

مدير دائرة حكم محلي		رئيس مجلس خدمات مشترك		رئيس مجلس قروي		الدمج الجزئي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار
%	العدد	%	العدد	%	العدد	
-	-	40.0	2	36.4	4	نعم
100.0	3	60.0	3	63.6	7	لا

يتضح من نتائج الجدول (19) أن أغلبية رؤساء المجالس المحلية ورؤساء مجالس الخدمات المشتركة ليسوا مع الدمج الجزئي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار، بينما يتفق جميع مديري دوائر الحكم المحلي مع عدم الدمج الجزئي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار.

نتائج السؤال الرابع عشر:

ونص السؤال الرابع عشر على: هل تفضلون الدمج المرحلي الكلي أو الجزئي؟

ويشير الجدول (20) إلى نتائج الإجابة على السؤال الرابع عشر.

الجدول (20): تفضيل الدمج المرحلي الكلي أو الجزئي

مدير دائرة حكم محلي		رئيس مجلس خدمات مشترك		رئيس مجلس قروي		تفضيل الدمج المرحلي الكلي أو الجزئي
%	العدد	%	العدد	%	العدد	
33.3	1	60.0	3	72.7	8	نعم
66.7	2	40.0	2	27.3	3	لا

يتضح من نتائج الجدول (20) أن أغلبية رؤساء المجالس المحلية ورؤساء مجالس الخدمات المشتركة يفضلون الدمج المرحلي الكلي أو الجزئي، بينما لا يفضل أغلبية مديري دوائر الحكم المحلي الدمج المرحلي الكلي أو الجزئي.

نتائج السؤال الخامس عشر:

ونص السؤال الخامس عشر على: هل سبق وان تم دعوة بعض سكان / شخصيات البلدة من

قبل الهيئة المحلية لحضور اجتماع لمناقشة قضية تخص البلدة؟

ويشير الجدول (21) إلى نتائج الإجابة على السؤال الخامس عشر.

الجدول (21): دعوة بعض سكان / شخصيات البلدة من قبل الهيئة المحلية لحضور اجتماع

لمناقشة قضية تخص البلدة

مدير دائرة حكم محلي		رئيس مجلس خدمات مشترك		رئيس مجلس قروي		دعوة بعض سكان / شخصيات البلدة من قبل الهيئة المحلية لحضور اجتماع لمناقشة قضية تخص البلدة
%	ن	%	ن	%	ن	
66.7	2	80.0	4	81.8	9	نعم
33.3	1	20.0	1	18.2	2	لا

يتضح من نتائج الجدول (21) أن أغلبية رؤساء المجالس المحلية ورؤساء مجالس الخدمات

المشتركة يقومون بدعوة بعض سكان / شخصيات البلدة من قبل الهيئة المحلية لحضور اجتماع

لمناقشة قضية تخص البلدة.

نتائج السؤال السادس عشر:

ونص السؤال السادس عشر على: هل يتم إعلام المواطنين في المنطقة بالقرارات التي تتخذها

الهيئة المحلية؟

ويشير الجدول (22) إلى نتائج الإجابة على السؤال السادس عشر.

الجدول (22): إعلام المواطنين في المنطقة بالقرارات التي تتخذها الهيئة المحلية

مدير دائرة حكم محلي		رئيس مجلس خدمات مشترك		رئيس مجلس قروي		إعلام المواطنين في المنطقة بالقرارات التي تتخذها الهيئة المحلية
%	العدد	%	العدد	%	العدد	
-	-	-	-	36.4	4	يتم إعلام المواطنين بجميع القرارات
-	-	20.0	1	9.10	1	يتم إعلام بعض المواطنين بجميع القرارات
33.3	1	20.0	1	36.4	4	يتم إعلام المواطنين ببعض القرارات
66.7	2	40.0	2	18.2	2	يتم إعلام بعض المواطنين ببعض القرارات
-	-	20.0	1	-	-	لا يتم إعلام المواطنين إطلاقاً.

ينضح من نتائج الجدول (22) أنه لا يتم إعلام جميع المواطنين في المنطقة بجميع القرارات التي تتخذها الهيئة المحلية.

نتائج السؤال السابع عشر:

نص السؤال السابع عشر على: كيف تقيمون مستوى أداء جايكا في تنمية وتطوير منطقة الأغوار؟

ويوضح الجدول (23) نتائج الإجابة على السؤال السابع عشر

الجدول (23): التكرارات والنسب المئوية لدرجة تقييم أداء جايبكا في تنمية وتطوير منطقة الأغوار

منخفض جداً		منخفض		متوسط		عالي		عالي جداً		المجال	
%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار		
20.0	2	10.0	1	40.0	4	30.0	3	-	-	رئيس مجلس قروي	صعيد الهيئات المحلية
-	-	40.0	2	40.0	2	20.0	1	-	-	رئيس مجلس خدمات مشترك	
33.3	1	-	-	66.7	2	-	-	-	-	مدير دائرة حكم محلي	
-	-	10.0	1	50.0	5	30.0	3	10.0	1	رئيس مجلس قروي	صعيد التنمية المجتمعية
-	-	40.0	2	60.0	3	-	-	-	-	رئيس مجلس خدمات مشترك	
-	-	33.3	1	66.7	2	-	-	-	-	مدير دائرة حكم محلي	
-	-	-	-	30.0	3	50.0	5	20.0	2	رئيس مجلس قروي	صعيد تطوير المشاريع الاقتصادية والإنتاجية
-	-	-	-	60.0	3	40.0	2	-	-	رئيس مجلس خدمات مشترك	
-	-	33.3	1	-	-	66.7	2	-	-	مدير دائرة حكم محلي	

يتضح من الجدول (23) أن تقييم أداء جايبكا في تنمية وتطوير منطقة الأغوار، كان مرتفعاً على صعيد تطوير المشاريع الاقتصادية والإنتاجية، حيث اتجهت تقييمات رؤساء المجالس المحلية، ورؤساء مجالس الخدمات المشتركة، ومديري دوائر الحكم المحلي، نحو الدرجة العالية من تقييم

أداء جايكا، بينما كان تقييم أداء جايكا في تنمية وتطوير منطقة الأغوار، متوسطاً في صعيد الهيئات المحلية، و صعيد التنمية المجتمعية، حيث تركزت تقييمات رؤساء المجالس المحلية، ورؤساء مجالس الخدمات المشتركة، ومديري دوائر الحكم المحلي في الدرجة المتوسطة من تقييم أداء جايكا.

3.5 مناقشة النتائج المتعلقة بأسئلة دليل المقابلة:

يتناول التحليل التالي تقييم وجهات نظر الجهات الرئيسية الثلاث (رؤساء المجالس القروية، رؤساء مجالس الخدمات المشتركة، مدراء دوائر الحكم المحلي) في منطقة الدراسة وذلك فيما يخص أسئلة دليل المقابلة والمتعلقة بالهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار. وهدف دليل المقابلة بشكل أساسي إلى فحص الأسئلة ذات العلاقة بهذا الهدف، وتم استخراج المتوسطات الحسابية، والنسب المئوية لفقرات دليل المقابلة.

مناقشة نتائج السؤال الأول:

والذي نصه: لأي درجة يفيد تطبيق اللامركزية الموسعة في المنطقة ؟

يتبين من خلال الإجابات التي قدمها رؤساء المجالس القروية ورؤساء المجالس المشتركة والتي أكدوا من خلالها على أهمية اللامركزية الموسعة في عملية النمو المتوازن بين المناطق والنمو المتوازن وتحسن نسبة المشاركة المجتمعية في مجالات العمل المختلفة حيث يتضح لنا ان هناك فناعة لدى رؤساء المجالس بأهمية تطبيق اللامركزية الموسعة نتيجة لقربهم لتوليهم المسؤولية المباشرة في تقديم الخدمات والاحتكاك بالمواطنين، وبالتالي فان رأي الباحث ان هناك أهمية قصوى لتعزيز وتوسيع اللامركزية من خلال إعطاء صلاحيات اكبر للمجالس المحلية ويأتي ذلك من ضرورة تطبيق قانون الهيئات المحلية المتعلق بإجراء الانتخابات والالتزام في دوريتها ولأنه على سبيل المثال من شان ذلك ان يعزز المشاركة الشعبية في صنع القرار ويلامس هموم ومشاكل المجتمع مما يعزز فرص التنمية والنمو الاقتصادي المتوازن ويحقق الرقابة المجتمعية

على تقييم الأداء لهذه الهيئات. وهذا ينسجم مع ما جاء في الإطار النظري في الفصل الثاني تحت عنوان المشاركة المجتمعية.

أما بما يتعلق بإجابات مدراء الحكم المحلي يعزو الباحث نتائج إجاباتهم بما يتعلق في هذا الهدف نتيجة لدور المناط بهم الذي يمارسونه وتلمسهم لنقاط الضعف لدى بعض الهيئات المحلية في أداء المهمات المناطة بهم وبالتالي كانت إجاباتهم تميل نحو التدرج في تطبيق اللامركزية الموسعة حيث يعتقدون أن واقع المجالس المحلية لا زال بحاجة إلى الرقابة والإشراف والتوجيه.

مناقشة تحليل السؤال الثاني:

والذي نصه: ما هي درجة اللامركزية التي ترونها مناسبة للمنطقة ؟

من خلال إجابات رؤساء المجالس القروية ومجالس الخدمات المشتركة كان هناك تركيز واضح على المطالبة بمنحهم درجة متقدمة من السلطات الإدارية المركزية وذلك من خلال الإجابات التي ركزت على السؤال الرابع في الجدول السابق رقم (6).

وهذا يعبر عن تلمس رؤساء المجالس القروية ومجالس الخدمات المشتركة بان هناك لا زال العديد من الصلاحيات الإدارية الهامة غير ممنوحة لهم مما يشكل من وجهة نظرهم معيقا لقدرتهم على الانجاز، فعلى سبيل المثال الإعاقة التي يشكلها الروتين في انجاز بعض المعاملات والتي تحتاج الى زمن طويل نسبيا وذلك بكل ما يتعلق بجانب العمل المختلفة من الموظفين الى اعداد الموازنات الخاصة بالهيئات المحلية في منطقة الدراسة.

أما بما يتعلق بإجابات مدراء الحكم المحلي فقد ركزوا باتجاه عدم تفويض صلاحيات إدارية للسلطات المحلية كما هو وارد في الخيار الثاني في الجدول السابق رقم (6).

ويعزو الباحث السبب في ذلك إلى طبيعة الدور المناط بمدراء الحكم المحلي الذين يمثلون السلطة المركزية، لان لديهم فئاعات بان الهيئات المحلية غير مؤهلة لتولي مثل هذه الصلاحيات وغير قادرة عليه.

مناقشة تحليل السؤال الثالث:

والذي نصه: ما هو التقسيم الجغرافي الأنسب لتطبيق اللامركزية وتفعيل التنمية المحلية في منطقة أريحا والأغوار؟

تظهر نتائج إجابات رؤساء المجالس القروية ومجالس الخدمات المشتركة أن الغالبية تميل إلى الإجابة على الخيار الثالث في الجدول السابق رقم (7) اعتماد تقسيم إداري جديد يعزز دور هذه الهيئات، وهذا من وجهة نظر الباحث منطقي ومنسجم مع تطلع الهيئات المحلية نحو الاستقلالية في إدارة شؤون الهيئات المحلية في منطقة الدراسة، لأن التقسيم الحالي يفرض قيودا تعيق اخذ هذه الهيئات لدورها في التخطيط واتخاذ القرار بما يتناسب وواقعها.

وحيث أن تعدد المعوقات الإدارية والمالية للمنطقة تفقدها القدرة على التخطيط والتنمية وفق احتياجاتها.

أما بخصوص مدراء الحكم المحلي في المنطقة كانت توجهاتهم نحو الإبقاء على التقسيم الجغرافي الحالي وذلك بسبب رؤيتهم للواقع من خلال الأدوار الحالية التي يقومون بها وبالتالي فإن ذلك يتناقض مع رؤية الهيئات المحلية وتطلعها نحو التعامل مع واقعها ومتطلباته.

ويعزو الباحث وجهة نظر مدراء الحكم المحلي إلى أنها تستند على المعوقات الجغرافية والسكانية وإجراءات الاحتلال التي تفصل بين التجمعات السكانية والمناطق بين بعضها البعض واتساع مساحة المنطقة.

مناقشة تحليل السؤال الرابع:

والذي نصه: ما هي أهم ثلاث متطلبات للتطبيق الناجح للامركزية الإدارية الموسعة في منطقة أريحا والأغوار؟

لقد كانت إجابات رؤساء المجالس القروية ورؤساء مجالس الخدمات المشتركة تعبر عن الاختلاف الواضح في الأدوار بينهم وبين مدراء الحكم المحلي حيث انه من الواضح ان الذي

يحكم موقفهم من هذه المسألة قناعتهم بضرورة تطبيق اللامركزية لان ذلك يتوافق مع احتياجاتهم واحتياجات هذه الهيئات على ارض الواقع.

أما بالنسبة للمدراء فقد حكم موقفهم الذهنية المقتنعون بها بان الإصلاح يجب أن يكون مركزيا، وذلك من خلال اختيارهم للخيارات الأول والثالث كما هو مبين في الجدول السابق رقم (8) والذي يعكس تمسكهم بأدوارهم المركزية التي يقومون بها حاليا.

مناقشة تحليل السؤال الخامس:

والذي نصه: ما هو بوجه عام تقويمكم لتجربة وأداء الهيئات المحلية المنتخبة من قبل ؟

يفسر الباحث الإجابة على هذا السؤال انه كان هناك توافق نسبي الى حد كبير في الإجابة على الخيار الثاني كما هو مبين في الجدول السابق رقم (9) بين رؤساء المجالس القروية ومجالس الخدمات المشتركة ومدراء الحكم المحلي، حيث اتفقت وجهات النظر بان الأداء كان متوسط بين النجاح والفشل، ويعزو الباحث تفسير ذلك إلى أن تجربة الانتخابات هي التجربة الأولى التي جرت في فلسطين منذ عقود، وهذه النتيجة تؤكد صحة التوجه نحو تعزيز الديمقراطية في المجتمع الفلسطيني، وإذا كانت نسبة النجاح متوسطة يعني أن ذلك جيد على اعتبار أن هذه الانتخابات كانت التجربة الأولى ولم تفشل، وتعتبر كذلك خطوة في الاتجاه الصحيح نحو تعزيز فرص التنمية وتحقيق مبدأ هام وهو المشاركة المجتمعية.

مناقشة تحليل السؤال السادس:

والذي نصه: هل المساعدات الدولية من الدول المانحة للهيئات المحلية عامل مساعد لتطبيق اللامركزية الإدارية في منطقة أريحا والأغوار؟

من الواضح ومن خلال الإجابة على الخيار الأول بالموافقة المطلقة من قبل رؤساء المجالس المشتركة والإجابة على الخيار الأول بنسبة 72 % من رؤساء المجالس القروية تعتبر هذه النسبة عالية وبالتالي تؤكد ان هذه المساعدات عامل مساعد على تطبيق اللامركزية الإدارية.

يفسر الباحث ذلك ان معظم هذه المساعدات مشروطة من قبل الدول المانحة بضرورة تنفيذ المشاريع من خلال الهيئات المحلية مباشرة، وهذا يفسر عدم رضا مرء الحكم المحلي والذي يتضح من خلال إجاباتهم على الخيارات في الجدول السابق رقم (10).

ذلك بسبب تدني الدور الممنوح لهم في تنفيذ هذه المشاريع من قبل الدول المانحة وهذا يعكس النزعة المركزية التيمن الواضح انها انعكست على ذهنية مدراء الحكم المحلي.

مناقشة تحليل السؤال السابع:

والذي نصه: ما هو رأيكم أهم ثلاث أسباب بحسب الأولوية للنجاح أو الفشل في تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة ؟

لقد اتفقت وجهات النظر بين المجالس القروية والجالس المشتركة في أسباب النجاح والفشل الى حد كبير حيث توافقت في مسألة الحجم السكاني والجغرافي وأيضا في قدرة الهيئات المحلية على توسيع مصادر دخلها الذاتية، حيث ان هذه العوامل المتفق عليها كانت تشكل معيارا للنجاح، وكذلك اتفقت المجالس القروية والمجالس المشتركة على أسباب الفشل، التي تتعلق بالهيئات المحلية التي لا تمتلك روح المبادرة ولم يتعدى عملها الروتين. واتفقت أيضا المجالس القروية والمجالس المشتركة على ان احد أسباب الفشل هو عدم تجاوب الإدارة المركزية مع متطلبات العمل وعدم قيامها بالواجبات الملقاة على عاتقها.

واتفقوا أيضا ان الهيئات المحلية التي كانت معها تجاوب من السكان والمواطنين في تسديد مستحقاتهم والتزاماتهم يشكل عاملا هاما ومساعدة في نجاح تلك الهيئات، والهيئات التي لم تنجح في إقناع المواطنين في تسديد التزاماتهم كانت عكست تجربة فاشلة في أداء هذه الهيئات التيمن الواضح انها لم تتعامل بجدية مع مسألة المشاركة المجتمعية في اتخاذ القرار .

أما بالنسبة لوجهة نظر مديري دوائر الحم المحلي فقد كان هناك اختلاف واضح في تقييمهم لأسباب الفشل والنجاح مع الهيئات المحلية حيث يعزو مدراء الحكم المحلي أسباب الفشل والنجاح لقدرة الهيئات المحلية على القيام بمهامهم.

مناقشة تحليل السؤال الثامن:

والذي نصه: هل يتم مناقشة موازنة الهيئة المحلية مع السكان قبل رفعها لوزارة الحكم المحلي للمصادقة؟

يتضح من خلال الإجابة على السؤال ان المجالس القروية ان ما يقارب نصفها يناقش الموازنة مع السكان.

وان مجالس الخدمات المشتركة لا تناقش الموازنة مع السكان وبشكل مطلق ويتضح ذلك حسب الجدول السابق رقم (15)

بينما يؤكد مدراء الحكم المحلي ان ما نسبته اكثر من ثلثي هذه المجالس لا تناقش الموازنة مع السكان. ويعزو الباحث هذه النتائج الى انه لا يوجد توجهات واضحة وملزمة من قبل الوزارة بضرورة مناقشة الموازنة مع السكان. وأيضا غياب مفاهيم المشاركة المجتمعية لدى الهيئات المحلية مثل الشفافية.

مناقشة تحليل السؤال التاسع:

والذي نصه: هل هناك تعارض في الصلاحيات بين السلطة المركزية والسلطة المحلية؟

من خلال الإجابات الواردة في الجدول السابق رقم (15) والذي يتضح من خلاله ان هنا توافق بالإجابة بأنه لا يوجد تعارض في الصلاحيات بين الهيئات المحلية والسلطة المركزية ويعد ذلك إلى أن قانون الهيئات المحلية قد حدد العلاقة والصلاحيات بين الهيئات المحلية والسلطة المركزية.

مناقشة تحليل السؤال العاشر:

والذي نصه: كيف تقييم قانون الهيئات المحلية الحالي؟

اتفقت الإجابات إلى حد بعيد من قبل المجالس القروية ومجالس الخدمات المشتركة ومدراء الحكم المحلي على أن القانون الحالي للهيئات المحلية بحاجة إلى تعديل ويعزو الباحث ذلك إلى

أن القانون الحالي للهيئات المحلية يحتوي على نصوص عامة وفضفاضة وينقصه العديد من اللوائح التفسيرية والشرح.

مناقشة تحليل السؤال الحادي عشر:

والذي نصه: كيف تقيم قانون انتخابات الهيئات المحلية الحالي؟

اتفقت المجالس القروية ومجالس الخدمات المشتركة الى ان القانون الحالي مناسب كما هو ولكن هذا الاتفاق كان بنسب متفاوتة بين المجالس القروية ومجال الخدمات المشتركة ويعود تفسير ذلك الى ان المجالس القروية التي تعتقد بغالبيتها انه مناسب بسبب ان معظمها وصل الى رئاسة الهيئة من خلال هذا القانون.

أما بالنسبة الى مدراء الحكم المحلي فإنهم يعتقدون ان القانون بحاجة الى تعديلات ويعزو الباحث هذا الموقف الى انه نتيجة تجربة مدراء الحكم المحلي بالتعامل مع بعض المجالس المنتخبة عكست حسب وجهة نظرهم عدم كفاءة بعض هذه الهيئات من حيث قدرتها على الاداء لان الاختيار السابق تنقصه بعض المواصفات مثل الكفاءة التي يجب ان تتوفر الى الحد الأدنى في رئيس الهيئة المحلية.

مناقشة تحليل السؤال الثاني عشر:

والذي نصه: هل انتم مع الدمج الكلي للهيئات المحلية في منطقة اريحا والأغوار ؟

يتضح من خلال الإجابات الواردة في الجدول السابق رقم (18) ان رؤساء المجالس القروية ورؤساء المجالس الخدمات المشتركة بغالبيتهم لا يميلون نحو الدمج ويعزو الباحث ذلك الى نزعتهم نحو الاستقلالية بشكل واضح، ونتيجة لتخوفهم من التنازل عن بعض المكتسبات التي يعتقدون أنهم سيخسرونها في حالة الدمج وتخوفهم من عدم التوزيع العادل للمشاريع على اسس سكانية أو جغرافية قد تفيد البعض على حساب البعض الآخر،

أما بما يتعلق بموقف مدراء دوائر الحكم المحلي وهو بشكل مطلق مع أفكار الدمج لان ذلك يسهل عليهم السيطرة الإدارية وكذلك في رأيهم يعمل على التوفير في النفقات والمصاريف.

مناقشة تحليل السؤال الثالث عشر:

والذي نصه: هل انتم مع الدمج الجزئي في منطقة اريحا والأغوار ؟

من خلال الإجابات وحسب ما تبين في الجدول السابق رقم (19) يتضح ان موقف رؤساء المجالس القروية ضد الدمج الجزئي لأنهم أيضا ضد الدمج اللي وكذلك كان موقف رؤساء المجالس الخدمات المشتركة ضد المجر الجزئي، بينما تبين ان موقف مدراء دوائر الحكم المحلي وبشكل مطلق مع عملية الدمج الجزئي لأنهم مع الدمج الكلي أيضا، وهذا يؤكد صحة التفسير الذي ورد في الإجابة على السؤال السابق الثاني عشر.

مناقشة تحليل السؤال الرابع عشر:

والذي نصه: هل تفضلون الدمج المرحلي الكلي أو الجزئي ؟

يتبين من خلال الإجابات على هذا السؤال ومن خلال الجدول السابق رقم (20) الذي يوضح ان المجالس القروية والمجالس الخدمات المشتركة تميل نحو الدمج المرحلي سواء كان جزئي أو كلي ويعزو الباحث ذلك الى ان الدمج المرحلي يعطيهم فرصة لتفادي خسارة المكتسبات التي من الممكن ان يحافظوا عليها من خلال الدمج المرحلي.

أما بالنسبة للمدراء في الحكم المحليان غالبيتهم يميلون الى الدمج اللي أو الجزئي من خلال اتخاذ قرار مركزي فوري وملزم لان ذلك حسب وجهة نظرهم يتجاوز العراقيل التي قد تقف أمام الدمج من خلال المصالح المتباينة للهيئات المحلية.

مناقشة تحليل السؤال الخامس عشر:

والذي نصه: هل سبق وان تم دعوة بعض سكان / شخصيات البلدة من قبل الهيئة المحلية لحضور اجتماع لمناقشة قضية تخص البلدة ؟

كان هناك اتفاق بالإجابة بنعم على هذا السؤال كما هو واضح في الجدول السابق رقم (21) وهذه خطوة في الاتجاه الصحيح نحو تعزيز المشاركة المجتمعية ؟

مناقشة تحليل السؤال السادس عشر:

والذي نصه: هل يتم إعلام المواطنين في المنطقة بالقرارات التي تتخذها الهيئة المحلية ؟

يلاحظ ان الإجابة على هذا السؤال تتفق بين الجميع بأنه لا يتم إعلام المواطنين بجميع القرارات، ولكن نلاحظ ان نسبة إعلام المواطنين ببعض القرارات هي نسب متدنية حسب ما هو واضح من إجابات الهيئات المحلية والمجالس المشتركة.

ويرى الباحث ان هذه المسألة بحاجة الى تطوير حيث انه كلما ارتفعت نسبة إعلام المواطنين بالقرارات المتعلقة بشؤونهم تحسنت المشاركة المجتمعية.

مناقشة تحليل السؤال السابع عشر:

والذي نصه: كيف تقيمون أداء جايكا في تنمية وتطوير منطقة الأغوار على صعيد الهيئات المحلية وعلى صعيدا لتنمية المجتمعية وعلى صعيد المشاريع الاقتصادية؟

يتضح من الجدول السابق رقم (23) أن تقييم أداء جايكا في تنمية وتطوير منطقة الأغوار، كان مرتفعاً على صعيد تطوير المشاريع الاقتصادية والإنتاجية، حيث اتجهت تقييمات رؤساء المجالس المحلية، ورؤساء مجالس الخدمات المشتركة، ومديري دوائر الحكم المحلي، نحو الدرجة العالية من تقييم أداء جايكا، بينما كان تقييم أداء جايكا في تنمية وتطوير منطقة الأغوار، متوسطاً في صعيد الهيئات المحلية، و صعيد التنمية المجتمعية، حيث تركزت تقييمات رؤساء المجالس المحلية، ورؤساء مجالس الخدمات المشتركة، ومديري دوائر الحكم المحلي في الدرجة المتوسطة من تقييم أداء جايكا.

5.4 التحليل الاستراتيجي لواقع الهيئات المحلية في منطقة اريحا والأغوار:

1.4.5 المؤثرات الايجابية.

12.4.5 المؤثرات السلبية.

الجدول (24): المؤثرات الايجابية و المؤثرات السلبية

(1) المؤثرات الايجابية	(2) المؤثرات السلبية
<ul style="list-style-type: none"> ● نقاط القوة والفرص: - وجود مقومات اقتصادية (زراعية). - الرغبة بالتعاون والعمل المشترك. - قدرة الهيئات على تحديد الاحتياجات بحسب الأولوية. - توفر خبرة وقدرة جيدتين لتنفيذ المشاريع. - نجاح نموذج مجلس الخدمات المشترك للتطوير وإدارة النفايات الصلبة على مستوى اقليم الأغوار. 	<ul style="list-style-type: none"> ● نقاط الضعف والتهديدات: - الظروف الأمنية وحوازر الاحتلال. - قلة الاهتمام من قبل السلطة بالمنطقة. - عدم وجود دعم مالي وضعف الميزانية. - عدم توزيع عادل لمشاريع بين الهيئات المحلية على أساس الحاجة. - صعوبة تحصيل رسوم الخدمات العامة. - عدم توفر ارض لإنشاء مرافق عامة. - البعد الجغرافي لمناطق الهيئات المحلية عن بعضها البعض. - عدم التجانس والتعاغم بين السكان.

الفصل السادس

الاستراتيجية المقترحة للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار

1.6 مقدمة.

2.6 عوامل نجاح الاستراتيجية.

3.6 احتياجات وألويات الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار.

4.6 رؤية مستقبلية للمنطقة.

5.6 الاهداف المقترحة لتحقيق الرؤية.

6.6 استراتيجيات الأهداف العامة.

الفصل السادس

الاستراتيجية المقترحة للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار

1.6 مقدمة:

بعد العرض السابق لواقع الهيئات المحلية الفلسطينية في منطقة أريحا والأغوار، وتقييم الواقع الحالي، وبعد تحليل دليل المقابلة يتضح ان الهيئات المحلية في منطقة الدراسة تعاني العديد من المعوقات والعقبات التي تحول دون قدرتها على الاستمرار والسير نحو عدم التركيز الإداري والتطور والنمو الذي يمنعها من تحقيق مستويات عالية من الاستقلالية والشفافية. من اجل ذلك علينا تشكيل رؤية مستقبلية تضمن بناء اطار حكم محلي فلسطيني يساهم في نقل سلطة الحكم المحلي للتجمعات السكانية ويضمن مشاركة المواطنين في عملية صنع القرار والمساءلة والتنمية، ويمكن الهيئات المحلية من القيام بمسؤولياتها ووظائفها القانونية من خلال إعطائها صلاحيات تضمن إدارة افضل لاقتصادها وتلبي احتياجاتها الاجتماعية والثقافية والإدارية من اجل بناء استراتيجية مستقبلية مقترحة.

2.6 عوامل نجاح الاستراتيجية:

حتى نضمن نجاح واستمرار أي استراتيجية هناك عوامل يجب مراعاتها وهي:

1- تطوير برامج لتثقيف الفرد الفلسطيني، بحيث تهدف هذه البرامج الى تغيير سلوك الفرد وثقافته تغييرا ايجابيا من اجل انجاح أي استراتيجية، فمعظم الاستراتيجيات لمنتلق النجاح لأنها تركز على حلول تطويرية هيكلية رسمية وشكلية جاهزة، وتهمل إهمالا شبه كامل العامل النفسي والسلوكي والثقافة السائدة في المجتمع، وهي تركز على الوسائل السهلة قصيرة الأمد التي يجسدها الخبراء الإداريون، وتتجنب البرامج والوسائل التي تستهدف التطوير الفعلي للسلوك وتنمية الدوافع والاتجاهات النفسية والايجابية (عاشور، 1995، ص109).

وفي مجتمعنا الفلسطيني يوجد سلوك سلبي وعادات وتقاليد بالية وثقافة فرضت عليه نتيجة الاحتلالات المتعاقبة على فلسطين، والذي كان له الأثر الهدام على مجتمعنا الفلسطيني، وما زال بعض أثره حتى اليوم. مثل النظرة السلبية للهيئات المحلية واعتبارها هيئات تابعة للمركز ولا تعمل لخدمة المواطن الفلسطيني، فأصبحت عادات مورثة، فالمواطن له الحق في المشاركة وإبداء الرأي والمشاركة في صنع القرار، ومن حقه أيضا لمس الخدمات المقدمة له من قبل الهيئات المحلية التي هي بالأصل ممثلة له عند السلطة المركزية وحلقة الوصل بينه وبين السلطة المركزية، أيضا على الهيئات المحلية تعريف المواطن وحثه على اخذ دور مشارك وفعال في الشؤون المحلية، والعمل على تغيير النمط المتوارث لعلاقة السلطة المحلية بالسلطة المركزية، فهي علاقة تبادلية وليست علاقة هيمنة. كما ان للفرد دور كبير في هيمنة السلطة المركزية على الهيئات المحلية، لجهله وعدم معرفته بدوره الاساسي في المشاركة. فمعرفة المواطن بدوره وتغيير نظرتة للسلطة الملوية وطريقة تعامله معها بحيث تصبح نظرة ايجابية من خلال برامج تدريبية وتنقيفية لعامة الشعب، وأيضا عن طريق إدخال المفاهيم التي تتعلق بالهيئات المحلية ودورها ودور المواطن في المساهمة في تطويرها في المناهج الفلسطينية، كذلك تنقيف المجتمع الفلسطيني في هذه النواحي عن طريق وسائل الإعلام المختلفة، بحيث يصبح الفرد عنصرا بناء في المجتمع لا عنصرا هداما، كما هو لان في الوضع الحالي، لذلك يجب ان يشار في بناء أي استراتيجية من شأنها تطوير الهيئات المحلية والتي تعود بالفائدة والمصلحة له ولعامة الشعب، كما يعمل على تطبيق بنودها وتنفيذها.

2- إشراك كافة الأطراف من أصحاب العلاقة بوضع الاستراتيجية، فالتشاور وتبادل الآراء والأفكار ورسم السياسات من انجح الطرق لضمان نجاح الاستراتيجية واستمراريتها، فلم يعد مقبولا في هذا الوقت تقديم استراتيجيات جاهزة لا تتناسب مع أوضاع وأحوال المجتمع الفلسطيني، بل يجب ان تكون الاستراتيجية ذاتية المنبع، تعبر عن احتياجات وطموح المواطنين وتضع حلولاً تناسب البيئة والمجتمع، وان يشارك في وضعها كافة الأطراف ممن لهم علاقة في ذلك (عاشور، 1995، ص108).

3- الظروف والأوضاع السياسية التي فرضتها سلطات الاحتلال الإسرائيلي، هناك أمور أساسية في واقعنا الفلسطيني يجب ان تأخذ بعين الاعتبار عند وضع أي استراتيجية لكي تكون شاملة، فالسلطة الوطنية الفلسطينية لا تملك الصلاحيات والسيطرة الكاملة على الأرض الفلسطينية، وباستطاعة الاحتلال الإسرائيلي ان يسيطر على ما يشاء من الأرض بغض النظر عن الاتفاقيات المبرمة سابقا، وما نتج عنها متن تقسيمات للأراضي الفلسطينية مثل اتفاقية أوسلو وغيرها، كما يجب ان لانغفل مستقبل المستوطنات الموجودة على الأراضي الفلسطينية في منطقة الدراسة، لذلك يجب ان تتميز أي استراتيجية مستقبلية مقترحة بالمرونة لكي تستوعب أي تعديل أو اي إضافة.

3.6 احتياجات وألويات الهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار:

بعد تحليل واقع الهيئات المحلية، والتركيز على استجابات رؤساء المجالس المحلية أو الخدمات المشتركة، أو حتى مديري دوائر الحكم المحلي ذات العلاقة، فإنه من الممكن، تحديد حاجات تلك الهيئات المحلية، فيما يلي:

1. إعادة التقسيم الجغرافي للمنطقة.
2. تعزيز اللامركزية، وتعميق مستواها.
3. تطوير الهيكل الإداري.
4. تفعيل دور المشاركة المجتمعية.
5. التعاون والتنسيق بين الهيئات المحلية.
6. إعادة صياغة وتفسير وشرح قانون الهيئات المحلية.
7. إعادة صياغة وتفسير وشرح قانون انتخابات الهيئات المحلية.

8. منح ونقل بعض الصلاحيات من السلطة المركزية للسلطة المحلية فيما يتعلق بإعداد الميزانية.

9. توزيع مشاريع التنمية على اسس الحاجة للهيئات المحلية.

10. تدريب وتنمية المهارات ورفع القدرات لأفراد وعاملين الهيئات المحلية.

4.6 رؤية مستقبلية للمنطقة:

على ضوء ما أفرزته هذا الدراسة من نتائج، وانسجاماً مع رغبة الهيئات المحلية نحو التطور، وتطلعاتها نحو المستقبل، فإن صياغة الرؤية المستقبلية لهذه الهيئات، تتلخص في: تحقيق قدر كافٍ من الاعتمادية على قدراتها، والوصول إلى تميز في الخدمات المقدمة للمواطنين.

ويمكن ترجمة الرؤية المستقبلية للهيئات المحلية من خلال الأهداف العامة الآتية:

5.6: الأهداف المقترحة لتحقيق الرؤية:

1. الحصول على استحقاق الانفصال التدريجي والاستقلالية عن الجسم المركزي، إلى درجة تتمتع فيها الهيئات المحلية، بلا مركزية موسعة.
 2. تجميع المجالس المحلية في مجالس خدمات مشتركة، وتجميع مجالس الخدمات المشتركة في مجلس واحد مشترك أعلى وأوسع من الوضع الحالي.
 3. نشر ثقافة تنظيمية، موازية لمفاهيم الانتقال التدريجي إلى اللامركزية والاستقلالية.
- ويمكن تحقيق الأهداف العامة، من خلال رسم استراتيجيات واضحة المعالم، يمكن الاسترشاد بها:

6.6 استراتيجيات تحقيق الأهداف العامة:

1. تصميم مخطط هيكل جديد لمنطقة الأغوار، يحقق استقلالية المنطقة، ويُمكن الهيئات المحلية أو التمثيل الإداري المقترح من التغلب على كافة المعوقات والصعوبات المتمثلة في نقص القدرة على تلبية خدمات أساسية، تتعلق بالبنية التحتية للمنطقة.
2. تشكيل مجلس أعلى لمجالس الخدمات المشتركة، تتمثل مهمة هذا المجلس في أنه حلقة الوصل، للانتقال إلى وضع أكثر عمقاً في اللامركزية، والتوازن بين صلاحيات ومسؤوليات الهيئات المحلية أو مجالس الخدمات المشتركة، وقرارات المستوى المركزي في وزارة الحكم المحلي.
3. فتح قنوات اتصال مباشر مع جهات مانحة، للحصول على مشاريع تنمية، في مجالات البنية التحتية والبنية البشرية أيضاً، تصب في مصلحة المنطقة ومواطنيها، وذلك تحقيقاً لمبدأ الاعتمادية، مع العلم بضرورة إعلام المستوى المركزي بما يجري.
4. تعميق التفاعل الثنائي بين المواطنين والهيئات المحلية، حيث أن تقديم أي خدمات متميزة، يتطلب وعياً بالحقوق والواجبات، من خلال تسديد مستحقات الهيئة المحلية، وتلبية الهيئات المحلية لحاجات المواطنين بنوعية عالية.
5. إنشاء صندوق مشترك للهيئات المحلية، بحيث أنها تكون قادرة على إنجاز أي مشروع في أي هيئة محلية، دون الاعتماد فقط على إيرادات الهيئة المحلية، والذي هو في معظم الحالات يُستنفذ في إنجاز أعمال جزئية أو أعمال صيانة.
6. تدريب الكادر المحلي على أداء المهام الجديدة، حيث أن إدارة منطقة جغرافية واسعة، تتطلب فكراً إدارياً راقياً ومختلفاً عن إدارة الهيئات المحلية.

جدول (25): الأهداف والاستراتيجيات التنموية للمنطقة:

الأهداف	الاستراتيجيات
1. تحقيق نمو اقتصادي متوازن.	- الحصول على أكبر قدر من المشاريع. - توزيع عادل لمشاريع التنمية. - تحفيز الهيئات المحلية على استفاد مشاريع تنموية.
2. تطوير البنية التحتية للهيئات المحلية.	- تصميم مخطط هيكل حيوي للمنطقة.
3. تطوير نظام إداري للصلاحيات وتعزيز اللامركزية الإدارية الموسعة.	- نقل بعض صلاحيات السلطة المركزية للهيئات المحلية. - تعزيز المشاركة المجتمعية. - تفعيل التنسيق والتعاون بين الهيئات المحلية. - إعادة التقسيم الجغرافي للمنطقة.
4. تطوير نظام قانوني للهيئات المحلية.	- تحديث قانون الهيئات المحلية لعام 1997.
5. تطوير نظام مالي للهيئات المحلية.	- توفير أكبر قدر ممكن من الاستقلالية المالية. - إعطاء صلاحيات أوسع للهيئات المحلية في إعداد الموازنة.
6. تطوير نظام فني بشري.	- تدريب وتأهيل العاملين في الهيئات المحلية وإكسابهم خبرات وقدرات ومهارات عالية.

الفصل السابع

النتائج والتوصيات

1.7 النتائج.

2.7 التوصيات.

1.7 النتائج:

في ضوء التحليل والتقييم خلال الفصول السابقة للهيئات المحلية في منطقة اريحا والأغوار من حيث واقع هذه الهيئات وإستراتيجية تطويرها، وبالارتكاز على نتائج دليل المقابلة، يمكن القول بان النظام الحالي للهيئات المحلية في منطقة الدراسة يتميز المركزية الإدارية من خلال علاقة السلطة المركزية بالسلطة المحلية، ومن جهة أخرى فان قانون الهيئات المحلية الفلسطينية غير ملائم لواقع المنطقة، وجاء القانون محدد الاختصاصات على سبيل الحصر، فجميع الهيئات مقيدة ضمن اختصاصات واحدة، كما ان القانون كرس المركزية في بنود كثيرة، هذا بالإضافة الى انه هناك تعدد بالمستويات الإدارية، وكثرة اعداد الهيئات المحلية، مما ادى الى تشتت الموارد، بالإضافة الى عدم قدرة هذه الهيئات المحلية على إدارة هامها لضعف امكانياتها الفنية والمالية والبشرية.

وبشكل عام يمكن الخروج بمجموعة من النتائج أهمها:

- 1- وجود مشكلة في التقسيم الإداري الحالي لمنطقة الدراسة حيث ان المنطقة مقسمة الى ثلاث أقسام كل قسم تابع لمحافظة مما يضعف ويشنت التنمية والتطوير لهذه المنطقة.
- 2- الترهل الإداري وعدم وجود نظام كفؤ للتعيينات، وتوصيف الوظائف للهيئات المحلية والافتقار الى القيادات المؤهلة من الناحية العلمية والقيادية لدى كثير من هذه الهيئات المحلية.
- 3- عدم الاستغلال المناسب للموارد والامكانيات المتاحة في منطقة الدراسة، وقلة الاهتمام بإقامة مشاريع ذات طابع إنتاجي تدعم ميزانية الهيئات المحلية وتوفير دخل دائم للمواطن، وعدم توزيع عادل للمشاريع التنموية.
- 4- عجز معظم الهيئات المحلية عن إدارة مهامها وتلبية احتياجات المواطنين بسبب قلة الإيرادات المحلية خاصة الضرائب التي تتم جباية معظمها من قبل السلطة المركزية، وعدم التزام المواطنين بدفع المستحقات والتهرب من دفع الضرائب.

- 5- غياب التخطيط الإقليمي الشامل للبنية التحتية للهيئات المحلية، وعدم التنسيق والتعاون فيما بينها، بالإضافة الى غياب المشاريع التنموية المشتركة.
- 6- إهمال دور المواطن وغياب المشاركة الجماهيرية في الخطط التنموية وعملية صنع القرار المحلي، وعدم وجود برامج تثقيفية لتوعية المواطن بدوره في دعم الهيئات المحلية والمحافظة على ممتلكاتها ودوره في تطويرها.
- 7- عدم ملائمة قانون الهيئات المحلية الفلسطينية لعام 1997 وواقع الهيئات المحلية في منطقة الدراسة وخلو هذا القانون من اللوائح التفسيرية والشروح لبنود القانون.
- 8- وجود مشكلة أمنية في منطقة الدراسة المتمثل بوجود الاحتلال من خلال الحواجز التي تقطع أوصل المنطقة وكذلك مشكلة تصنيفات الأراضي باعتبار جزء منها منطقة C لا يسمح فيها للهيئات المحلية البناء والتنمية من قبل الاحتلال.

2.7 التوصيات:

- 1- اعادة التقسيم الإداري والجغرافي لمنطقة الدراسة باعتبار المنطقة إقليما جغرافيا مستقلا إداريا وماليا وتشكيل مجلس إقليمي واحد للمنطقة يضم كافة الهيئات المحلية في منطقة اريحا والأغوار وتكون مهمته التخطيط والتنفيذ للسياسة العامة ومشاريع التطوير والتنمية في الاقليم.
- 2- مراجعة القوانين الحالية وإمكانية صياغة قوانين ووضع لوائح تفسيرية جديدة وتشريعات وأنظمة تشرع التوصيات الآتية والمقترحات والنتائج التي تضمنتها الدراسة خاص فيما يتعلق بتشكيل مجلس إقليمي لإقليم الأغوار.
- 3- العمل على تقليص المركزية الإدارية للسلطة المركزية من خلال اعادة صياغة دور وزارة الحكم المحلي بحيث يوزع إشرافيا ورقابيا فقط على الهيئات المحلية، ودم اللامركزية الإدارية عن طريق نقل جزء من الصلاحيات الى السلطة المحلية وليس تفويض لها. وكذل توسيع صلاحيات السلطة المحلية في مجال فرض الضرائب وجبايتها،
- 4- دعم الهيئات المحلية في منطقة الدراسة وتحسين قدرتها على اتخاذ القرارات ودعم الاعتمادية الذاتية والاستقلال المالي والإداري للهيئات المحلية في منطقة الدراسة.
- 5- تطوير هياكل إدارية جديدة للهيئات المحلية خاصة في مجال التعيينات وتوصيف الوظائف وبناء خرائط وأدلة تنظيمية ووضع لوائح ونظم عمل واضحة.
- 6 - تخصيص الموارد والمشاريع بشكل عادل لكل هيئة محلية وذل حسب الاحتياجات والأولويات وليس على أساس عدد السكان.
- 7- الاشراف والرقابة على عمل الهيئات المحلية في ضوء الاستراتيجية المقترحة.

8- إعطاء الهيئات المحلية دور فاعل وأساسي في تحديد السياسة العامة والتخطيط التنموي والتطوير المجتمعي في مختلف المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها.

9- إقامة علاقات متبادلة بين الهيئات من أجل التنسيق بينهم وإقامة مشاريع اقليمية مشتركة والاشتراك في التخطيط الإقليمي الشامل للبنية التحتية للهيئات المحلية والعمل على ل المشكلات بينها.

10- تفعيل دور المواطن ومؤسسات المجتمع المدني عن طريق المشاركة في عملية صنع القرار وصياغة الاستراتيجية المحلية كونها مصدرا لمقترحات وتعديلات مفيدة تدعم فعالية تطبيق البرامج المقترحة.

11- إدارة الموارد البشرية بشكل صحيح، وإدارة الإعانات والمساعدات الخارجية بكفاءة وعدم هدرها، وإقامة مشاريع تنموية لدعم إيرادات الهيئات المحلية وتوفير دخل دائم لها.

12- دمج برامج الهيئات المحلية في مجال التطوير الإداري بمقومات النجاح التي احتوتها التجارب العالمية بتوفير سبل المشاركة بها من قبل الأطراف المعنية، والعناية بالعوامل النفسية والسلوكية والثقافية لأفراد مجتمع الهيئات المحلية قدر عنايتها بالعوامل الهيكلية.

13- المحافظة على إجراء انتخابات دورية وديمقراطية لما لها من اثر ايجابي في رضا الجمهور عن هيئاته وممثليه.

المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية.

ثانياً: المراجع باللغة الانجليزية.

أولاً: المراجع باللغة العربية:

- احمد، أيمن طه حسن، المؤشرات المفاهيمية والعملية للحكم الصالح في الهيئات المحلية الفلسطينية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2008.
- اشتية، محمد، البلديات والهيئات المحلية في فلسطين، المجلس الفلسطيني للتنمية والأعمار، بكدار، فلسطين.
- اشتية، محمد، حباس، أسامة، البلديات وهيئات الحكم المحلي في فلسطين، المجلس الفلسطيني للتنمية والأعمار، بكدار، فلسطين، 2004.
- البديري، توفيق حامد، الثوابت والمتغيرات في مؤسسة التخطيط في فلسطين الدولة وإسقاطاتها على التنمية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2003.
- حسيبا، سناء محمد قاسم، واقع واستراتيجيات تطوير الإدارة المحلية في الأراضي الفلسطينية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح، نابلس، فلسطين، 2006.
- القاروط، محمد، تاريخ الحكم المحلي في فلسطين، رام الله، فلسطين، 2006.
- رشيد، احمد، الإدارة المحلّة - المفاهيم العلمية ونماذج تطبيقية، ط2، دار المعارف، القاهرة، مصر، 1981.
- الرواشدة، شاهر علي سليمان، الإدارة المحلية في المملة الاردنية الهاشمية حاضرها ومستقبلها، ط1، مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 1987.

- الزعبي، خالد، تشكيل المجالس المحلية وأثره على كفايتها من نظم الإدارة المحلية - دراسة مقارنة، ط3، عمان، مكتبة دار الثقافة والنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 1993.
- الزعبي، خالد سمارة، تشكيل المجالس المحلية وأثره على كفايتها، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1997.
- شحاده، فوزية، أريحا دراسة حضارية، رسالة ماجستير منشورة، جامعة النجاح، نابلس، 1985.
- شطاوي، علي خطر الإدارة المحلية وتطبيقاتها في الاردن وفرنسا، ط1، عمان، المركز العربي للخدمات الطلابية، 1994.
- الشخيلي، عبد القادر، الإدارة المحلية - دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الاردن، 2001.
- عاشور، احمد صقر، إصلاح الإدارة الحكومية - أفاق استراتيجية للإصلاح الإداري والتنمية الإدارية العربية في مواجهة التحديات العالمية، القاهرة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 1995.
- عساف، عبدا لمعطي محمد، إدارة التنمية - دراسة تحليلية مقارنة، ط1، الكويت، 1988.
- غنيم، عثمان محمد، مقدمة في التخطيط التنموي الإقليمي، دار الصفاء للتوزيع والنشر، الطبعة الأولى، عمان، الاردن، 1998.
- الكايد، زهير عبد الكريم، الحكمانية قضايا وتطبيقات، القاهرة، المنظمة العالمية، 2003.

- معهد الأبحاث التطبيقية، (أريج،)، أطلس فلسطين، 2005.
- مكّي، عبد الناصر طالب، العلاقة بين السلطة المركزية والسلطة المحلية، دراسة مقارنة في فلسطين، رسالة ماجستير غير منشورة في الإدارة، جامعة بيرزيت، بيرزيت، فلسطين، 1997.
- مكّي، عبد الناصر طالب، اللامركزية هل هي حاجة داخلية أم خارجية، رام الله، فلسطين، 2005.
- المؤمن، قيس، وآخرون، التنمية الإدارية، عمان، الاردن، 1997.
- النجوم، محمد، تحليل وتقييم أنماط استعمالات الأراضي في مدينة اريحا، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2000.
- النعيم، عبد الله العلي، الإدارة المحلية وتحديات التطوير والتحديث، المعهد العربي لإنماء المدن، الرياض، السعودية، 2006.
- النعيم، عبدالله العلي، اللامركزية في الإدارة المحلية بالدول العربية، المعهد العربي لإنماء المدن، الرياض، السعودية، 2006.
- الوتار، فانتة، الوتار، وفاء، المبادرات والإبداع التنموي في المدينة العربية، عمان، البتراء، العقبة، الاردن، 2008.
- ورشة العمل الخامسة واجتماع اللجنة التوجيهية السادسة لمشروع تحسين نظام الحكم المحلي في فلسطين (تمكين المجتمعات) اريحا، فلسطين، 2009/5/14.
- وزارة الحكم المحلي، قانون الهيئات المحلية الفلسطينية لعام 1997، فلسطين.
- وزارة الحكم المحلي، معلومات عن الهيئات المحلية، رام الله، فلسطين، 2007.

- JICA، دراسة تحديد احتياجات رفع القدرات للهيئات المحلية في منطقة الأغوار، اريحا، فلسطين، 2006.

المقابلات:

1. مقابلة مع محمد النجوم - مدير عام وزارة الحكم المحلي / طوباس بتاريخ 2009/5/5.
2. مقابلة مع عماد صوافطة - رئيس مجلس الخدمات المشتركة في الأغوار الشمالية ورئيس مجلس قروي بردلة بتاريخ 2009/5/5.
3. مقابلة مع غسان علي رضوان فقها - رئيس مجلس قروي كردلة بتاريخ 2009/5/5.
4. مقابلة مع أنور فقها وأبو يوسف - رئيس مجلس قروي عين البيضاء بتاريخ 2009/5/5.
5. مقابلة مع خالد حمدان رئيس مجلس الخدمات المشترك للأغوار في الوسط الغربي ورئيس مجلس قروي بيت حسن بتاريخ 2009/5/5.
6. مقابلة مع إبراهيم شحادة سليمان - مدير تنفيذي لمجلس الخدمات المشترك للأغوار في الوسط الغربي ورئيس مجلس قروي النواجي بتاريخ 2009/5/5.
7. مقابلة مع مسعد بلاونة - رئيس مجلس قروي النصرارية بتاريخ 2009/5/5.
8. مقابلة مع شوكت عوض دياب - رئيس مجلس قروي العقربانية بتاريخ 2009/5/5.
9. مقابلة مع خضر أبو حنيش - رئيس مجلس قروي فروش بيت دجن بتاريخ 2009/5/5.
10. مقابلة مع عبد كساب - رئيس مجلس قروي الجفتك بتاريخ 2009/5/5.
11. مقابلة مع إبراهيم عبيات - رئيس مجلس قروي فصايل بتاريخ 2009/5/5.
12. مقابلة مع سليمان عيسى - رئيس مجلس قروي العوجا بتاريخ 2009/5/5.

13. مقابلة مع صفوان الحلبي مدير عام وزارة الحكم المحلي / نابلس بتاريخ 2009/5/6.
14. مقابلة مع عبد الجبار أبو حلاوة رئيس مجلس الخدمات المشترك لإدارة النفايات الصلبة في اريحا والأغوار بتاريخ 2009/5/11.
15. مقابلة مع غالب سليم رئيس مجلس قروي النويعمة والديوك الفوقا بتاريخ 2009/5/11
16. مقابلة مع غسان درا غمة - مدير وزارة الحكم المحلي / اريحا بتاريخ 2009/5/11.
17. مقابلة مع ممدوح جرار رئيس مجلس قروي مرج غزال بتاريخ 2009/5/14.
18. مقابلة مع جميل مسعود رئيس مجلس قروي مرج نعجة بتاريخ 2009/5/14.
19. مقابلة مع حسن الجرمي رئيس مجلس قروي الزبيدات بتاريخ 2009/5/14
20. مقابلة مع محمود أبو حطب رئيس مجلس قروي عين شبلي بتاريخ 2009/5/14.

1. Eddison, **Tony** , **Management and Corporative Planning** , New York, Barnes and Noble ,1973.
2. H. Roussillon , **Les structures territoriales decommes Parts** ,1975.
3. John Clerke, **Outlines of Local Government of the United Kingdom**, 1960.
4. Karin , Walter. **Legal Aspects of Decentralization** , Amman ,UNDP – Workshop on Decetralization , 1993.
5. Levin, M.R, **Community and Regional Planning: Issues in Public Policy**, 1977.
6. Makky, A.n., **Dilemmas of Local Government Organization in Emerging Palestinian State** , Unpublished Ph.D.Thesis, Hebrew University of Jerusalem, Fall 2005.
7. Ministry of Planning and International Cooperation , **National Policies for Physical Development in the West Bank and Caza Governorates**, Ramallah, 1998
8. Patsy , H, **Managing Cities the New Urban Context**, 1995.
9. Stevenson , D, **Making Cities Work:the Role of Local Authorities in the Urban Environment**, 1996.

الملاحق

ملحق رقم (1): دليل المقابلة الشخصية

دليل المقابلة الشخصية

جامعة النجاح الوطنية

كلية الدراسات العليا

مقابلة حول استراتيجية تطوير الهيئات المحلية في منطقة اريحا والأغوار

يقوم الباحث بإعداد أطروحة ماجستير بعنوان: "استراتيجية تطوير الهيئات المحلية في منطقة اريحا والأغوار" لاستكمال متطلبات التخرج في كلية الدراسات العليا - قسم التخطيط الحضري والإقليمي بجامعة النجاح الوطنية. والهدف من إجراء المقابلات الحصول على معلومات حول واقع الهيئات المحلية في مدينة اريحا والأغوار والاستفادة من الخبرات والتجارب السابقة في مجال التخطيط والتنمية بهدف تطوير ورفع مستوى الهيئات المحلية في منطقة اريحا والأغوار. علما بان الإجابات تتمتع بالسرية التامة، ولن تستخدم الا لأغراض البحث العلمي فقط.

الباحث

راشد عبد العزيز احمد حامد

أولا معلومات عامة :

الهيئة المحلية: (.....) عدد السكان

الجنس: () ذكر () أنثى.

العمر: (.....)

المسمى الوظيفي: () رئيس الهيئة () عضو هيئة () موظف إداري.

الدرجة العلمية : () دبلوم فائق () بكالوريوس () ماجستير فأعلى.

ثانياً: معلومات حول الهيئات المحلية والحكم المحلي في منطقة أريحا والأغوار:

1 – لأي درجة يفيد تطبيق اللامركزية الموسعة في المنطقة ؟

المجال	درجة كبيرة جدا	مفيد بدرجة كبيرة	مفيد بدرجة متوسطة	مفيد بعض الشيء	غير مفيد / ليس أولوية
النمو الاقتصادي					
الإنماء المتوازن للمناطق (توزيع عادل لمشاريع التنمية)					
مشاركة المواطنين في الشأن العام					

2 – ما هي درجة اللامركزية التي ترونها مناسبة للمنطقة؟ (اختر جواب واحد)

*- لا حصرية إدارية تقوم بتقريب عدد من المعاملات والخدمات من المواطنين من خلال الإدارات المحلية وتسهيل المعاملات.

*- لا مركزية إدارية تقوم بتفويض عدد من الصلاحيات الإدارية والخدمات العامة للوحدات الإقليمية (بلدية / مجلس قروي/مجلس خدمات مشتركة)

*- لا مركزية إدارية واسعة تقوم بنقل بعض السلطات المركزية إلى الوحدات الإقليمية المحلية (بلدية / مجلس قروي/مجلس خدمات مشتركة)

*- تحويل عدد من السلطات الإدارية المركزية لسلطات إقليمية منتخبة تتمتع باستقلالية نسبية في وضع خططها للتنمية ومشاريعها وإدارة مواردها.

3 – ما هو التقسيم الجغرافي الإداري الأنسب لتطبيق اللامركزية وتفعيل التنمية المحلية في منطقة أريحا والأغوار؟
(اختر جواب واحد)

*- الإبقاء على التقسيم الجغرافي الإداري الحالي.

*- الإبقاء على التقسيم الحالي مع تجميع ودمج الهيئات المحلية الصغيرة.

*- اعتماد تقسيم إداري يعيد رسم خريطة المحافظات ويعزز دورها مع إلغاء الأفضية.

*- اعتماد تقسيم إداري يعزز دور الأفضية الحالية مع إلغاء المحافظات.

4 – ما هي أهم ثلاثة متطلبات للتطبيق الناجح للامركزية إدارية الموسعة في منطقة أريحا والأغوار؟

(حدّد أهم ثلاثة بحسب الأولوية)

الأولوية	
	التقدم في الإصلاح الإداري على المستوى المركزي أولاً
	التغيير في ذهنية وأساليب عمل الإدارة المركزية
	استراتيجية وطنية ومشاريع استثمارات عامة لتنمية المناطق
	تغيير متناسق لمجموعة القوانين والمراسيم ذات العلاقة
	ربط اللامركزية الإدارية بالامركزية مالية موازية لنقل الموارد الكافية
	إشراك ممثلي المناطق والهيئات المحلية في وضع السياسات العامة للتنمية المتوازنة
	مساعدة السلطات المحلية على بناء قدراتها الإدارية والبشرية
	إعطاء الفرصة الكافية للوحدات الإقليمية لإثبات فاعليتها رغم الصعوبات
	مشاركة المواطنين في القرار المحلي من خلال مجالس منتخبة في الأفضية أو المحافظات

5 – ما هو بوجه عام تقويمكم لتجربة وأداء الهيئات المحلية المنتخبة من قبل؟
(اختر جواباً واحداً)

- *- بالمعظم كانت تجربة الهيئات المحلية ناجحة.
- *- بالمعظم كانت تجربة الهيئات المحلية متوسطة ما بين النجاح والفشل.
- *- بالمعظم كانت تجربة الهيئات المحلية فاشلة.

6. هل المساعدات الدولية من الدول المانحة للهيئات المحلية عامل مساعد لتطبيق اللامركزية الإدارية في منطقة الأغوار.

() نعم () لا () أحياناً.

7 – ما هو في رأيكم أهم ثلاثة أسباب بحسب الأولوية للنجاح أو الفشل في تجربة الهيئات المحلية في الفترة السابقة؟

أولوية	فشل	أولوية	نجاح
--------	-----	--------	------

			الحجم السكاني والجغرافي للهيئة المحلية
			موقع الهيئة المحلية (مدينة أو ريف، قرب من مركز المحافظة)
			قدرة الهيئة المحلية على توسيع مصادر دخلها الذاتية
			مدى انسجام أعضاء مجلس الهيئة المحلية
			مدى قيام مجلس الهيئة المحلية بمبادرات تتعدى العمل الروتيني
			شخصية رئيس الهيئة المحلية
			مدى تسهيل أو عرقلة الإدارة المركزية لعمل الهيئات المحلية
			آلية عمل صندوق الهيئة المحلية المستقل وتحويل المستحقات
			مدى استشارة المواطنين في القرارات والمشاريع والموازنة
			مدى إشراك المواطنين في لجان عمل الهيئات المحلية
			مدى تجاوب المواطنين مع مبادرات الهيئات وتسديد مستحقاتهم

8. هل يتم مناقشة موازنة الهيئة المحلية مع السكان قبل رفعها لوزارة الحكم المحلي للمصادقة؟
 () نعم () لا

9- هل هناك تعارض في الصلاحيات بين السلطة المركزية والسلطة المحلية؟
 () نعم () لا

10- كيف تقيم قانون الهيئات المحلية الحالي؟ وضح السبب.
 () مناسب كما هو () غير مناسب كلياً () بحاجة إلى تعديل
 11- كيف تقيم قانون انتخاب الهيئات المحلية الحالي؟ وضح السبب؟
 () مناسب كما هو () غير مناسب كلياً () بحاجة إلى تعديل على بعض البنود

12- هل انتم مع الدمج الكلي للهيئات المحلية في منطقة أريحا والأغوار ولماذا؟
 () نعم، () لا

13- هل انتم مع الدمج الجزئي في منطقة أريحا والأغوار؟ لماذا؟
 () نعم، () لا

14- هل تفضلون الدمج المرحلي الكلي أو الجزئي؟ لماذا؟
 () نعم، () لا

15- هل سبق وان تم دعوة بعض سكان / شخصيات البلدة من قبل الهيئة المحلية لحضور اجتماع لمناقشة قضية تخص البلدة ؟
() نعم () لا () كم مرة

16- هل يتم إعلام المواطنين في المنطقة بالقرارات التي تتخذها الهيئة المحلية
1. يتم إعلام المواطنين بجميع القرارات
2. يتم إعلام بعض المواطنين بجميع القرارات
3. يتم إعلام المواطنين ببعض القرارات
4. يتم إعلام بعض المواطنين ببعض القرارات
5. لا يتم إعلام المواطنين إطلاقاً.

17- كيف تقيمون مستوى أداء جايكا في تنمية وتطوير منطقة الأغوار:
1. على صعيد الهيئات المحلية:
() عالي جدا () عالي () متوسط () منخفض () منخفض جدا.
2. على صعيد تنمية مجتمعية:
() عالي جدا () عالي () متوسط () منخفض () منخفض جدا.
3. على صعيد تطوير المشاريع الاقتصادية والانتاجية:
() عالي جدا () عالي () متوسط () منخفض () منخفض جدا.

وشكرا لتعاونكم
راشد عبد العزيز احمد حامد

ملحق رقم (2): أسماء المحكمين على صدق دليل المقابلة.

1. الدكتور علي عبد الحميد مدير مركز التخطيط الحضري والإقليمي في جامعة النجاح الوطنية ومنسق برنامج ماجستير التخطيط الحضري والإقليمي في جامعة النجاح.
2. الدكتور عبد الناصر طالب مكي من جامعة بير زيت وخبير لدى الحكم المحلي منسق لدى جايكا.
3. الدكتور سهيل صالحه خبير في التربية، جامعة النجاح الوطنية.

ملحق رقم (3): قانون الهيئات المحلية الفلسطينية لعام 1997.

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الاطلاع على قانون البلديات رقم 29 لسنة 1955 الساري المفعول في محافظات الضفة الغربية.

وعلى قانون البلديات رقم 1 لسنة 1934 الساري المفعول في محافظات قطاع غزة.

وعلى قانون إدارة القرى رقم 5 لسنة 1954 المعمول به في محافظات الضفة الغربية.

وعلى قانون إدارة القرى رقم 23 لسنة 1944 المعمول به في محافظات قطاع غزة.

وعلى مشروع القانون المقدم من مجلس الوزراء.

وبعد اعتماد المجلس التشريعي لمشروع القانون.

أصدرنا القانون الآتي:

المادة (1)

تعريف

يكون للألفاظ والعبارات التالية الواردة في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

الوزارة: وزارة الحكم المحلي.

الوزير: وزير الحكم المحلي.

الهيئة المحلية: وحدة الحكم المحلي في نطاق جغرافي وإداري معين.

المجلس: مجلس الهيئة المحلية ويشمل مجلس البلدية أو المجلس المحلي أو المجلس القروي أو

اللجنة الإدارية أو لجنة التطوير أو أي مجلس آخر يشكل وفقا لأحكام هذا القانون ويتألف من

الرئيس والأعضاء المنتخبين.

الرئيس: رئيس مجلس الهيئة المحلية المنتخب.

العضو: هو عضو مجلس الهيئة المحلية المنتخب.

المقيم: المواطن الفلسطيني المقيم ضمن منطقة هيئة محلية ويكون له سكن أو عمل دائم فيها.

المكلف: أي شخص استحق عليه مبلغ للهيئة المحلية بمقتضى هذا القانون أو أي تشريع آخر.

قانون الانتخابات: قانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية الفلسطينية لسنة 1996.

المادة (2)

علاقة الوزارة بالهيئات المحلية

وفقا لأحكام القانون تقوم الوزارة بما يلي:

- 1- رسم السياسة العامة المقررة لأعمال مجالس الهيئات الحلية الفلسطينية والاشراف على وظائف واختصاصات هذه المجالس وشؤون تنظيم المشاريع العامة وأعمال الميزانيات والرقابة المالية والإدارية والقانونية والاجراءات الخاصة بتشكيل هذه المجالس.
- 2- القيام بالأعمال الفنية والإدارية المتعلقة بأعمال التنظيم والتخطيط الإقليمي في فلسطين.
- 3- وضع أي أنظمة أو لوائح لازمة من اجل تنفيذ واجباتها المنصوص عليها في البنود السابقة أو بمقتضى احكام القانون.

المادة (3)

الهيئة المحلية

- 1- تعتبر الهيئة المحلية شخصية اعتبارية ذات استقلال مالي تحدد وظائفها وسلطاتها بمقتضى احكام القانون.
- 2- يتولى دارة الهيئة المحلية مجلس يحدد أعضاؤه وفقا لنظام يصدر عن الوزير ويصادق عليه مجلس الوزراء وينتخب رئيسه وأعضاؤه انتخابا حرا ومباشرا وفقا لأحكام قانون الانتخابات.

المادة (4)

إحداث الهيئات المحلية وإلغاؤها

- 1- وفقا لأحكام هذا القانون تنظم هيكلية الهيئات المحلية الفلسطينية وتحدد تشكيلاتها وحدودها لائحة تصدر عن مجلس الوزراء بناء على تنسيب من الوزارة.
- 2- بما لا يتعارض مع احكام هذا القانون أو المصلحة العامة يكون إحداث أو إلغاء أو ضم أو فصل أي هيئة محلية أو تجمعات سكانية أو أجزاء منها أو تشيل هيئة محلية لها بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب من الوزير.

3- يتم توسيع حدود منطقة الهيئة المحلية أو تغييرها بتوصية من المجلس وبقرار من الوزير.

المادة (5)

انتخاب الرئيس

- 1- يتم انتخاب رئيس الهيئة المحلية في انتخابات حرة ومباشرة تجري وفقا لأحكام قانون الانتخابات.
- 2- يشترط فيمن ينتخب رئيسا للمجلس التفرغ التام ولا يجوز الجمع بين رئاسة المجلس وأي وظيفة أو مهنة أخرى.
- 3- إذا كانت لدى رئيس المجلس وظيفة أو مهنة أخرى وجب عليه تقديم استقالته منها أو تركها خلال مدة أقصاها شهر من تاريخ تسلمه لمهام رئاسة المجلس وإلا اعتبر مقالا حكما بانقضاء مدة الشهر المذكور.

المادة (6)

انتخاب نائب الرئيس

- 1- ينتخب أعضاء المجلس بالاقتراع السري من بينهم نائبا للرئيس ويتم الانتخاب بالحصول على الأغلبية العادية من الأصوات. ويتم إشعار الوزارة بذلك.
- 2- عند قيام نائب الرئيس بمهام رئاسة المجلس حال غياب الرئيس أو مرضه مدة تزيد على الاسبوع أو شغور مركز الرئيس. يدفع له مكافأة بقرار من المجلس بناء على ما تقرره اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

المادة (7)

تسلم المجلس الجديد مهامه

- 1- يتسلم رئيس وأعضاء المجلس المنتخبون مراكزهم ويباشرون مهامهم اعتبارا من اليوم التالي للإعلان عن نتائج الانتخابات وفق احكام قانون الانتخابات.
- 2- يباشر العضو الجديد الذي يحل محل عضو شغور مركزه مهام عضويته خلال أسبوعين من تاريخ الشغور بناء على إشعار بذلك من الوزير لرئيس مجلس الهيئة المحلية المعني.

المادة (8)

جلسات المجلس

- 1- يعقد المجلس في مقر الهيئة المحلية جلسة عادية واحدة على الأقل كل أسبوع يعين موعدها بقرار منه.
- 2- يجوز للرئيس أو عدد من الأعضاء لا يقل عن الثلث دعوة المجلس الى عقد جلسات غير عادية.
- 3- يبلغ الأعضاء بموعد كل جلسة وجدول أعمالها قبل عقدها بيوم واحد على الأقل ولا يجوز بحيث أي موضوع خارج جدول الأعمال الا إذا كان حاضرا في الجلسة تلتني أعضاء المجلس ووافقوا بالإجماع على طرح أي موضوع طارئ للبحث.
- 4- في حال تغيب الرئيس ونائبه يرأس الجلسة اكبر الأعضاء سنا.
- 5- يجوز للمجلس ان يسمح لأي شخص حضور أي جلسة من جلساتها ذا قرر ذلك أكثرية اعضائه الحاضرين للمشاركة في مناقشة الموضوع وتصدر قرارات المجلس بحضور الأعضاء فقط.
- 6- تدون قرارات المجلس ووقائع الجلسات في سجل خاص مثبت الأوراق ويوقع عليه الرئيس والأعضاء الحاضرين.
- 7- يتكون النصاب القانوني للجلسة من أكثرية أعضاء المجلس فإذا لم يتوفر هذا النصاب في جلستين متتاليتين تعتبر الجلسة الثالثة قانونية بمن حضر من الأعضاء.
- 8- تتخذ قرارات المجلس بالإجماع أو بأكثرية أصوات الأعضاء وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه رئيس الجلسة ويكون التصويت علنيا.
- 9- يجوز للمجلس تشكيل لجان من بين اعضائه لأي غاية أو لمعالجة أي أمر من الأمور المعروضة عليه ولا تكون توصيات هذه اللجان سارية المفعول ما لم يقرها المجلس.

المادة (9)

دورة المجلس

مدة دورة المجلس أربع سنوات تبدأ اعتبارا من تسلمه مهامه ولا يجوز انتخاب رئيس المجلس لأكثر من دورتين متتاليتين.

المادة (10)

الاستقالة

- 1- يجوز لرئيس المجلس تقديم استقالته بكتاب مسبب للمجلس ولا تعتبر الاستقالة نهائية الا بعد موافقة المجلس ومصادقة الوزير على ذلك خلال أسبوع من تاريخ قرار المجلس.
- 2- يجوز استقالة العضو من عضوية المجلس بكتاب يقدمه للمجلس ولا تعتبر الاستقالة نهائية الا بعد موافقة المجلس عليها وإبلاغ الوزير بذلك خلال أسبوع من تاريخ قرار المجلس.
- 3- يجوز استقالة أكثرية أعضاء المجلس (نصف +1) دفعة واحدة بكتاب مسبب يقدم الى الرئيس ولا تعتبر الاستقالة نافذة الا بعد مصادقة الوزير خلال أسبوع من تاريخ تقديمها.
- 4- (أ) في الحالات المشار إليها أعلاه يعقد المجلس جلسة طارئة خلال يومين من تاريخ تقديم الاستقالة للنظر فيها ولاتخاذ المقتضى وفقا لأحكام هذا القانون.
- (ب) تعتبر الاستقالة مقبولة حكما إذا لم يرد الوزير عليها خلال المدد المقررة في الفقرات المذكورة أعلاه.

المادة (11)

شغور مركز الرئيس

- 1- (أ) يعد مركز الرئيس شاغرا إذا فقد أهليته القانونية أو اصبح عاجزا عن القيام بواجبات وظيفته بمقتضى حكم قضائي قطعي صادر عن محكمة فلسطينية مختصة.
- (ب) الاستقالة أو الوفاة.
- 2- إذا شغر مركز الرئيس وفقا للفقرة (1) أعلاه تطبق احكام مادة (55) من قانون الانتخابات شريطة ان لا تقل المدة المتبقية لدورة المجلس عن ستة اشهر.
- 3- في حال تطبيق احكام الفقرة السابقة تكون مدة الرئيس هي المدة المتبقية لدورة المجلس.

المادة (12)

شغور مركز العضو

- 1- يعد مركز العضو شاغرا إذا استقال أو توفى أو فقد أهليته القانونية أو اصبح عاجزا عن القيام بواجباته بمقتضى حكم قضائي قطعي صادر عن محكمة فلسطينية مختصة.
- 2- إذا شغر مركز العضو وفقا للفقرة (1) أعلاه تطبق احكام المادة (56) من قانون الانتخابات.

3- (أ) في حال شغور مراكز أكثر من نصف الأعضاء دفعة واحدة تجري انتخابات جديدة في مدة أقصاها شهر من إعلان الشغور لاختيار أعضاء جدد لكامل المجلس وفقا لأحكام الفقرة الخامسة من المادة (56) من قانون الانتخابات شريطة الا تقل المدة المتبقية لدورة المجلس عن سنة.

(ب) إذا كانت المدة المتبقية اقل من سنة يتم ملئ الشواغر وفقا لأحكام الفقرة الثالثة من المادة (56) من قانون الانتخابات.

(ج) وفي جميع الاحوال تكون مدة عضوية الأعضاء هي المدة المتبقية لدورة المجلس.

المادة (13)

فقدان العضوية واستردادها

1- يفقد الرئيس أو العضو عضويته في المجلس حما ويعتبر مركز أي منها شاغرا في أي من الحالات التالية:

أ- إذا تغيب عن حضور ثلاث جلسات متتالية بدون عذر مشروع يقبله المجلس.

ب- إذا عمل في قضية ضد المجلس بصفته محاميا أو خبيرا أو وكيلًا أو تملك حقا من المجلس مستغلا بذلك عضويته لمنفعة أو بالواسطة.

ج- إذا عقد اتفاقا مع المجلس أو اصبح ذا منفعة هو أو من ينوب عنه من أقاربه من الدرجة الأولى في أي اتفاق تم مع المجلس ويستثنى من ذلك العقود والفوائد الناجمة عن كونه عضوا في شركة مساهمة عمومية بشرط ان لا يون مديرا لها أو عضوا في مجلس إدارتها أو موظفا فيها أو وكيلًا عنها.

د- إذا فقد أيا من المؤهلات التي يجب توافرها بمقتضى احكام هذا القانون وأحكام قانون الانتخابات والأنظمة الصادرة بمقتضى تلك الأحكام.

ه- إذا قام بأي عمل أو ترك خلافا للصلاحيات أو المسؤوليات والواجبات المنصوص عليها في هذا القانون.

2- يجب على المجلس تبليغ الوزير بفقدان الرئيس أو العضو مركزه في المجلس خلال أسبوع من تاريخ وقوعه.

3- للعضو الذي فقد عضويته بمقتضى احكام الفقرة (1) من هذه المادة ان يقدم الى الوزير خلال خمسة عشر يوما من تاريخ فقدة لمركزه في المجلس طلبا معللا لإبقائه في ذلك المركز ويكون قرار الوزير في الطلب قطعيا ويعلن عن فقدان العضوية في الصحف المحلية.

المادة (14)

بما لا يتعارض مع احكام القانون تعتبر الاجراءات التي اتخذها المجلس قبل بطلان عضوية العضو أو الأعضاء قانونية ما دامت قد اتخذت في حدود الصلاحيات المخولة له قانونيا.

المادة (15)

وظائف وصلاحيات وسلطات المجلس

أ- مع مراعاة احكام هذا القانون وأي قانون أو تشريع آخر تتاط بمجلس الهيئة المحلية الوظائف والصلاحيات والسلطات المبينة في البنود التالية ضمن حدود منطقة الهيئة المحلية ويحق له ان يمارسها مباشرة بواسطة موظفيه ومستخدميه أو ان يعهد بها أو ببعضها الى متعهدين أو ملتزمين أو مقاولين أو ان يعطي ببعضها امتيازات لأشخاص أو لشركات لمدة أقصاها ثلاث سنوات.

كما يجوز للمجلس ان يعطي بها أو ببعضها امتيازات لأشخاص أو لشركات مدة تزيد عن ثلاث سنوات شريطة موافقة الوزير.

ويجوز للمجلس اصدار الانظمة أو اللوائح التنفيذية اللازمة لتنظيم أعمال الهيئة المحلية وتأمين مصالحها وحاجياتها.

1- تخطيط البلدة والشوارع

تخطيط البلدة وفتح الشوارع وإلغاؤها وتعديلها وتعيين عرضها واستقامتها وتعبيدها وانشاء أرفصتها وصيانتها وتظيفها وإنارتها وتسميتها أو ترقيمها وترقيم بناياتها وتجميلها وتشجيرها ومنع التجاوز عليها ومراقبة ما يقع على الشوارع من الأراضي المكشوفة وتكليف أصحابها بإقامة الأسوار حولها.

2- المباني ورخص البناء

مراقبة وانشاء الأبنية وهدمها وترميمها وتغيير أشكالها وتركيب المصاعد الكهربائية وانشاء الملاجئ وإعطاء رخص لإجراء هذه الأعمال وتحديد موقع البناية وشكلها ونسبة مساحتها الى مساحة الأرض المنوي انشاؤها عليها وضمان توفير الشروط الصحية فيها.

3- المياه

تزويد السكان بالمياه الصالحة للشرب أو لأية استعمالات أخرى وتعيين مواصفات لوازمها كالعادات والمواسير وتنظيم توزيعها وتحديد أسعارها وبدل الاشتراك فيها ومنع تلويث الينابيع والاقنية والأحواض والآبار.

4- الكهرباء

تزويد السكان بالكهرباء وتحديد أسعار الاستهلاك وبدلات الاشتراك بما لا يتجاوز الحد الأعلى المحدد من الوزارة.

5- المجاري

انشاء المجاري والمراحيض العامة وإدارتها ومراقبتها.

6- الأسواق العامة

تنظيم الأسواق العامة وإنشائها وتعيين أنواع البضائع التي تباع في كل منها وحضر بيعها خارجها.

7- الحرف والصناعات

تنظيم الحرف والصناعات وتعيين أماكن خاصة لكل صنف منها ومراقبة المحلات والأعمال المقلقة للراحة أو المضرة بالصحة العامة.

8- النظافة

جمع النفايات والفضلات من الشوارع والمنازل والمحلات العامة ونقلها وإتلافها وتنظيم ذلك.

9- الصحة العامة والرقابة عليها.

أ- اتخاذ جميع الاحتياطات والاجراءات اللازمة للمحافظة على الصحة العامة ومنع تفشي الأوبئة بين الناس.

ب- مراقبة المساكن والمحلات الأخرى للثبث من تصريف نفاياتها بصورة منتظمة ومن نظافة الأدوات الصحية في المحال العامة واتخاذ التدابير لإبادة البعوض والحشرات الأخرى ومكافحة الفاران والجرذان والزواحف الضارة.

ج- انشاء المسالخ وتنظيمها وفحص الحيوانات والدواجن المعدة للذبح واتخاذ الاحتياطات لمنع إصابتها بالأمراض وتعيين مواقع لبيعها ومراقبة ذبحها وتصريف بقاياها.

د- مراقبة الخبز واللحوم والأسماك والفواكه والخضروات وغيرها من المواد الغذائية واتخاذ الاجراءات لمنع الغش فيها وإتلاف الفاسد منها وتحديد أسعارها ومكافحة الغلاء بالتنسيق مع الجهات الحكومية المختصة.

هـ- انشاء مراكز للإسعاف ومصحات ومستشفيات وغير ذلك من المؤسسات الصحية ومراقبتها بالتنسيق مع الجهات الحكومية المختصة.

10- المحلات العامة

تنظيم ومراقبة المطاعم والمقاهي والنوادي والملاعب ودور التمثيل والسينما والملاهي العامة الأخرى وتحديد مواعيد فتحها وإغلاقها واستيفاء رسوم بيع تذاكرها.

11- المنتزهات

انشاء الساحات والحدائق والمنتزهات والحمامات ومحلات السباحة في البرك والبحيرات وعلى الساحل ومراقبتها وتنظيمها.

12- الاحتياطات للسيول والفيضانات والحرائق والكوارث الطبيعية وغيرها.

اتخاذ الاحتياطات لمواجهة أخطار السيول والفيضانات ولمنع الحرائق ومراقبة الوقود والمواد المشتعلة واتخاذ الاحتياطات لمواجهة الوارث الطبيعية وإغاثة المنكوبين.

13- المؤسسات الثقافية والرياضية

انشاء المتاحف والمكتبات العامة والمدارس والنوادي الثقافية والرياضية والاجتماعية والموسيقية ومراقبته بالتنسيق مع الجهات الحكومية المختصة.

14- وسائل النقل البري والبحري

انشاء وتعيين وتنظيم مواقف مركبات النقل ضمن حدود الهيئة المحلية بالتنسيق مع الجهات الحكومية المختصة.

15- الباعة المتجولون والبسطات والمظلات

مراقبة وتنظيم الباعة المتجولين والحمالين والبسطات والمظلات.

16- الأوزان والقياس

مراقبة الأوزان والمكاييل والمقاييس ودمغها ووزن ما يباع بالجملة في الأسواق العامة.

17- الإعلانات

مراقبة اللوحات والإعلانات وتنظيمها.

18- هدم الأبنية

هدم الأبنية التي يخشى خطر سقوطها أو المضرورة أو التي تنبعث منها روائح كريهة مؤذية وذلك بعد إنذار صاحبها أو شاغلها أو المسؤول عنها.

19- فضلات الطرق

بيع فضلات الطرق مما استعمل للمشاريع العامة أو استغلالها.

20- التسول

منع التسول وانشاء الملاجئ للمحتاجين ومراقبة جمع التبرعات في الأماكن العامة.

21- المقابر

انشاء المقابر وإلغاؤها وتعيين مواقعها ومواصفاتها ونقل الموتى ودفنهم وتنظيم الجنازات والمحافظة على حرمة المقابر وذلك بالتنسيق مع الجهات الحكومية المختصة.

22- الفنادق

مراقبة الفنادق والنزل العمومية وتنظيمها.

23- الدواب

مراقبة الدواب المستخدمة في النقل والجر وتنظيم أسواق بيع الحيوانات والمواشي وحظر بيعها خارج هذه الأسواق.

24- الكلاب

مراقبة الكلاب وتنظيم اقتنائها وترخيصها والوقاية من أخطارها والتخلص من الضالة أو العقورة منها.

25- الموازنة وملاك الموظفين

اقرار مشروع الموازنة السنوية والحساب الختامي وملاك الموظفين قبل إرسالها الى الوزارة للتصديق عليها.

26- إدارة أموال وممتلكات الهيئة المحلية

إدارة املاك الهيئة المحلية وأموالها وإقامة الأبنية اللازمة فيها وتأجيرها ورهنها لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات وقبول الهبات والوصايا والتبرعات.

27- الوظائف الاخرى

القيام بأي عمل آخر يقتضي عليه القيام به بمقتضى احكام هذا القانون أو أي تشريع أو قانون آخر.

(ب) تخويل المجلس صلاحيات وضع أنظمة:

1- يحق للمجلس وبموافقة الوزير ان يضع أنظمة لتمكينه من القيام بأية وظيفة من الوظائف أو ممارسة أية صلاحية من الصلاحيات المذكورة في هذا القانون وان يضمن تلك الانظمة أية ضرائب أو رسوم أو عوائد أو غرامات أو نفقات أو مخالفات.

2- إذا تولت احدى الجهات الحكومية الاخرى أي عمل من الأعمال المذكورة في الفقرة (أ) من هذه المادة كجزء من أعمالها وجب عليها التنسيق مع الوزارة التي تقوم باستطلاع رأي مجلس الهيئة المحلية في جميع التشريعات والنظم والترتيبات التي تضعها لتنظيم أو مراقبة ذلك العمل.

(ج) مجلس الخدمات المشترك

1. بموافقة الهيئات المحلية المعنية يجوز للوزير انشاء مجلس خدمات مشترك لمجموعة متقاربة من الهيئات المحلية.

2. وفقا لأحكام هذا القانون وبالتنسيق مع الهيئات المحلية المعنية يصدر الوزير الانظمة اللازمة لإنشاء مجالس الخدمات المشتركة وذلك فيما يتعلق بالأمور التالية:

- 1- تحديد وظائف مجلس الخدمات المشترك وصلاحياته في إدارة وتشغيل المشاريع المشتركة.
- 2- تحديد عدد الأعضاء الممثلين الذين تسميهم مجالس الهيئات المحلية وطريقة تعيين رئيس مجلس الخدمات المشترك.
- 3- جمع الضرائب والرسوم والعوائد والأجور على المشاريع المشتركة التي يقوم بها المجلس وتحديد طريقة تحصيلها وتوزيعها على ان لا تتعدى الضرائب والرسوم المعمول بها.
- 4- شؤون الموظفين والمستخدمين واللوازم.
- 5- النسب التي تساهم بها الهيئات المحلية المعنية في تمويل مجلس الخدمات المشترك واعداد ميزانيته وإقرارها.
- 6- تصفية أعمال مجلس الخدمات المشترك وحقوقه والتزاماته عند حله.

المادة (16)

صلاحيات الرئيس ومسؤولياته

تتاط بالرئيس الصلاحيات والمسؤوليات التالية:

- أ. دعوة المجلس الى الانعقاد في المواعيد المحددة واعداد جداول الأعمال وتبليغها الى الأعضاء وترأس جلسات المجلس ويتولى إدارتها والمحافظة على النظام فيها.
- ب. تمثيل المجلس في توقيع عقود الرهن والإيجار والاقتراض والصلح والعتاءات والتعهدات والمقاولات والالتزامات والبيع والشراء وفقا للقوانين والأنظمة السارية المفعول.
- ج. تمثيل الهيئة المحلية في الاجتماعات والمؤتمرات ولدى الجهات الرسمية.
- د. القيام بالمحافظة على حقوق الهيئة المحلية والدفاع عن مصالحها بالطرق القانونية.
- هـ. الرئيس التنفيذي للهيئة المحلية ومرجعية دوائها وله بهذه الصفة الاشراف على شؤون العاملين.
- و. الالتزام بقرارات المجلس والعمل على تنفيذها.
- ز. الاشراف على ايرادات ونفقات الهيئة المحلية ومتابعتها والقيام بأية مهام أو صلاحيات أخرى بمقتضى احكام القانون.
- ح. للرئيس ان يفوض نائبه أو أي عضو آخر بجزء من صلاحياته.

المادة (17)

صلاحيات نائب الرئيس

يمارس مسؤوليات وصلاحيات الرئيس في حال غيابه أو في حال شغور مركز الرئيس حسب احكام هذا القانون.

المادة (18)

مدير الهيئة المحلية

يجوز تعيين مدير تنفيذي للهيئة المحلية بقرار من المجلس وفقا للأنظمة المتعلقة بموظفي الهيئات المحلية.

المادة (19)

ملا الوظائف

1- يجري تعيين موظفي الهيئة المحلية وإحداث الوظائف وإلغاؤها وزيادة أو إنقاص مخصصاتها بثبات ذلك في الموازنة السنوية.

2- أنظمة الموظفين: مع مراعاة احكام قانون الخدمة المدنية الفلسطيني ولوائحه التنفيذية يصدر الوزير أنظمة لموظفي الهيئات المحلية ومستخدميها ينص فيها على واجباتهم ودرجاتهم وكيفية تعيينهم وترقيتهم وعزلهم وإجازتهم واتخاذ الاجراءات التأديبية بحقهم والعناية الطبية بهم والتامين عليهم وتخصيص رواتب تقاعد أو مكافآت لهم وإعطائهم علاوات ونفقات سفرية وإيفادهم في بعثات دراسية للتخصص وغير ذلك من الشؤون التي تتعلق بهم.

الشؤون المالية

المادة (20)

التصرف بالأموال

تسجيل املاك الهيئة المحلية غير المنقولة باسم الهيئة المحلية ولا تباع هذه الاملاك ولا تستبدل ولا توهب ولا ترهن ولا تؤجر مدة تزيد على ثلاث سنوات الا بقرار يصادق عليه الوزير.

(المادة 21)

القروض

يجوز لمجلس الهيئة المحلية ان يقترض أموالا من أي جهة بعد موافقة الوزير فإذا استلزمت معاملة الاقتراض كفالة السلطة التنفيذية وجب اخذ موافقة مجلس الوزراء على ذلك.

المادة (22)

الإيرادات

تتكون إيرادات الهيئة المحلية من:

- أ. الضرائب والرسوم والأموال المفروضة أو المتأتية بمقتضى احكام القانون أو أي نظام صادر بالاستناد إليه أو أي قانون آخر نص فيه على استيفاء ضرائب أو رسوم أو مخالفات للهيئات المحلية.
- ب. التبرعات والهبات والمساعدات التي يوافق عليها المجلس.
- ج. الحصة التي تخصصها السلطة التنفيذية للهيئة المحلية.

المادة (23)

ضريبة الأبنية والأراضي

تستوفي هذه الضريبة وفقا لأحكام قانون ضريبة الأبنية والأراضي داخل مناطق الهيئات المحلية من حيث التخمين والمراجعة والتحصيل والإعفاءات والغرامات بموجب القوانين والأنظمة المعمول بها.

المادة (24)

رسم الدلالة

- 1- تستوفي الهيئة المحلية من مشتري الأموال المنقولة التي تباع في المزاد العلني ضمن منطقة الهيئة المحلية رسماً بنسبة ثلاث بالمائة من قيمة المبيع.
- 2- تجري جميع بيوع المزاد العلني بواسطة دلالين يعينهم المجلس وتلزم الهيئة المحلية رسوم الدلالة في مطلع ل سنة مالية بالمزاد العلني.

المادة (25)

رسوم وغرامات النقل على الطرق

يخصص للهيئات المحلية خمسون بالمائة من الرسوم والغرامات التي تستوفى بمقتضى قانون النقل على الطرق في نطاق حدود الهيئة المحلية وتتكون من رخص اقتناء المركبات ومن غرامات المخالفات وغيرها.

المادة (26)

توزيع إيرادات الهيئات المحلية التي تجنى بواسطة السلطة التنفيذية

- 1- تقيد الإيرادات التي تجنى عن طريق السلطة التنفيذية لصالح الهيئات المحلية امانة للهيئات المحلية لدى وزارة المالية وفقاً لأحكام القانون.
- 2- توزع حصيلة هذه الإيرادات بنسبة لا تقل عن 50% على الهيئات المحلية التي جبيت منها ويوزع الباقي بالنسب التي يقرها مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير في ضوء الاعتبارات التالية عند تعيين حصة كل هيئة محلية.
 - أ. عدد سكانها.
 - ب. نسبة مساهمتها في جلب الإيرادات.
 - ج. ما إذا كان لها مركز ذو أهمية خاصة.
 - د. ما إذا كانت تترتب عليها مسؤوليات ليس لها طابع محلي.
 - هـ. احتياجاتها الأساسية وفق خططها التطويرية المصادق عليها من الوزارة.

3- يجوز لمجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير ان يخصص قسما من حصيله هذه الإيرادات كمساعدات مالية للمجالس ومجالس الخدمات المشتركة لتمكينها من القيام بمشاريع ذات أهمية تستلزم المساعدة.

المادة (27)

جباية أموال الهيئة المحلية

- 1- يعتبر الشخص مكلفا بالضريبة أو الرسم اعتبارا من بدء السنة المالية التي تلي تملكه أو تصرفه في العقار ان كان مالكا أو متصرفا فيه أو إشغاله إياه ان كان مستأجرا.
 - 2- إذا استحق مبلغ للهيئة المحلية بمقتضى احكام القانون ولم يدفع خلال خمسة عشر يوما من تاريخ استحقاقه يبلغ الرئيس المكلف إنذارا تحريريا يبين فيه نوع المبلغ ومقداره والمدة التي استحق عنها ووجوب دفعه خلال خمسة عشر يوما من تاريخ التبليغ.
 - 3- يبلغ لمكلف الإنذار بتسليمه إياه بالذات فإذا لم يعثر عليه أو رفض التبليغ يعتبر التبليغ واقعا إذا بلغ الإنذار الى مكان إقامته الأخير المعروف أو أرسل بالبريد المسجل الى عنوانه الأخير المعروف.
 - 4- يحق لكل مكلف يعترض على صحة التكاليف ان يرفع بذلك دعوى لدى المحكمة المختصة خلال المدة المعينة في الفقرة (2) من هذه المادة شريطة ان يدفع المبلغ المطلوب منه أو يقدم تأمينات بشأنه ترضى عنها المحكمة ريثما يفصل في دعواه الا إذا كانت قد أجلت رسوم المحاكم بسبب فقره.
 - 5- حجز الأموال المنقولة وبيعها: إذا لم يدفع المبلغ خلال المدة المحددة في الفقرة (2) من هذه المادة يقرر الرئيس حجز وبيع ما يكفي لتسديد المبلغ من أموال المكلف المنقولة ويصدر الى احد جباة الهيئة المحلية مذكرة موقعة منه ومختومة بختم الهيئة المحلية يأمره فيها بتنفيذ ذلك.
 - 6- أ- على الجابي عند استلامه المذكرة المبينة في الفقرة السابقة ان يستصحب احد أفراد الشرطة إذا رأى لزوما لهذا ويدخل محل عمل المكلف أو أرضه ويحجز من أمواله المنقولة ما يراه كافيا لتسديد المبلغ المطلوب مع نفقات الحجز.
 - ب- يحتفظ المجلس بالأموال المحجوزة مدة عشرة أيام وعند انتهاء هذه المدة تباع الأموال بالمزاد العلني الا إذا دفع المكلف المبلغ والنفقات المذكورة.
 - 7- الإمهال
- أ. يجوز للرئيس بناء على سبب معقول ابدى إليه ان يمدد الاحتفاظ بالأموال المحجوزة.

- ب. يجوز بيع المال المحجوز أو بعضه قبل انقضاء المدة المذكورة في البند (أ) إذا كان مما يرجح تلفه أو هبوط قيمته إما برضاء المكلف أو بأمر الرئيس.
- 8- تستثنى الأموال التالية من الحجز أو المصادرة أو البيع:
- أ. الألبسة والأسرة والفرش الضرورية للمكلف وأسرته.
 - ب. أواني الطبخ الضرورية للمكلف وأسرته.
 - ج. الكتب والأدوات والآلات والأوعية والأمتعة اللازمة لمهنة المكلف أو لحرفته أو لتجارته على الا يتجاوز قيمتها خمسة أضعاف قيمة الدين.
 - د. المؤونة اللازمة للمكلف وأسرته مدة ثلاث اشهر، ومقدار البذور الذي يكفي لبذر الأرض التي اعتاد زراعتها.
 - هـ. حيوانان اثنان من الحيوانات التالية يختارهما المكلف إذا كان مزارعا جمال أو أبقار أو بغال أو حمير أو خيل أو أغنام أو ماعز.
 - و. علف الحيوانات المستثنيين من الحجز يكفيهما مدة ثلاث اشهر.
 - ز. اللباس الرسمي لموظفين الحومة.
 - ح. الاثوب والحلل والأدوات والآلات الكنسية التي تستعمل خلال إقامة الصلاة.
 - ط. الحصة المستحقة للحكومة من الحاصلات سواء أكانت محسودة أو مقطوفة أم لم تكن.
 - ي. حق المطالبة بالتعويضات.
 - ك. حق الخدمة الشخصية.
 - ل. حق النفقة في المستقبل.
 - م. أموال الحكومة المنقولة وغير المنقولة.
 - ن. البوالص والشيكات وسندات الأمر، الا إذا كانت قد اجري عليها الاخطار بسبب عدم تأديتها أو أعلن عن إفلاس حاملها، أو اصبحت في أي حال غير قابلة للانتقال فيمكن حجزها.
 - س. الأبنية العائدة للبلديات والهيئات المحلية والأوقاف المخصصة لأداء أعمالها وكذلك الأبنية العائدة للمستشفيات المنشأة للمنافع العامة.
- 9- إذا وقع الحجز على أي أشياء بموجب هذه المادة يجوز لأي شخص لحقه حيف من جراء ذل ان يرفع دعوى على المجلس يطالب بها برد الأشياء المحجوزة أو قيمتها أو فك الحجز عنها أو المطالبة بالعدل أو الضرر أو بدون ذلك.
- 10- التحصيل عن طريق دائرة الإجراء: يجوز للرئيس تحصيل الأموال المستحقة للهيئة المحلية بواسطة دائرة الإجراء بالطريقة التي يحصل بها الديون العادية المحكوم بها نهائيا بدلا من تحصيلها بمقتضى هذه المادة إذا رأى ذلك اضمن لمصلحة الهيئة المحلية.

11-حجز الرواتب: إذا كان المكلف موظفاً أو مستخدماً له راتب أو أجر ثابت يمكن استيفاء المبلغ المستحق عليه ربع راتب ذلك الموظف أو الأجر فيجب على الرئيسان العمل على استيفاء المبلغ بهذه الطريقة قبل الإقدام على الإجراءات المنصوص عليها في الفقرات الرابعة والخامسة من هذه المادة.

12- استيفاء ما تجب عليه السلطة التنفيذية: لا تطبق احكام هذه المادة على الضرائب أو الرسوم التي نص عليها هذا القانون أو أي قانون أو تشريع آخر التي تتولى السلطة التنفيذية استيفائها أو جبايتها لمنفعة الهيئات المحلية.

13- يجري تحصيل الإيرادات من قبل مجلس الهيئة المحلية أو من قبل السلطة التنفيذية بواسطة متعهدين أو ملتزمين أو مقاولين تبعاً لأحكام القانون.

المادة (28)

التخفيضات

أ- يجوز لمجلس الهيئة المحلية بمصادقة الوزير ان يخفض مقار العوائد أو الرسوم المفروضة على أي شخص أو ان تشطب بسبب فقرة إذا تبين له ان ذلك اقرب الى تحقيق العدالة والإنصاف.

ب- يجوز لمجلس الهيئة المحلية وبمصادقة الوزير وضع حوافز أو غرامات للمكلفين.

المادة (29)

تسجيل الأموال غير المنقولة

جميع معاملات تسجيل التصرف بالأموال غير المنقولة يجب ان تكون مشروطة بإبراز شهادة تثبت دفع ضرائب الهيئة المحلية.

المادة (30)

الصندوق

يتكون صندوق الهيئة المحلية من مجموعة الأموال التي يستوفىها أو تستوفى بالنيابة عنها أو تؤول إليها بمقتضى احكام هذا القانون أو أي تشريع آخر وتدفع من صندوق النفقات والمصروفات التي يقرر المجلس إنفاقها، ولا يدفع أي مبلغ من صندوق الهيئة المحلية الا إذا كان مقرراً في موازنة السنة الجارية أو إذا قرر المجلس صرفه بصورة خاصة بموافقة الوزير

المادة (31)

الموازنة

- 1- توضع الهيئة المحلية موازنة سنوية يعمل بها بعد إقرارها من قبل المجلس وتصديقها من قبل الوزير ويجوز وضع ملاحق للموازنة بالطريق نفسها.
- 2- يجب تقديم الموازنة السنوية خلال الأربعة اشهر الأخيرة وقبل شهرين من بداية السنة المالية الجديدة ولا يجوز ان تتجاوز النفقات ما خصص لها في ميزانية السنة السابقة الى ان يتم تصديق الموازنة الجديدة.
- 3-يجوز نقل مخصصات من فصل الى آخر أو من مادة الى أخرى بقرار من المجلس ومصادقة الوزير.

المادة (32)

الحساب الختامي

يقدم الرئيس حسابا ختاميا عن السنة المنتهية خلال شهرين على أكثر من انتهائها ويرسله الى الوزير للتصديق عليه بعد إقراره من قبل المجلس.

المادة (33)

النظام المالي

بما لا يتعارض مع احكام القانون تنظم الاجراءات اللازمة لإدارة صندوق الهيئة المحلية والمحافطة عليه وكيفية القبض والصرف ومسك الدفاتر وقيد الحسابات ووضع الموازنة السنوية والحساب الختامي وغير ذل من الأمور المتعلقة به بنظام مالي يصدره الوزير.

المادة (34)

اللوازم والمعطيات والمقاولات

وفقا لأحكام هذا القانون يصدر الوزير نظاما للهيئات المحلية بشأن اللوازم والمعطيات والمقاولات ينص فيه على كيفية ابتيع اللوازم وقيدتها وحفظها والتصرف بها وعلى كيفية إجراء المناقصات والمزايدات والمقاولات والامور الاخرى المتعلقة بأشغال الهيئة المحلية.

المادة (35)

الرقابة

فحص حسابات الهيئة المحلية ومراجعة جميع معاملاتها المالية والإدارية والقانونية وجود موجدتها يكون من قبل فاحصين تكلفهم الوزارة أو هيئة الرقابة العامة.

المادة (36)

التقرير السنوي

يضع الرئيس تقريراً سنوياً عن الأعمال التي تمت في هيئته المحلية وترسل نسخة من هذا التقرير إلى الوزير مع ملاحظات المجلس.

المادة (37)

احكام انتقالية وعامة

تبقى الهيئات المحلية المحدثة قبل تاريخ نفاذ هذا القانون قائمة وتعتبر مستوفية لشروط إحداثها

المادة (38)

تبقى الضرائب والرسوم المستحقة بمقتضى القوانين والأنظمة المعمول بها قبل نفاذ هذا القانون واجبة التحصيل كما لو كانت مستحقة بمقتضاه.

المادة (39)

يلغى كل حكم يخالف احكام هذا القانون.

المادة (40)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

بموجب الصلاحيات المخولة لي أصادق على

اصدار هذا القانون بتاريخ 10/ جمادي الآخر / 1418 هجرية

الموافق 12 / 10 / 1997 ميلادية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

**An –Najah National University
Faculty of Graduate Studies**

**Development Strategy of Local Authorities in
Jericho and Jordan Rift Valley**

**Prepared by
Rashed Abdel Aziz Ahmad Hamed**

**Supervised by
Dr. Ali Abdel Hamid
Dr. Abdel Nasser Makky**

**Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of
Master in Urban and Regional Planning, Faculty of Graduate Studies,
at An – Najah National University, Nablus, Palestine.**

2009

A

**Development Strategy of Local Authorities in
Jericho and Jordan Rift Valley
Prepared by
Rashed abdelAziz Ahmad Hamd**

**Supervised by
Dr.ali abdel Hamid
Dr.abdel Nasser Makky**

Abstract

This study aimed to identify the reality of the local authorities in the area of Jericho and the Jordan Rift Valley (JJRV) through reviewing the stages of the development of local authorities in Palestine in previous periods, analysis and evaluation of the current reality of these authorities.

The study assesses the current reality of the local authorities in the area of JJRV under the current circumstances, determines the obstacles and difficulties they face, develops proposals for a future strategy for the upgrading of local authorities and enhance their role and contribution in the development process of the study area.

To achieve the objective of the study, the researcher reviewed concepts and models of management systems and local administration, as well as access to the previous stages of the evolution of the local administration in JJRV. The study used a descriptive approach, to assess the Palestinian reality based on available information and data from various sources, in addition to the results of the interview guide which was conducted with all the local bodies in the area of study, a total of 20 distributed between the village councils, joint councils and directors of the Ministry of Local Government (MOLG) in three provinces which constitute the study area.

The results of the study indicated the existence of a central administrative system of local authorities and multiple levels of management, and the presence of a large number of local authorities, as well as the inability of these authorities in the performance of their role and tasks to meet the needs of citizens. On the other hand, the study showed the inappropriateness of the Local Palestinian Authorities Law of 1997 to the present reality in the region. Also the study indicated the lack of the necessary flexibility to cope with various challenges and developments.

The study recommended that the study region (JJRV) has to be reformulated both administratively and geographically since the region is administratively and financially independent. Also, it suggested that a regional council of the study area including all local authorities should be formed. The tasks of the new council are planning, policy implementation and developing projects in the region. In addition, the study recommended that the existing laws should be reviewed and new laws and regulations be formulated, and also legislate the recommendations included in this study regarding the formation of a regional council of the territory of the Valley.

Finally, it is recommended reducing the central administrative of central through reshaping of the role of the Ministry of Local Government to be only supervisory and regulatory over local authorities, supporting the administrative decentralization through the transfer of part of the authorities to the local authorities, not delegated to them.